

Distr.: General
29 October 2012

ARABIC
Original: English

جمعية الدول الأطراف



الدورة الحادية عشرة

لاهاي، ١٤ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها التاسعة عشرة

جدول المحتويات

الصفحة الفقرات

أولاً - المقدمة	٥	١٨-١
ألف - افتتاح الدورة واعتماد جدول الأعمال	٦	١٧-١٣
باء - مشاركة المراقبين	٨	١٨
ثانياً - النظر في المسائل المدرجة على جدول أعمال اللجنة في دورتها التاسعة عشرة	٩	١٧٥-١٩
ألف - الشؤون المالية	٩	٥٣-١٩
١ - جدول أنصبة الاشتراكات وتحديد موارد صندوق الطوارئ	٩	٢١-١٩
٢ - صندوق الطوارئ	١٠	٣٠-٢٢
٣ - صندوق رأس المال العامل	١١	٣٢-٣١
٤ - عملية الميزنة	١٢	٣٧-٣٣
٥ - المحاسبة التحليلية	١٣	٣٩-٣٨
٦ - المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	١٣	٤١-٤٠
٧ - تدبر مخاطر أسعار صرف العملات على الصندوق الاستئماني الخاص بالمجني عليهم	١٣	٤٥-٤٢
٨ - حال الاشتراكات	١٤	٤٦
٩ - الدول التي عليها متأخرات	١٥	٤٧
١٠ - الفائض النقدي	١٥	٤٨
١١ - تعديلات النظام المالي والقواعد المالية	١٥	٥٣-٤٩
باء - الشؤون الإدارية	١٦	٦٩-٥٤
١ - شروط الخدمة الميدانية	١٦	٥٤
٢ - نظام الإعانة للتأمين الصحي للمتقاعدين	١٦	٥٦-٥٥
٣ - برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية	١٧	٥٧
٤ - النظام الموحد وتقييم أداء الموظفين	١٧	٦٩-٥٨
جيم - الحوكمة	١٩	٧٣-٧٠
البنية التنظيمية للمحكمة	١٩	٧٣-٧٠
دال - شؤون المراجعة	٢٠	٨٥-٧٤
تقارير المراجعة	٢٠	٨٥-٧٤
(أ) البيانات المالية للمحكمة للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١		
كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	٢٠	٧٦-٧٤
(ب) البيانات المالية للصندوق الاستئماني الخاص بالمجني عليهم للفترة الممتدة من		
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	٢٠	٧٦-٧٤

الصفحة الفقرات

٨٣-٧٧	٢١	(ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية.
٨٥-٨٤	٢٢	(د) تقرير لجنة المراجعة
٩٩-٨٦	٢٢	(هـ) المساعدة القانونية
١٣٦-١٠٠	٢٤	(و) شؤون الميزانية
			١ - البيانات المتعلقة بالأداء المالي في مجال الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ حتى ٣٠ حزيران/يونيو منه.
١٠٣-١٠٠	٢٤	٢ - النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣
١١١-١٠٤	٢٥	٣- توصيات تسري بوجه عام على الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٣
١١٦-١١٢	٢٧	(أ) الافتراضات والأنشطة فيما يخص عام ٢٠١٣
١١٥-١١٢	٢٧	(ب) شكل العرض والتحليل من منظور كلي
١٣٦-١١٧	٢٨	٤ - النظام الموحد للأمم المتحدة
			(أ) السفر
			(ب) التدريب
			(ج) الخبراء الاستشاريون
			(د) الضيافة
١٢٨-١٢٢	٢٩	(هـ) المساعدة المؤقتة العامة وأعداد الموظفين
١٣٦-١٢٩	٣٠	(و) تكييف الموارد لتتوافق مع مقدار النشاط القضائي
١٥٨-١٣٧	٣١	زاي - البرامج الرئيسية
١٤٠-١٣٧	٣١	١ - البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
١٤٨-١٤١	٣٢	٢ - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
			(أ) البرنامج الفرعي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية
١٤٣-١٤٢	٣٢	(ب) البرنامج الفرعي ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال
			(ج) البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: قسم الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة
١٤٧-١٤٥	٣٢	(د) البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق
١٥٣-١٤٩	٣٣	(هـ) البرنامج الفرعي ٣٧٧٠: مكتب المباني الدائمة التابع لقلم المحكمة
			٣ - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
			٤ - البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالجني عليهم
١٥٧-١٥٦	٣٥	٥ - البرنامج الرئيسي السابع-١: مكتب مدير مشروع المباني الدائمة
			٦ - البرنامج الرئيسي السابع-٢: مشروع المباني الدائمة - الفوائد

٧ -	البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة.....	الصفحة/الفقرات
حاء -	مباني المحكمة.....	٣٦ ١٧٣-١٥٩
١ -	المباني الدائمة.....	٣٦ ١٧١-١٥٩
(أ)	حال المشروع.....	٣٦ ١٦١-١٥٩
(ب)	الانتقال إلى المباني الجديدة.....	٣٧ ١٦٤-١٦٢
(ج)	مجموع تكاليف الملكية.....	٣٧ ١٦٦-١٦٥
(د)	تقاسم العبء المالي مع الدول التي ستغدو في المستقبل دولاً أطرافاً.....	٣٨ ١٦٧
(هـ)	تمديد أجل التسديد بدفعة واحدة.....	٣٨ ١٦٩-١٦٨
(و)	ما يخص المنتفعين من العناصر غير المدججة ("العناصر 2gv").....	٣٩ ١٧٠
(ز)	إعادة تصنيف وظيفة نائب مدير المشروع بترقيتها من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥.....	٣٩ ١٧١
٢ -	المباني المؤقتة.....	٣٩ ١٧٣-١٧٢
طاء -	الشؤون الأخرى.....	٤٠ ١٧٥
	الاجتماعات القادمة.....	٤٠ ١٧٥
	المرفق الأول - قائمة الوثائق.....	٤١
	المرفق الثاني - حال الاشتراكات بتاريخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.....	٤٢
	المرفق الثالث - أثر التدابير الرامية إلى جعل مبلغ ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٣ يقارب مبلغ ميزانيتها المعتمدة لعام ٢٠١٢.....	٤٥
	المرفق الرابع - التطور الدينامي الاستراتيجي للأنشطة القضائية في المحكمة لعام ٢٠١٣.....	٦١
	المرفق الخامس - الخيارات التي أوصت لجنة الميزانية والمالية بالأخذ بها.....	٦٣
	المرفق السادس - التبعات المالية لتطبيق التوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية.....	٦٤

أولاً - المقدمة

- ١ - أقرت اللجنة الميزانية والمالية ("اللجنة")، دراستها للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ على أساس المبدأ العام المتمثل في سلامة الميزانية.
- ٢ - ولاحظت اللجنة بعضاً من تطوي عليها الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ من تحسينات، مثل تضمينها تيريات أفضل وافتراضات أدق. وأخذت اللجنة أيضاً علماً بعدد من الخطوات التي اتخذتها المحكمة للسيطرة على التكاليف، مما أدى فوراً بتبلغت ٢,٨٩ مليون يورو^١.
- ٣ - وذكّرت اللجنة بأهمية الدول الأطراف ("الجمعية") أقرت فيما يخص السنة المالية ٢٠١٢ في دورتها العاشرة اعتماداً على مجموعها ١١١ مليون يورو ومنها ١٠٨,٨ مليون يورو للميزانية و٢,٢ مليون يورو لتجديد موارد صندوق الطوارئ.
- ٤ - ونوهت اللجنة إلى أنها تلقت، بحلول آب/أغسطس ٢٠١٢، من المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") سبعة إخطارات بشأن الاستعانة بمبالغ من صندوق الطوارئ، مجموعها ٣,٦٩ مليون يورو.
- ٥ - وذكّرت اللجنة أيضاً بالقرار ICC-ASP/10/Res.4 الذي يطلب فيها الجمعية من المحكمة "أن تتعد، في حالة اقتراح أي زيادة في ميزانية عام ٢٠١٣، ورقة تفصيلية بالخيار المتاحة للمحكمة لإجراء تخفيضات من أجل المساواة بين مستوى الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢، فضلاً عن كيفية تأثير هذه التخفيضات على أنشطة المحكمة"^٢.
- ٦ - وقدّمنا إلى اللجنة ورقة عنوانها "أثر التدابير الرامية لجعل مبلغ ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٣ يقار بمبلغ ميزانيتها المعتمدة لعام ٢٠١٢"، مؤرخة بـ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢^٣. انظر المرفق الثالث في هذا التقرير.
- ٧ - ولاحظت اللجنة أن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ تنطوي على زيادة مقدارها ٩,٦ مليون يورو (٨,٨ في المائة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة، وأن إيجار المباني المؤقتة والتكاليف المتصلة بهيئتان ٦,٠٢ مليون يورو (٥,٥ في المائة) من هذه الزيادة بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة. ولاحظت اللجنة فيما يخص مسألة إيجار المباني المؤقتة أنه يتعذر تقدير هيكلة هذه التكاليف في الوقت الحاضر. ونوهت اللجنة إلى أنه، عند انقضاء الفترة التيليس من المطلوب دفع إيجار عنها، ستلزم موارد إضافية لفترة محدودة حتى تنتقل المحكمة إلى المباني الدائمة. ورأت اللجنة أن ذلك كبيراً استثناء المبلغ المذكور الذي يقارب ٦ ملايين يورو المتصل بالمباني المؤقتة عند مقارنة مبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ بمبلغ ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة.

١ الوثيقة CBF19/03P08.

٢ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة العاشرة، نيويورك، ١ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/10/Res.4، القسم حاء.

٣ الوثيقة CBF19/03P04/Rev.1.

٤ الوثيقة ICC-ASP/11/10، الفقرة ٢٩، الجدولان ٥ و٦، التصويبان Corr.1 وCorr.2.

- ٨ - وبعداستعراض الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣
والتقرير التام المقدم، خلصت اللجنة إلى أهميتها التوصل إلى تحقيق فوراً إضافية يبلغ مجموعها ٣,٢٨
مليون نيورويشمالاً للفائدة المترتبة على القرض الخاص بالمباني الدائمة، وأنها إذا أُقر تعديل الميزانية البرناجية المقترحة لعام
٢٠١٣ على هذا النحو فإنها ستبلغ مبلغاً مقداره ١١٥,١٢ مليون نيورويشمالاً لإيجار وصيانة المباني المؤقتة، أي
١٠٩,٢٢ مليون نيورويشمالاً باستثناء إيجار المباني المؤقتة وصيانتها.
- ٩ - وأخذت اللجنة علماً بأن متجريد راحة عدد من المسائل الهامة المتعلقة بالسياسة
العامة في إطار فريقها العام لا يتابع للمكتب يمكن أن تكون كبيرة الشأناً فيما يخص المالية المحكمة. ومن هذا المسائل:
المساعدة القانونية؛ والحكومة؛ والجنين عليهم؛ وجبر الأضرار.
ويمكن أن نهيئ القرار التليق الذي نتخذ بشأن هذا المسائل إمكانية التحقيق المزمن من أجل فوراً اتعنظر يقتضيه النجاح في السيناريو
قبله.
- ١٠ - كما إن اللجنة أخذت علماً بأن ثمة أحدنا قد تترتب على وقوعها تبعات هامة على صعيد التكاليف، منها:
إمكانات التحضير للمحاكمة في قضية المدعى العام ضد لوران غانغيو، إذا اعتمدت التهمة الموجهة إليه (١,٢٧
مليون نيوروي)؛ إمكانية افتتاح مكتب تباط مع الاتحاد الأفريقي
(٤٣٦,٧٠٠ يورو)؛ تخصيص ما يلزم لإضافة مهمتي التفتيش والتقييم إلى المهام المنوطة بآلية
الرقابة المستقلة في إطار ولايتها الحالية (٣٠٠ ٢١٢ يورو).
- ١١ - وأخذت اللجنة أيضاً علماً بأنهما العناصر المكونة للتكاليف المتكبدة على مدى عدة سنوات (٢٠١٤-
٢٠١٦) المبينة في الجدول ٧ من الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣
واستوعبتنا الجمعية إلى إمكانية متعددة من مكونات التكاليف ذات الشأن، منها استبدال المواد المندرجة في عداد رأس المال
ل(بتكاليف تقدر بـ ١,٣ مليون نيوروي و ١,٦ مليون نيوروي و ٠,٦٥ مليون نيوروي للسنوات ٢٠١٤ و ٢٠١٥ و
٢٠١٦ على الترتيب)؛ والتكاليف المتصلة بالمباني البالغة ١١,٤ مليون نيوروي و ٢٣,٥
مليون نيوروي و ١٤,٥ مليون نيوروي على الترتيب؛ وزيادة تكاليف الموقوفين التي تقدر بزهاء ٣,٤ مليون نيوروي و ٢,٢
مليون نيوروي و ٢,٢ مليون نيوروي لهذا السنو اتعلى الترتيب^١.
- ١٢ - وقد أضفت اللجنة ملخصاً عاماً لتوصياتها يرد في المرفق الخامس.
وتميز في هذا الملخص ثلاثة خيارات، تتباين تكاليفها وتبعاتها التشغيلية، كيتنظر فيها الجمعية عند استعراضها الميزانية الـ
برناجية المقترحة لعام ٢٠١٣.
وتأمل اللجنة أن هذا بالإضافة إلى التقرير ستقدم مساهمة مفيدة لنظر الجمعية في هذا المسائل.

ألف - افتتاح الدورة واعتماد جدول الأعمال

- ١٣ - عقدت الدورة التاسعة عشرة للجنة وفقاً للقرار الذي اتخذتها الجمعية في جلستها العامة التاسعة بتاريخ
٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في إطار دورتها العاشرة، التي عقدت من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١١، وللقرار الذي اتخذتها اللجنة لاحقاً، في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بشأن موعد دورتها.
وقد اشتملت هذه الدورة على ١٨ جلسة، عُقدت في الفترة الممتدة من ٢٤ أيلول/سبتمبر إلى ٣

^٥ الوثيقة ICC-ASP/11/10، الفقرات ٣١ إلى ٤١، التصويان Corr.1 و Corr.2.

^٦ المرجع السابق ذاته، الفقرة ٣٠، الجدول ٧.

تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ . وألقى رئيس المحكمة، القاضي سانغ - هيونسونغ، كلمة ترحيبية بمناسبة افتتاح هذه الدورة.

١٤ - وعينت اللجنة، عملاً بالمادة ١٣ من نظامها الداخلي، السيد هوغ أدسيت (كندا) مقررًا. ووفرت أمانة جمعية الدول الأطراف الخدماء التقنيّة للجنة، وعملاً أميناً للجنة التنفيذي، السيد فخر بالدجاني، بصفة أمين لها.

١٥ - وحضر الدورة التاسعة عشرة للجنة أعضاء لها التالية أسماءهم:

- ١ - هوغ أدسيت (كندا)
 - ٢ - ديفيد بانيانكا (بورو ندي)
 - ٣ - كارولينا ماريا فرنانديز أوبازو (المكسيك)
 - ٤ - جيل فنكلشتاين (فرنسا)
 - ٥ - فوزي غرايبة (الأردن)
 - ٦ - صموئيل إتام (سيراليون)
 - ٧ - جوهاني ليميك (إستونيا)
 - ٨ - مونيكا سانشيز إزكيردو (الإكوادور)
 - ٩ - غيرت ساويه (ألمانيا)
 - ١٠ - أوغو سيسسي (إيطاليا)
 - ١١ - إلينا سبوكوفا (سلوفاكيا)
 - ١٢ - ماساتوشي سنجورا (اليابان)
- ١٦ - وأقرت اللجنة في جلستها الأولى جدول الأعمال التالي (CBF/19/1):

- ١ - افتتاح الدورة
- ٢ - اعتماد جدول الأعمال
- ٣ - مشاركة المراقبين
- ٤ - تنظيم العمل
- ٥ - الدول المتأخرة في تسديد اشتراكاتها
- ٦ - الشؤون المالية:
 - (أ) جدول أنصبة الاشتراكات وتجديد موارد صندوق الطوارئ؛
 - (ب) البيانات المتعلقة بالأداء المالي في مجال تنفيذ ميزانية عام ٢٠١٢؛
 - (ج) عملية الميزنة؛
 - (د) المحاسبة التحليلية؛
 - (هـ) النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣؛
 - (و) المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
 - (ز) تدبير مخاطر أسعار صرف العملات على الصندوق والاستئمانيا الخاصبا لجميع عليهم
- ٧ - الشؤون الإدارية:
 - (أ) شروط الخدمة الميدانية؛

(ب) نظام الإعانة للتأمين الصحي للمتقاعدين؛

(ج) برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية

٨ - شؤون المراجعة:

(أ) تقارير المراجعة:

'١' البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة الممتدة من ١ كانون

الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛

'٢' البيانات المالية للصندوق الاستئماني الخاص بالجني عليهم لفترة

المتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠١١؛

'٣' تقرير مكتب المراجعة الداخلية

(ب) تقرير لجنة المراجعة.

٩ - المساعدة القانونية

١٠ - مباني المحكمة

١١ - الشؤون الأخرى

١٧ - دُعيت أجهزة المحكمة التالية للبيانات المشار إليها للمشاركة في جلسات اللجنة لكتابة التقارير المرفوعة إليها:

هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة.

كما قدم عرضاً أمام اللجنة الميسر المعني بالميزانية، السفير هاكنايا مسجارد

(السويد)، والمنسق المعني بالمساعدة القانونية، السفير ليونمارك

(سلوفينيا)

الخاص

الاستئماني

ممثلًا لفرقيلاها بالعاملا لتابع لمكتب الجمعية، والصندوق

بالجني عليهم، ولجنة المراقبة المعنية بالمباني الدائمة ("لجنة المراقبة").

باء - مشاركة المراقبين

١٨ - قرّرت اللجنة قبول طلب "التحالفة من أجل المحكمة الجنائية الدولية" أنيقدم عرضاً أمامها.

وأعربت اللجنة عن تقديرها لهذا العرض.

ثانياً - النظر في المسائل المدرجة على جدول أعمال اللجنة في دورتها التاسعة عشرة

ألف - الشؤون المالية

١ - جدولاً لنسبة الاشتراكات وتجديد موارد صندوقها والطراري

١٩ - نظرت اللجنة في تقرير المحكمة عن المنهجية المتبعة في وضع جدولاً لنسبة الاشتراكات التي تتعين على الدول لأطرافاً لتدفعها لتمويلها للميزانية العادية، وصندوق قرأسالمال العام الذي يصله، وتجديد موارد صندوقها والطراري. وأخذت اللجنة علماً بالنص الذي يصله الواردين في نظامها الأساسي (المادة ١١٧ منه)، وما يتصل بذلك من نص صال نظاماً للماليين القواعد المالية.

ومن حيث الجوهر استند فيو وضع جدولاً لنسبة الاشتراكات الخاصة بالحكمة إلى الجدول والمناظر المعمول به في الأمم المتحدة في ما يخص ميزانيتها العادية، بعد تعديلها لتطبيقاً لنحوها بخصائصها من إعادة الفرو قفيها العضوية بيناً للأمم المتحدة والحكمة، ومما يفيد ذلك تحديد الحد الأقصى لمعدلاً للاشتراكات التي تدفعها الدولة ذاتاً للاشتراكات الأكبر.

٢٠ - أما فيما يخص صندوقها والطراري، الذي استند في تجديد موارد دولها إلى المبدأ الآنف الذكر، فإن اللجنة ذكرت بتوصيتها أفيد دورتها الثامنة عشرة

"بأن لا يختار لتجديد موارد هذا الصندوق قفيها لسنتين المقبلتين جدولاً لنسبة الاشتراكات للسنة المالية التي تقر فيها الجمعية التجدد المعين لجدولاً لنسبة الاشتراكات للسنة المالية التي سيوزع عفيها مبلغاً لتجديد على الدول لأطرافاً".^٨

ولنأخذت اللجنة علماً

باعتزاً بالحكمة مفاوحة من اجعاً لحسابات الخار جيبغية استبداءر أيهيشاً تمسألة إمكانية إجراء اتسو ياتبعه إقفاً لحسابات السنة المالية المعنية، وتطابقاً بالتغيير المقترح مع المبادئ المرسة في النظام المالي للقواعد المالية، فإنها المتجدد و اعيفياً لوقتنا الحاضر لتعدلتوصياتها الآنف الذكر، واضعة في اعتبارها الطابع الاستثنائي لتجديد موارد صندوقها والطراري وعدم وجود عناصر معلقاً ما تجديده صادرة عن المحكمة في هذا الشأن.

٢١ - ثم أتمت إعلام اللجنة بأن المنظر أن تعتمد الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحالية جدولاً جديداً لنسبة الاشتراكات لفترة الثلاث سنوات

٢٠١٥، لكن ليس من المرجح، قياساً على الخبرة السابقة، أن تغلغل ذلك كقبلاً لأسبوعاً أخيراً من كانوا نالاً أول/ديسمبر ٢٠١٢، أي بعد نهاية الدورة الحادية عشرة لجمعية الدول لأطراف من ليس بالقصير.

و بالنظر إلى ذلك فقد أوصت اللجنة، فيما يخص عام ٢٠١٣، بأن تحسب الاشتراكات المقررة التي تتعين على الدول لأطرافاً لتدفعها حساباً مؤقناً على

أساس جدولاً لنسبة متفق عليه، مستنداً إلى جدولاً لنسبة الاشتراكات الذي يعتمدتها الأمم المتحدة لتطبيقه على ميزانيتها العادية لعام ٢٠١٢، معدلاً وفقاً للمبادئ القائمة عليها تجديده.

كما أوصت اللجنة بأن يحسب المبلغ النهائي للاشتراكات المقررة على أساس جدولاً لنسبة الاشتراكات الذي تعده الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة وستين لتطبيقه على ميزانيتها العادية لعام ٢٠١٣ معدلاً وفقاً للمبادئ القائمة عليها تجديده.

⁷ الوثيقة ICC-ASP/11/44.

⁸ الوثيقة ICC-ASP/11/5، الفقرة ١٧.

ويضاف إلى ذلك أنه ينبغي أن يطبق على جدول لأغراض الاشتراكات الخاصة بحكمة كل حد أقصى للاشتراكات
ديتدفعها لدولة ذات اشتراكات أكبر قدرراً الأمم المتحدة تطبيقه على دولها الأعضاء ذات الاشتراكات
كب في ما يخص ميزانيتها العادية.

٢ - صندوق الطوارئ

٢٢ - إن الرصيد الابتدائي لصندوق الطوارئ، معدلاً لتجديد موارده، بلغ ٧,١٢ مليون نيورو في
١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٢٣ - وبحلول آب/أغسطس ٢٠١٢ كانت المحكمة قد
أفادت بأنّها قد متّأ إلى اللجنة سبعة إخطارات باستخدام المبالغ من صندوق الطوارئ، يرد تفصيلها في الجدول ١
أدناه، تحت إجمالها السد التكاليف المتأتية عن شتى المستجدات في حال تنفيذها في كوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية
راطية وليبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى. وبلغ مجموع تلك النفقات غير المتوقعة بحسب تقديرها المبدئي
٣,٦٩ مليون نيورو.

الجدول ١: طلبات استخدام المبالغ من صندوق الطوارئ - عام ٢٠١٢

الرقم	المبلغ	التاريخ	المرجع	وصف التكاليف المشمولة بالطلب
١	٣٩١ ٨٠٠ يورو	٢٠١٢/١/٤	2011/34/IA	تكاليف لا مناص من تكديدها في الحالة في كوت ديفوار
٢	٣٧٢ ٨٠٠ يورو	٢٠١٢/٣/١٤	2012/09/IA	رسالة إلى رئيس لجنة الميزانية والمالية بشأن سد تكاليف تمديد ولايات القضاة
٣	١ ٥٦٧ ٨٠٠ يورو	٢٠١٢/٤/١٢	2012/12/IA	رسالة إلى رئيس لجنة الميزانية والمالية بشأن سد التكاليف المتصلة بالقرار القاضي باعتماد التهمة في قضايا الحالة في كينيا
٤	٣٦١ ٢٠٠ يورو	٢٠١٢/٥/١٤	2012/16/IA	رسالة إلى رئيس لجنة الميزانية والمالية بشأن سد النفقات المترتبة على إنشاء مكتب ميداني صغير لتعلم المحكمة في كوت ديفوار
٥	٢٧٥ ٤٠٠ يورو	٢٠١٢/٦/١	2012/20/IA	الحالة في كينيا: النفقات المترتبة على لزوم الاستعانة بعدد محدود من موظفي الدعم القانوني للمساعدة في تحضير القضايا للمحاكمة خلال الفترة المتبقية من السنة
٦	١١٥ ٢٠٠ يورو	٢٠١٢/٨/١٤	2012/39/IA	جمهورية الكونغو الديمقراطية: قضية السيدين كاتانغا ونجولو شوي
٧	٦٠٥ ٣٠٠ يورو	٢٠١٢/٨/٢٧	2012/40/IA	نفقات إضافية غير متوقعة تُكبّدت خلال إعداد ميزانية عام ٢٠١٢: الحالات في جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار
				مجموع المبالغ المشمولة بالإخطارات
				٣ ٦٨٩ ٥٠٠ يورو

٢٤ - وذكّر تالجنة أيضاً بأنّها كانت قد طلبت من المحكمة أن تبيّن في إخطارها الموارد التي تكوّن من النوع الذي يبلز مبصورة
مرة واحدة والموارد التي تُبَيَّر جحاً تنلز على مدى فترة أطول.

وأتسم ذلك بأهمية خاصة فيما يتعلق بالموارد المتصلة بالمساعدة المؤقتة العامة.

وقد أوصت اللجنة بأن تتحسن المحكمة السبل التي تميّز بها الموارد الإضافية التي تتعيّن

الاستعانة بها فيما يخص المساعدة المؤقتة العامة في كلبر نايجر نيسيو طرقاً قد استخدمها هذا المورد دبغيّة التهيئة
لإحاطة بهذا المورد وتبعها على نحو واضح.

٢٥ - وفيما يتعلق بتجديد موارد صندوق الطوارئ، قدّرت المحكمة أنما ستستخدمه فعلاً من مبالغه يسبقاً ب ٢,١
مليون نيورو في عام ٢٠١٢. ومنشأً نصر فهذا المبلغ أن يجعل رصيد صندوق الطوارئ يقل عن الحد الأدنى البالغ ٧

- ملايين يورو والذي يتوجب عند تجديد موارده.
- يبدأ التلميذ كإبنا عقد دورة اللجنة الحالية ما إذا كان معدلاً لافاق المقدّر سيتحقق.
- وقد أوصت اللجنة بأن تستعرض المحكمة الأنشطة المقترحة التي تهم الإخطار بسد تكاليفها بما الغم من صندوق الطوار ثلثة يُنمّا إذا كانت الموار المعنية لسماتر للازمة.
- و طلبت اللجنة من المحكمة أيضاً أن تقدم إلى الجمعية تقديرًا محدثًا يشملاً لفققات الفعلية من الميزانية العادية ومنمباله صندوق الطوار ثلثة التي تهم الإخطار بلزو وما ستخدمها حتى نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.
- ٢٦ - وبالاستناد إلى هذا التقرير المطلوب من المحكمة، سيكون من سعا الجمعية أن تحدد بقدر معقول لمنا الدقة المبلغ المتوقّع أن يُصرّف من صندوق الطوار ثلثة بالتالي المبلغ اللازم لإعادة تجديد مواردها الصندوق وبجيثلا تقل عن مبلغ الحد الأدنى اللازم ما لبالغ ٧ ملايين يورو.
- ٢٧ - وعلى الرغم من أن ميزانية المحكمة قد أعدت استناداً إلى افتراضات تبشأ بما كانت تتوقعها جهازها بإعدادها فإننا لمللقضائلا لذي يتضطلع بها المحكمة ظليشتم على الكثير من الأحداث غير المتوقّعة، مثل فتح حالة جديدة أو طروء مستجدا تفيالقضايا القائمة.
- ٢٨ - وقد أقرت اللجنة بهذا الجانب المتمثل في تعذر التوقع فعلياً لنشطة المحكمة، لكنها أقرت بمعدّل كعن قلقها الكثرة الإخ طارات التي تقدمتها المحكمة فيما يخص الاستعانة بمبالغ من صندوق الطوار ثلثة، لأن ذلك قد يفضي إلى إضعاف انضباط المحكمة المالي، مؤدياً إلى عدم التوازن بين استخدام الميزانية المعتمدة والاستعانة بصندوق الطوار ثلثة.
- ٢٩ - وأكدت اللجنة من جديد أن صندوق الطوار ثلثة أداة هامة بينيديا المحكمة لكن ينبغي أن لا يستعان به على نحو يقوّض سلامة العمل على صعيد الميزانية.
- وتوخياً لتعزيز الانضباط الماليين بزيادة شفافية استخدام صندوق الطوار ثلثة، أو وصت اللجنة بأن ترسل المحكمة إلى اللجنة، عن طر يقريئسها، فيغضو نستينيو ما بعد الإخطار باستخدام مبالغ من صندوق الطوار ثلثة، تقريراً كتابياً يتضمن المستج داتيشأنا الاستعانة بالموار المطلوبه فيالإخطار.
- ٣٠ - وأخيراً أقرت اللجنة أنهم يمكن أن تتعدى في المستقبل إلى تتناو لهذا المسألة بغية النظر فيما كان نادحالتعدى على القو اعدالناظمة لاستخدام صندوق الطوار ثلثة.

٣ صندوق أسامال العامل

- ٣١ - أحاطت اللجنة علماً بتوصية مراجع الحسابات بالخارج جيبو جو بأن تستعرض المحكمة احتياجات صندوق أسامال لالع املوا تنتظر فيما إذا كانت مستوى مبلغها الحالي يفي كافيًا. فكما ينص عليها البندين ٦-٢ من النظام المالي والقواعد المالية: "ينشأ صندوق قرأسامال [العامل] لتوفير أسامالاً وليللمحكمة لمواجها مشاكلا لسيولة على المدى القصير يشماتردا لاشتركا تالمقررة". وقد حدّد المستوى الحالي لموجودات صندوق قرأسامال للعامل، البالغ ٧,٤١ مليون يورو، فيعام ٢٠٠٨ إذ كانت المصروفات السنوية للمحكمة تبلغ ٨٤,٨٥ مليون يورو. و ببلوغ الميزانية ١١١ مليون يورو فيعام ٢٠١٢ ظلمتوجودات صندوق قرأسامال للعامل مثلاً قلمنصروفات شهر واحد.
- فعلى سبيل المثال للميكندى المحكمة فيتموز/يوليو ٢٠١٢ محصلاً ثلثنا لاشتركا تكفيلسد نفقات الشهر التالي.

⁹ عن طريق اللجنة عملاً بالبندين ٦-٧ و ٦-٨ من النظام المالي والقواعد المالية.

¹⁰ الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة... ٢٠٠٩ (ICC-ASP/8/20)، المجلد الثاني، القسم باء-٢، الفقرة ١١.

٣٢ - وقد تم إعلام اللجنة بأهملتين على المحكمة حتى تاربخها لاستعانة بصندوق أسامالالعامل. وعليه فإن اللجنة أو صفيها يخصصام ٢٠١٣
بأنتقيا لجمعية المستوى الذي ينبغي أن لا تقلعهمو جو داتصندوق قرأسامالالعامل على حاله.
بيد أن هاد عتا للمحكمة إلى تقييم الأخطار، والمستوى الذي ينبغي
حالياً لا تقلعهمو جو داتصندوق قرأسامالالعامل، فيضوء تزايد الاحتياجات إلى التمويل للمستقبل، المرتبطة
على سبيل المثال بالدفعات الدورية التي ينبغي
تسديدها خلال السنة لقاء صيانة المباني الجديدة، وتسديد القرض الذي منحته الدولة المضيفة.
ودعتا للجنة المحكمة إلى أن تعود إليها في دورتها العشرين بقرار في هذا الشأن.

٤ - عملية الميزنة

٣٣ - نظر تالجنة في التقرير الذي قدمته إليها المحكمة ذي العنوان
"تقرير المحكمة عن العملية المتعلقة بالميزانية فيها والميزنة على أساس النمو الصفرى" ١١.
٣٤ - وعلى وجه الإجمال نظر تالجنة نظرة مؤاتية إلى كثير من محتوى التقرير المعنى.
بيد أن اللجنة شددت على أن الغرض من الميزنة على أساس النمو الصفرى لا يتمثل في الاستعاضة بها عن إجراءات النمو لبيها في
المحكمة حالياً فيما يتعلق بالميزانية بل في المساعدة على تحسينها لاجراءات، وبخاصة تقليص التكاليف المعزولة إلى عدد
مالنجاحة.
٣٥ - وذكر تالجنة بأن الميزنة على أساس النمو الصفرى لا تجيز اتخاذ معدلاً تالاداء الخاصة بالسنوات السابقة أو ميزانية
أها أساساً لإعداد ميزانية السنة التالية.
بليجيبه مقتضى طريقة الميزنة على أساس النمو الصفرى إعادة النظر في قيمة كل نشاط على نحو منهجي.
٣٦ - وطلبتا للجنة من المحكمة أن توصل دراسة تطبيق تفسير ورة الميزنة على أساس النمو الصفرى ببعض الأقسام المتبقية
بعبارة منبينا أقسام المحكمة.
ودعتا للجنة المحكمة إلى أن تنتظر، من باب المتابعة العملية، فيما كان إجراء عملية ميزنة على أساس النمو الصفرى يلاؤ
شطتها في مجال الإعلام والتوثيق والتوعية.
وبالطبع تتسمتوية الجمهور بأهمية أساسية لشحذ الوعي بولاية المحكمة و عملها والنهوض بالاحتياجات، وذلك قيا لمة
امالاً و لفيها و ساطا لجماعات المتضررة.
بيد أن اللجنة ذكرت بالمقرر حاتالتيقدمتها في دورتها السابعة عشرة التي عقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بأن
"عملية التوعية مجزأة حالياً عبر المحكمة على مختلف الأجهزة والبرامج التي تتبع مختلفاً أشكالاً التوعية.
وفي حين أن بعض التجهيزات قد يكون ضرورياً، فيمرحلة ما، سوف تحتاج المحكمة إلى توجيهات فيما يتعلق بمستوى ونوع التوعية
المناسبة في إطار الميزانية العادية لهذا المرحلة من تطور المحكمة". وعلى سبيل المثال لاقتراح اللجنة تقييم السبل
التي يمكن بها "إدماج توعية المجتمعات المتضررة في إحدى وحدات الضحايا العامة [إذا
اعتمدت المحكمة] على مصادر إعلامية أخرى لنشر المعلومات عنها كما تو [ركزت] بشكل أكبر على الأنشطة الأخرى".
١١

١١ الوثيقة ICC-ASP/10/45.

١٢ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الثاني، الجزء ب-٢، الفقرة ٢٤.

٣٧ - وكخطوة أولى، دعنا للجنة المحكمة إلى أن تقدم إليها فيدورتها العشر ينعر ضاماً عاماً وقائماً لأنشطتها الحالية في مجال التنوع والإعلامية بحسبنا عالناشط، والجد موعانا لمستهدفة به، والبرامج والأجهزة المساهمة فيه، وذلك معتقياً مملتك اليفذ اتا الصلة.

ودعنا للجنة المحكمة أيضاً إلى النظر فيما لجالا لا الأخرى التي قد يمكن أن تجر فيها تمريناً على الميزنة على أساسنا لنموا لصفري.

٥ - الحاسبة التحليلية

٣٨ - أحاطنا للجنة علماً بأن المحكمة للماتر لقيما لمرحلة التمهيديّة منتطيقا الحاسبة التحليلية فيشتى بإداراتها.

وتخطط المحكمة للاستعانة بحلول نهاية ٢٠١٢ "استعانة محدودة" بخدمة اختيار استشار بخار جيلاستحداً أداة أو لية، وذلك بكلفة مقدارها ٥٠.٠٠٠ يورو.

٣٩ - وطلبتنا للجنة منا المحكمة بدلا لمرز يد منا لجهو دل تقصيا مكانيا لتطبيقا الحاسبة التحليلية بأدنى ما يمكن من الة كالفاليتت كيدها، وأنتعو دل إليها فيدورتها العشر ينبتقرر عند ذلك.

٦ - المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام

٤٠ - أخذت اللجنة علماً بالقرار عن المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام ("معايير محاسبة القطاع العام") الذي يتناول مسائل آثارها للجنة فيدورتها الثامنة عشر فيما يتعلق بتبعات تطبيق هذه المعايير الحاسبية على نظام الميزنة في الخ كمة وسياساتها الحاسبية.

وتم إعلام اللجنة بالتقدم المحرز في تنفيذ مشروعمعايير محاسبة القطاع العامو اتفقتمعا المحكمة على أن نأخذ المبكر جدا في هذه المرحلة الانتز اميا لميزنة على أساسا لاستحقاق، ما لا يشك لجاناً منا لا انتقالا لضروري إلى تطبيق هذه المعايير الحاسبية لبليقي أمر أندر حفي طار الاختيار السياسي، كما أكد همر ارجعنا لسا باتا لخرار جي.

بيد أن اللجنة نوهنا أيضاً إلى أن ثمة في الميزانية الحالية عمليات تقو معلى أساسا لاستحقاق، مثلالتعو يضاتالتي يتقاضها الم وظفون.

وطلبتنا للجنة توضيحاً لآثار هذه المعاملات على الميزانية (مثل مقدار المبالغ التي تخصص كلعاملها لخصو المستحقة).

وتوخيلنا لزيادة الشفافية طلبتنا للجنة منا المحكمة أن نعر ضاماً لخصصا المعينة فيمرفق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ وللأعوام التالية.

٤١ - وطلبتنا للجنة أيضاً أن نيتماً علامها فيدورتها العشر ينعلنا لتطبيقا لفعلي المعايير محاسبة القطاع العام بالقياسا إلى الجدول ل نر مني لمشرو عتطبيقها، معتبانو جهاستخد اموار د الميزانية ذاتا الصلة.

٧ - تدبير مخاطر أسعار صرف العملات على الصندوق والامتيازات الخاصة بالجنجعليهم

٤٢ - كانينالو نائفالمعروضه على اللجنة ورقة مناقحة عن تدبير مخاطر أسعار صرف العملات على الصندوق والامتيازات الخاصة بالجنجعليهم^{١٢}.

وبناءً عليها كان للصندوق والامتيازات الخاصة بالجنجعليهم متعاقدات فتتو حة منحيتها لعمال تقنيا لحدى مناطق عمله.

ويعزى ذلك إلى أن تعهدات التمول لا لتبياً خذها هذا الصندوق قعدى عاتقتها تجاهها لوسطاء المحليين كانت تتحدد مبالغها الاسمي ة بالعملة المحلية بينما كانت تقيمة الأصول المالية الاسمية لهذا الصندوق وتحدد في معظمها لالاتبا لوروات . فعليها كان يتعين

على الصندوق فأنيستستخدم، عند انخفاض قيمة اليورو وإزاء العملة المحلية، كما حدث في الماضي القريب، مبلغاً باليورو وأتأعلى مما كانتموقفاً.

٤٣ - وبينممثلو المحكمة وأمانة الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما لتحديد قيمة الالتزامات بالعملة المحلية يعزى إلى الأنظمة المحلية فيما يتعلق بالعمالة إلى الافتقار إلى تسهيلات تحوطية متناهية الكلفة. وتراعى فيها أيضاً محدودية قدرة صغار الوسطاء المحليين على إدارة حسابات بعملة متعددة، وتُتبع أيضاً لضعف الممارسة المعمول بها لدى المنظمات المناهضة مثل وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، وكالات الأمان المتحدة، وقسم المساعدة الإنسانية والحماية المدنية التابع للمفوضية الأوروبية.

٤٤ - ولتأقرب اللجنة بالمصاعبات التي واجهها المحكمة وأمانة الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما أنها هت إلى الافتقار إلى القدرة على تدبير مخاطر صرف العملات على نحو مهين.

وبدأنا الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما أضعفحالات إزاء حر كات أسعار صرف العملة غير المتوقعة من أجلها المناهضة الأكبر. وتبقى الممارسة الحالية هذا الصندوق عرضة لتقلبات أسعار صرف العملات بصورة ذات شأن. وقد أخذت اللجنة علماً بتوصية مراجع الحسابات بالتحار جيداً بعد أمانة هذا الصندوق قفياً يقر بوقتممكنسجلاً بالمخاطر بوقتمقلما ووجهها الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما من أخطار تشغيلية و من أخطار على عملها ماليتهو سمعته^{١٤}.

٤٥ - وأوصت اللجنة أنتجربا بحكمة وأمانة الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما ساعترضا و أفيال لخيارات المتاحة لتخفيفاً لأخطار في مجال العملات.

وشجعنا أمانة الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما على أن تضعبالتعاو ونما بحكمة سياسة تحددها درجات الأخطار المقبولة لأن ينطوي عليها عملها، وأن تضع إجراءات التابقاء هذا لأخطار في الحد و داخجازة. ودعنا للجنة المحكمة وأمانة الصندوق قالا استثمانيالخاصبالجنيعليهما إلى أن نعو د إليها في دورتها العشر بينتقرر عند ذلك.

٨ - حالات اشتراكات

٤٦ - استعرضت اللجنة حالات الاشتراكات بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (المرفق الثاني). فأخذت اللجنة علماً بأنهم فيما يخص الفترة المالية لعام ٢٠١٢ تحصيل ٣٨٨ ٦٢٨ ٩٧ يورو، أي ٨٩,٧ في المائة من الاشتراكات المقررة عن عام ٢٠١٢، وأتمبلغاً مقدار ٤٩٦ ٩٢٤ ١١ يورو والمايز لغير مسدد عن الفترة المالية الحالية و الفترة المالية السابقة.

وإذا أخذت اللجنة علماً بأن هذا المعدل أفضل بكثير من نظيره في نفس التاريخ من عام ٢٠١١ (٦٧,٩ في المائة) معرفة عن تقديرها لذلك، فإنها أعربت بقبولها وتنفسه عن قلقها المقدار المتأخراتو لأتمليسها كإلا دولة قد سددت كالات اشتراكات المستحقة عليها في هذا الوقت من السنة المالية.

فشجعنا اللجنة جميعاً للدول لأطراف على أن تسدد كالات اشتراكاتها المقررة في الوقت المحدد، للتكفل بالتوفر للمحكمة لأموال اللازمة طيلة السنة، وفقاً للبند ٥-٦ من النظام المالي والقواعد المالية.

¹⁴ الوثيقة ICC-ASP/11/13، الفقرتان ٤ و ٢٠.

٩ - الدول لتعليقها متأخرات

٤٧ - وفقاً للفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي "لا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن إصدار اشتراكاتها المالية في المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان لها حق عليهما مساوياً بالقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في الاستتيناكاملتين السابقين أو [زائد أعنها]".

وتم إعلام اللجنة بأنه، بحلول ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، كانت هناك ٧ دولاً طرفاً لتأخرت عن تصويتها المستحقا لتعليقها ولا يحق لها التصويت. وأخذت اللجنة علماً بأن الأمانة كانت، في ٢٦ تموز/يوليو ٢٠١٢، قد علمت بالدول الأطراف التي عليها متأخرات الاشتراكات تغيير المسددة المستحقة عليها وأعلمتها بالمبلغ الأدنى الذي يتعين عليها تسديده لتفاد تطبيق الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي عليها.

وتم إعلام الدول الأطراف المعنية بإجراء طلب لإعفاء من فقد حقوق التصويت. وبالنظر إلى أنها محكمة لتكن، بحلول ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قد تلقى تأييد من هذا الدول الأطراف لنا للجنة قد طلبت منا لأمانة أن نتخط من جديد الدول الأطراف التي عليها متأخرات الاشتراكات المستحقة عليها.

١٠ - الفائض النقدي

٤٨ - وفقاً للبند ٤-٦ من النظام المالي القواعد المالية سيبلغ الفائض النقدي الذي يتعين إعادة تأهيل الدول الأطراف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ مبلغاً يقدر بـ ١,٨٦ مليون يورو. وسيشمل هذا المبلغ الفائض النقدي المؤقت لعام ٢٠١١ وما حُصّل من الدول الأطراف في عام ٢٠١١ من الاشتراكات المقررة عن الفترات السابقة.

أما الفائض النقدي الإجمالي المرجح في عام ٢٠١٠ فقد بلغ ١,٦٩ مليون يورو كما ورد في البيانات المالية للمحكمة بحلول ٣١ كانون الأول/يناير ٢٠١١ وتم بالفعل إبلاغها بالدول الأطراف.

١١ - تعديلات النظام المالي والقواعد المالية

٤٩ - عُرضت أمام اللجنة التعديلات المقترحة على النظام المالي والقواعد المالية، مشفوعة بتعليقاتها^{١٥}. وقد شجعت اللجنة المحكمة على إنشاء مسرد للمصطلحات المتعلقة بمفاهيم الميزانية والحاسبة، بمكن أن يقلص من خطر سوء التفاهم بشأن المفاهيم المستخدمة في النظام المالي والقواعد المالية.

٥٠ - وأخذت اللجنة علماً بنهج المحكمة المتمثل بإبقاء التغييرات عند الحد الأدنى، متناولة التعديلات الأساسية اللازمة، لإتاحة تطبيق المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

٥١ - وتوخياً لتفادي أيد المخاطر في سيرورة الانتقال إلى تطبيق المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام، أو صناديق لجنة بأن تقر الجمعية التعديلات المقترحة على النظام المالي والقواعد المالية.

٥٢ - وطلبت اللجنة من المحكمة أن تستعرض النظام المالي والقواعد المالية من جديد قبل النشر وعفيت تطبيق المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام، وأن تقدم إلى الجمعية، عن طريق اللجنة في دورتها

لحادية والعشرين، كلما قديتينا تمضور وبخلال المشاورا تعمرا جمعا حساباتنا لقدامنا لتعديلاتنا لإضافية للنظاما الماليو القوا اعدا المالية.

٥٣ - وأخذت اللجنة علماً بأن التعديلات المقترحة داخلها على النظام الماليو القوا اعدا المالية إنما اقترحت لتطبيق المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام، فأوصت بالتالي بيسر بمفعول الصيغة المعدلة من النظام الماليو القوا اعدا المالية في الأولمنا كانونا الثاني/يناير من السنة التي تطبق فيها هذه المعايير الحاسبية، المتوقعة تطبيقاً في عام ٢٠١٤.

باء - الشؤون الإدارية

١ - شروط الخدمة الميدانية

٥٤ - نظرت المحكمة في التقرير عشر وشروط خدمة الموظفيننا مشوردين حشد أعمالنا لظروفنا كرا العمل الميدانية^{١٦}. وذكرت اللجنة بأنه ينبغي الحصول على موافقة صريحة من الجمعية بشأن أية مقترحات لتبعات على صعيد الميزانية، وذلك بعد أن تنتظر فيها اللجنة. وأوصت اللجنة بعدم الموافقة على الترتيبات الانتقالية الشاملة لمدة مقدارها أربعين شهراً بعد اعتمادها في اللجنة. وأوصت اللجنة بعدم الموافقة على الترتيبات الانتقالية الشاملة لمدة مقدارها أربعين شهراً بعد اعتمادها في اللجنة. وأوصت اللجنة بعدم الموافقة على الترتيبات الانتقالية الشاملة لمدة مقدارها أربعين شهراً بعد اعتمادها في اللجنة. وأوصت اللجنة بعدم الموافقة على الترتيبات الانتقالية الشاملة لمدة مقدارها أربعين شهراً بعد اعتمادها في اللجنة. وأوصت اللجنة بعدم الموافقة على الترتيبات الانتقالية الشاملة لمدة مقدارها أربعين شهراً بعد اعتمادها في اللجنة.

وأوصت اللجنة بدلاً من ذلك بأن تكون المحكمة شروط وطلبا لخدمة وشروط الراحة والإجماع لجميع العاملين في الميدان كجزء من تقييمها على أن يتم مع الشروطينا المطبقة حالياً على عملياتنا المتعددة لحفظ السلام اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. فإذا قبلت الجمعية هذه التوصيات فلن يتقاضى الموظفون بدل المعيشة من أجل العمليات الخاصة وبدل السكن/معيشة للراحة والإجماع، بل ستدفع لهم تكاليفهم للراحة والإجماع. أما التبعات المالية المترتبة على هذا القرار فيما يخص الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠٠٣ فستتمثل بنقص مقداره ٣٠٠٠٠٠ يورو.

٢ - نظام الإعانة للتأمين الصحي للمتقاعدين

٥٥ - نظرت اللجنة في مقترح المحكمة الخاص بنظام الإعانة للتأمين الصحي للمتقاعدين^{١٧}. وأحاطت اللجنة علماً بالتبعات المالية التي ستترتب على هذا النظام لفترة تمتد حتى عام ٢٠٥٠. وبخطر تضخم الأقساطات الصلة، فلاحظت أن الكلفة السنوية لهذا النظام، وفق الحالة المتصورة تنطوي على خطر كبير بارتفاع القسط السنوي بنسبة تسعة في المائة وانفعا جميعا لموظفينا المتقاعدين المتأهليين بهذا النظام، ستراوح بين ٩٦٠٠ يورو و١٢٠٠٠ يورو فيما يخص عام ٢٠١٣. وسيظل هذا المبلغ محدوداً خلال السنوات الأولى (مقارناً بـ ٢٩٠٠ يورو فيما يخص عام ٢٠١٤، و١١٥٠ يورو فيما يخص عام ٢٠١٥)، ليرتفع، في الحالة المتصورة المنطوية على خطر كبير، إلى ٢,٤ مليون يورو في عام ٢٠٥٠.

¹⁶ الوثيقة CBF/19/12.

¹⁷ الوثيقة CBF/19/13.

¹⁸ تخضع هذه المبالغ للتعديل إذا زيدت سن التقاعد في المستقبل.

٥٦ - وإذ تضع اللجنة في اعتبارها أن المحكمة هي بيننا المنظمات الدولية المماثلة المنظمة الدائمة الوحيدة التي ليس لها نظاماً عانة للتأمين الصحي للمتقاعدين، وأن النظام المقترح حلاً لإعانة القائمين على المناصفة (٥٠/٥٠) يمثل الإعانة الدنيا بيننا لنظام المطبقة في المنظمات المعنية ويقل كثيراً عن الإعانة التي اقترحتنا لحكومة فيبادتالاً من تقديمها والمتمثلة في تحملها لتكاليفها، وأن منسبتي نفوقها بالنظام ليسوا جميعاً عالمي، فبيننا المتقاعدين المتأهلين لاندفاع عيبه سبباً القسط الوافق على معاقبته بعد التقاعد بسبب أهليته مما لا تندفعها لخدماتها الصحية المقدمة إليه في البلدان التي يكونون من رعاياها أو من المقيمين فيها، فإنها أو صتبا لموافقة على النظام المقترح حفيماً يخصصو ظفياً لحكومة الذي يتدار شؤونهم بموجب نظامها لموظفينا لاساسيو نظامها لإداري.

ففي هذا الصدد، أتت اللجنة أن التبعات المالية للنظام محل الاعتدال وليست كبيرة، ويمكننا استيعابها ضمن إطار مبلغ الميزانية المعتمدة لعملاً لحكومة المعتاد.

٣- برنا لموظفينا المبتدئين من الفئة الفنية

٥٧ - أعلمت المحكمة اللجنة بأنها توافر اصطلاحاً

در استهالبرنا لموظفينا المبتدئين من الفئة الفنية فطلبتم اللجنة إرجاء نظرها في هذا البرنا مجالي دورتها العشرين. ولئن كانت اللجنة قد تلقت تقريراً عن هذا البرنا مع^{١٩}، فإنها لاحظت أن هذا التقرير ليس كاملاً وأن المحكمة تحتاج إلى اتخاذ عدة خطوات لتبغية إنشاء هذا البرنا مع. وفي هذا الصدد دعنا اللجنة لحكومة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لإعداد هذا البرنا مجبغة تقديم مقترح حشام لملمو سكتي نظر فيها اللجنة نظرهما النهائية في دورتها العشرين.

٤- النظام الموحد وتقييم أداء الموظفين

٥٨ - نظرنا اللجنة في مسألة النظام الموحد للأمام المتحدة فيما يخص الرواتب والأبدالو سائر شروط الخدمة.

٥٩ - وفي هذا الصدد أحاطنا اللجنة علماً بقرار الجمعية^{٢٠} بأن تنضمنا لحكومة إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وتنص المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لهذا الصندوق وقوانينها الإدارية ونظامها الخاص بالمعاشات التقاعدية على أن يكون مفتوحاً للجميع كالاتي المتخصصة المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٥٧ من ميثاق الأمم المتحدة وللمنظمة دولية حكومية تشارك فيها النظام الموحد للرواتب والأبدالو سائر شروط الخدمة في الأمم المتحدة وكالاتها المتخصصة. وتنص المادة ٣ (ج) من النظام الأساسي لهذا الصندوق على أن تبنت الجمعية العامة في شأن القبول للعضوية فيه، بناءً على توصية مواتية من هيئة إدارته، بعد قبول المنظمة المعنية لهذا النظام الأساسي توصلها إلى اتفاق مع هيئة إدارته الصندوق قفياً يتعلق بالشروط والناظمة لاندفاعها.

٦٠ - وكانت الجمعية قد اعتمدت تنفيذها الثانية النظام الأساسي للموظفين^{٢١}، الذي تم تبني مقتضاهم مائة عدد مننا صر معاً يناظرها في النظام الموحد للأمام المتحدة.

¹⁹ الوثيقة CBF/19/16.

²⁰ الوثيقة ICC-ASP/1/Decision No. 3.

²¹ القرار ICC-ASP/2/Res. 2.

٦١ - وقد مت المحكمة فيما بعد النظام الأساسي لموظفيها إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي
المتحدة لكي ينظر فيه، وقررت الجمعية العامة، بالاستناد إلى التوصية المؤتية ذات الصلة الصادرة عن هيئة إدارة الصندوق،
قبول المحكمة عضوًا في هذا الصندوق.

٦٢ - وعليه فقد اعتبر باللجنة، بالاستناد إلى الوثائق التي تقدمت إليها، أن المحكمة ملزمة بتطبيق النظام الأساسي للصندوق
وقال مذكور. وبالتالى فإن المحكمة ملزمة بتطبيق العناصر الأساسية للنظام
المؤحد للأمم المتحدة مثل تصنيف الوظائف، وجداء الرواتب، وتعيينات/أبداء الإعالة، وإجازة السنوية، وإجازة
زيارة الوطن، والحماية الصحية، وإجازة المرضية، وإجازة الأمومة، والتعويض المعقول في حالة المرض والتعرض لها
دأب الوفاة على نحو يعزى إلى أداء الواجبات الرسمية باسم المحكمة، والمدفوعات التي يتقاضها موظفوها بمثابة تعويضات
ها خدمتهم منحلاً عادتهم إلى أو طانهم.

٦٣ - ولاحظت اللجنة أيضاً أن ثمة عناصر تقديرية فيما يتعلق بشروط الخدمة مثل نفقات السفر ونقل الأثاث، وإجازة
الخاصة، ونظام الإعانة للتأمين الصحي للمتقاعدين.
وينص النظام الإداري لموظفي المحكمة على أن يتقاضى موظفوها المأذون له بالسفر بدلياً، طبقاً للنظام
المؤحد للأمم المتحدة. وأخذت اللجنة علماً بأن المحكمة ليست ملزمة باتباع النظام
المؤحد للأمم المتحدة لكنها قررت أن تطبق بدلياً المعيشة اليومية المدفوعة على موظفيها بالاستناد إلى النظام
المؤحد للأمم المتحدة بدلاً من إقامة بنيتها الخاصة ذات الصلة.

كما إن النظام الإداري للموظفين يتضمن أحكاماً بشأن الإجازة الخاصة دون الإشارة إلى النظام المؤحد للأمم المتحدة.
وحتى تاريخه لم تتخذ المحكمة بنظاماً للإعانة التأمينية للصحة للمتقاعدين، بينما يعمل مثل هذا النظام ميسراً للمنظمة
ولية المماثلة.

٦٤ - ولاحظت اللجنة أنه لا يُنص على الزيادة التدرجية في الرواتب وتعيينات الموظفين الأساسيين في نظامها الإداري.
وعليها اعتبرت اللجنة أنه هذا الزيادة التي تستمر تبطة ارتباطاً مباشراً بالعضوية في الصندوق المشترك للمعاشات
التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.
لكن اللجنة لاحظت أن عقد التوظيف للموظفين الأساسيين في النظام الإداري، يجدد فيهما التبعينتين شخصياً
حكما من نظام الموظفين الأساسيين نظامها الإداري بولكل ما قد يطرأ عليهما من تعديلات لاحقة.
وبالتالي اعتبرت اللجنة أن المحكمة، بموجبها العقود الحالية المبرمة مع موظفيها، ملزمة بتعاقد أو بمنح زيادة تدرجية فيرواتبهم
وظفيها الذي يؤدي واجباتهم على نحو مرض.

٦٥ - وذكرت اللجنة بالقرار ICC-ASP/10/Res.4، الذي يتطلب فيها الجمعية من المحكمة أن تعيد النظر في نظام تقييم الأداء، بوسائل منها دراسة مختلف الخيارات
راتالتي يمكنها أن تحل محل الرواتب المدفوعة للمرضى، والعناصر التقديرية لأحكام وشروط الخدمة ضمن النظام
المؤحد للأمم المتحدة، وأن تعود إلى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة بتقرير عند ذلك.

٦٦ - وقد أوصت اللجنة في دورتها الثامنة عشرة بأن تعيد المحكمة مقترحاتها الأخذ بثقافة المساواة الشخصية لتشتمل على
ي منحهم كافاً تعلى الأداء الجيد وإنز العقوب على الأداء السيء، وأن تقدم تقريراً عند ذلك إلى اللجنة لكي تنظر فيه خلال
دورتها الثانية والعشرين.

٦٧ - وتلقنا للجنة فيدورتها الحالية تقريراً حلياً عن تقييم أداء الموظفين. ويُنفِذ التقرير المر حلياً من طرفها مباشرة بين نتائج تقييم أداء أفراد الموظفين الزيادة التدرجية في رواتبهم، بإلهذه الزيادة التدرجية تمنح حسب المدة المقضية في المحكمة، أي حسب الخبرة المكتسبة في العمل. لكن لا تمنح زيادة تدرجية في الراتب في الحالات التي حصل فيها الموظف على تقييم خراب إلى أن أداءه غير مرض، التي تمثل ٠,٥ في المائة من مجموع الحالات.

٦٨ - ولا يتناول تقرير المحكمة مسألة ما إذا كانت تغيير بنية عمليات التقييم (كالخلو صمنها إلى أن أداء الموظف المعين غير مرضاً وممتاز)، والنصيب الذي يبقا بلذلك من الموظفين الذين يتلقون التقييم اتالأنفة الذكر (كأن يمثل هذا النصيب نسبة مقدارها ٦٠ في المائة و ٢٠ في المائة و ٢٠ في المائة) منشأها يمثل خطراً كامناً على تحمس الموظفين على أداءهم في نهاية المطاف. وكما شره للجمعية في العام الماضي ممثل اللجنة الخدمية المدنية الدولية، قد يُعتبر مثل هذا التغيير في سياسة تقييم أداء الموظفين، المتمثل في اعتماد حدود أعلى أو معدلاً لتقييم الأداء بغية تجميد الآثار المالية، حرراً لنظام الموظفين لأساسيو نظامها لإداري بصيغتها الحالية، وأن يفرض ي إلى إمكانية رفضها إلى المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمال الدولية. وليس أكيداً ما إذا كانت هذه المحكمة الإدارية ستعتبر القبول الحالية في مجال الميزانية خلال الفترة تشهد أزمة اقتصادية مريراً كافيلاً لتطبيق مثل هذا التغيير على الموظفين الحاليين، ولا مدى اعتبارها إياهم رراً كافياً. كما يمكن أن تفضي تغيير السياسة المتعلقة بتقييم الأداء، حتى إذا حدث، إلى مكاسب نقدية مباشرة في إطار الميزانية، لأنهم لن يطبقوا إلا على الموظفين الجدد.

٦٩ - لقد سُررنا للجنة بتلقي تقرير مر حلياً في هذا الشأن، وهي تتطلع إلى تلقي تقريرها في وقت قريب.

جيم - الحوكمة

البنية التنظيمية للمحكمة

٧٠ - أعلمنا اللجنة بأن المحكمة كاتت على وشك أن تستهل عملية تدار سلبياتها التنظيمية، بغية الاستجابة لما سبقاً نصدها اللجنة من توصيات بتجريب المحكمة تقييماً وافيلاً لبيئتها التنظيمية بغية تبسيط الوظائف والإجراءات التي ما ينظرها من البنى؛ مقلصةً مطالاً لإشراف عند اللزوم؛ ومحددة المسؤليات التي قد يمكن تنفيذها؛ ومرتدة مسار اتالاً بإلاغ.

وبينتنا المحكمة أهدافها العملية ستجر في وقت لاحق:

مراجعة ضمناً لجهاز المعينات بما هي البنية الأكثر فعالية ضمنه، أيضاً لهيئة القضائية، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة
١) مراجعة تجريبها بيننا لأجهزة التقييم أثر تغييرها يمكن أن يجرى إزاء أسائر أجهزة المحكمة ومعالجة أمر حالات الازدواج
الممكنة (المرحلة ٢)؛ مراجعة الاحتياجات من الموظفين (المرحلة ٣).

٧١ - وكاننا المحكمة قد نظرت في التوصية الصادرة عن اللجنة، فيدورها الثامنة عشرة التي عُقدت في نيسان/أبريل

٢٠١٢، بأن تستعين بموارد داخلية لإجراء هذا المراجعة.

يبدأ المحكمة وجدتها تحتاج إلى خبره في عدة لقيام بهذا المهمة.

وقد فاز بعطاء الشراء عرض مقدمتهم مؤسسة PWC (Price Waterhouse Coopers).

- واستلزم ذلك استثماراً يُقار بمبلغه ٠٠٠ ٩٠ يورو.
- كما إن المحكمة كانت تصدق تمييز خبر أعر في عيالمستوى ليلقدهموا إرشاداً استراتيجياً مجانباً على سبيل التلطف.
- ٧٢ - واتفقت اللجنة مع المحكمة على أهمية هذا المشروع وعو الأثر الذي يمكن أن يترتب عليه. فينبغي أن تساعد المراجعة المعنية على إيجاد سبل لتحسين الأداء المالي للمحكمة، واستبعاد حالات التعقيد والازدواج والتبليغ داعيلها، والسهر على أن يكون النسخة التنظيميكلهم متوائماً ومتهايثاً مع العمللتحقيقاً هداف المحكمة. وذكر تالجنة بأنا لجمعية، وفقاً لنظامها وما الأساسي، تقدم ما لإشراف لإدار يلهيئة الرتاسة والمدعيالعامور تيسة قلمالخر كمة فيما يتعلق بإدارة شؤون المحكمة (الفقرة ٢(ب) من المادة ١١٢).
- وشددت اللجنة على أن المراجعة التي يجريها الخبير الاستشاري بالخارج يجب أن تنسرع على قدم المساواة على الأجهزة الرئيسية الثلاثة.
- ودعت اللجنة المحكمة إلى المواظبة على إعلانها لجمعية واللجنة بشأن التقدم المسموح به على هذا الصعيد، والعود ة إلى اللجنة في دورتها العشر يبتقرير عند ذلك.
- ٧٣ - وأقرت اللجنة بأن انتقال المحكمة إلى مبانيها الدائمة سيهيئ لها فرصة فريدة لتكو ينصو رة عن عملها أو ضمنص ورهمخالاللعقد الأول من وجودها في المباني المؤقتة، ولذا ذكر تالجنة بما سبقاً نصدر عنها من توصيات إجراء استعراض شامل للبنية التنظيمية للمحكمة مثل هيكلها وميزنتها القائمة على النمو الصفرى.

دال - شؤون المراجعة

تقارير المراجعة

- (أ) البيانات المالية للمحكمة للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
- (ب) البيانات المالية للصندوق الاستئماني الخاص بالمخني عليهم للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
- ٧٤ - رحبت اللجنة بالعرض الذي تقدمه المراجع الخارجيللحسابات وأعر بتعنتقديرها لجودة العملالذي اضطلعبه طيلة السنوات السابقة.
- ٧٥ - وقد أعلم المراجع الخارجيللحسابات اللجنة، عند تقديمه تقريري بعناليبيانات المالية للمحكمة^{٢٣} والبيانات المالية لصندوق الاستئمانيا لخاصبا لجنيتعليهم^{٢٤}، بأن البيانات المعنية ليست مغلوة غلطاً ذاشأنوأتمتعرضالوضعالمالي للمحكمة وللصندوق الاستئمانيا لخاصبا لجنيتعليهم معرضاً سليماً وأهمتمكن بعد مراجعتهمنا بإبداء رأيشأنها لاحتفظفيه.
- ٧٦ - وفيما يتعلق بالصندوق الاستئمانيا لخاصبا لجنيتعليهم، أخذت اللجنة علماً بأن مراجع الحسابات الخارجيلكررتو صيتهو وضعسجل منقصل للمخاطر وحث هذا الصندوق على تطبيق حللهذا المسألة بأسر عمالمكن.
- كما إن أيدأتالتوصيات المتعلقة بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وضرو رة الحصول على ما يطمئن طمأنة كافية إلى كفاية وفعالية إطار إدارة الصندوق والاستئمانيا لخاصبا لجنيتعليهم، وتدابير المخاطر و مراقبتها.

²³ الوثيقة ICC-ASP/10/12.

²⁴ الوثيقة ICC-ASP/10/13.

ورحبنا للجنة باعتزام هذا الصندوق ومعالجة هذه المسائل قرياً وأعر بتعنت عليها إلى تلقي تقرير مر حل عند كفيدور
تعا العشرين.

(ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية

٧٧ - عملاً بالقاعدة ١١٠ -

١ من النظام المالي والقواعد المالية، قدم مكتب المراجعة الداخلية تقريراً سنوياً عن أنشطتها إلى اللجنة^{٢٥}، مبيناً الخطوط العام
ة لأنشطتها في النصف الثاني من عام ٢٠١١ والنصف الأول من عام ٢٠١٢، وتقرير ه عن حالات وصيات الصادر ة إثر عمليات المراجعة^{٢٦}.

٧٨ - ونظر ت اللجنة في هذ ين التقرير ينو ناقشت مع مدير مكتب المراجعة الداخلية
ماورد فيهما من معانيات ومنتوصيات محددة الطابع.

٧٩ - لقد نظر ت اللجنة إلى النقاط الرئيسية الواردة في هذ ين التقرير ين نظرة مؤاتية.

لكننا للجنة طلبت من مكتب المراجعة الداخلية بأن يتكفل، على سبيل الأولوية، بأن يبدأ كل لتقرير منتقار المراجعة ببيان
يلخص، فيما يتعلق بالإدارة تخضع للمراجعة، ما يخصها من التوصيات الواردة في التقارير السابقة وحال تنفيذها.

٨٠ - وأعلمت اللجنة، بصد
استراتيجية من ارجعة مشرو وعالمياً الدائمة، بأن مدير مكتب المراجعة الداخلية التقى بلجنة مراقبة المشرو وعبغية بمحتمسألة
راجعتة. و يتمثل أحد الحلول للتيفكر بالأخذ بما في استتجار خدمات اختصاصي صيخار جي.

٨١ - وقد شدد ت اللجنة على أي هذ ين بغيل الاختصاصي صيخار جي المعنى أن يفي ببعض الشر وط:

(أ)

أن لا يكون هذ ين كفيما يخص تعار ضفي المصالح، فعلياً وممكن، سواء أ كان كلياً، أو متأتياً عنصفتهم وداً، أو زبوناً
، أو عن علاقة وثيقة، أو له صلة بعلاقة خدمة (كأن يكون نال كياننا لخاصة للمراجعة قد استخدمه)؛

(ب) أن يكون نذ كفاءة تقنية مثبتة؛

(ج)

أن يلتزم بمقتضيات السرية السارية فيما يخص البائن، حتى بعد كفه عن أدائه دور المراجعة لخاصة جيفي كياننا
لي.

٨٢ - ورأت اللجنة،

في الحالة المعروضة الأعلى عليها، أن ثمة خطر وجود تعار ضفي المصالح، منبأ بأن الاختصاصي صيخار جي المعنى سبباً نستخدم
تمؤسسة "المراجعين البريطانيين") British Auditors)، التي انتهت لتو مدة تعيينها بصفتها مراجعاً لخاصة جياً لحسابات المحكمة.
ولننلميك هذ ين الخطر ظاهر أياً لخاصة لينا ما كانو جود هيبقى قائماً.

٢٥ الوثيقة CBF/17/6.

٢٦ الوثيقة CBF/17/7.

٨٣ - ثم إن اللجنة أعر بتعقل قلمها لأئمكتبا المراجعة الداخلية تناو لشؤو و نالدعما لإمداد بيالنيا بة عنلجنة المراجعة، ما اسه
تغرفوقتا كان
و قدأوصتالجنة بأنيتو اى الماهاما المعنية بدلا عنهلما لحكمة.

(د) تقرير لجنة المراجعة

٨٤ - تلقتالجنة التقرير ذالعنوان "التقرير السنوي للجنة المراجعة"^{٢٧}.
٨٥ - وأخذتالجنة علما بأنه، بحسبالو ضعالقائمحاليا، كانتولاية أعضاءالجنة المراجعة الخار جيينستنتهيعلى الة
حوالتالى: ثمة ثلاثة منهنمستنتهيولا ياتهمفى ٣١ كانونالثنى/يناير
٢٠١٣، بينمامددتفتره ولايةعضو واحدحتى ٣١ تموز/يوليو ٢٠١٣.
و قدأوصتالجنة باتخاذخطواتلسهر فيالمستقبلعلى الشفافيةوالموضوعيةوالتمثيلاجفرافيا لاعدالفيانقضاء
ضاهذهالجنةالخار جيين.

هـ- المساعدة القانونية

٨٦ - فيما يتعلقبنظامالمساعدة القانونية، قدمتالْحكمة ميزانية مقترحة لهفيمما يخضعام ٢٠١٣ مقدارها
٧,٩٧ مليونيورو، علىأساسالجداولالجديدة للأجور التيتدفعهاالحكمة. ويمثلذلكزيادةنسبتها
١٢ في المائةعلىمدىسنةواحدةو ٢١,٥ في المائةعلىمدىالفترة ٢٠١١-
٢٠١٢، مايجسد طلبالمبلغإضا فيمقداره ٠,٩ مليونيورو فيمما يخصالمساعدة القانونية.
٨٧ - وقد ينفحصالو ئانقذاتالصلة التيا برزهاالحكمة أنكلفتة المساعدة القانونية، محسوبةً بموجبالقواعد الجديدة
التياقتر حهاقلما للحكمة، تراعيمجموعدد طلباتالجنيعليهمالمرجحا نتللقاهاالحكمة في شتىالقضايا.
وبحسبالتقدير اتالتيو ضعهاقلمالحكمة^{٢٨}، يتوقعا نيرد
٤٠٠ ١٤ طلبللمشاركة فيعام ٢٠١٣. ويجبأ نضا فإلى هذاالطلبباتزها ٦٠٠٠ طلبلجبر الأضرار.
٨٨ - وأخذتالجنة علما بالتقرير التكميليلقلمالحكمة بشأنا ربة أو جهلنظامالمساعدة القانونية^{٢٩}، ومرفقعالته
بعاتالماليةلمراجعة النظامالمقتر حاجرأوها^{٣٠}.
وكما كانتعليهاالحالفيما سبق، تعدالمساعدة القانونية واحداً منأهمعناصر التكاليف.
فيلز مفيما يخصهذهالمسألة لمجعملي، يراعيحقالمدعى عليهمو حقاالجنيعليهمبالانقضاءالحكمة والمشاركة فيإجراء
ءاتها، علىقدمالمساواة.
٨٩ - واستمرتالجمعية فيدورها العاشرة^{٣١} علىاتباعهذهالنهجالمز دوج.
ولذا فقدأخذتعلما بالزيادةالكبيره فيالتكاليفالقانونية، وبالذور الأساسيلديؤو ديهنظامالمساعدة القانونية فيتمكينه
جميعالمتهمينو الجنيعليهممنالمشاركة فيالإجراءات.

27 الوثيقة CBF/19/21.

28 الوثيقة ICC-ASP/11/10، الفقرات ٤٢٨ إلى ٤٣٢، التصويان Corr.1 و Corr.2.

29 الوثيقة ICC-ASP/11/43.

30 الوثيقة ICC-ASP/11/43/Add.1.

31 الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الصفحة ٢٠، الفقرة ١٩.

٩٠ - ولاحظت اللجنة خلال عملها أن الكلفة الإجمالية للمساعدة القانونية المقدمة للدفاع فيما يخص الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٦ إلى حزيران/يونيو ٢٠١٢ بلغت ١١,٥١ مليون يورو. وعلى مدى الفترة ذاتها بلغ مجموع كلفة المساعدة القانونية المقدمة إلى المجنعي عليهم ١٥,٨٥ مليون يورو. وعليه فقد بلغت الكلفة التي تكبدتها المحكمة لتنفيذ نظام المساعدة القانونية ٢٧,٣٦ مليون يورو. وقد لاحظت اللجنة الزيادة في هذا التكاليف^{٣٢} منذ عام ٢٠٠٨.

٩١ - وفضلاً عن التبعات المالية لتقدم المساعدة القانونية لثلاثة ممثلين للدفاع وممثلي المجنعي عليهم، نظرت اللجنة أيضاً في مسألة القرار القضائي التي تترتب عليها آثار مالية كبيرة^{٣٣}.

وتلكم تكاليفت كنفاً للسيطرة عليها صعوبة أكبر، لأنها نتيجة طبيعة للبتات القضائية في القضايا. فهي، بصفتها منشأ حقوق، تمثل نفقاتاً لمناصبها أو "نفقات صندوق". وهكذا أنفق مبلغاً إضافياً مقداره ٩٤٢ ٠٠٠ يورو في عام ٢٠١١. وقدرت بتجاربها بمبلغ مقداره ٩٢٣ ٠٠٠ يورو للسنة المالية ٢٠١٢ لحساب القرار القضائي. وتود اللجنة أن تشدد على صعوبة تقديم تقدير التكاليف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٩٢ - وقدرت اللجنة، بالاستناد إلى الوثائق المعروضة عليها حالياً، أنه ينبغي النظر إلى ماعرضه قلم المحكمة متعدد بلاترئيسية لنظام المساعدة القضائية باعتبارها عناصر هامة في مراجعة هذا النظام بغية تحقيقه. قال أهداف المنشود منه على أمثله.

٩٣ - فمن ناحية أولى رأيت اللجنة أن منشأنا قتراحاً لخدمة من لا زواجهم كيلا تأخاميا واحد بقضيتين في وقتها أنتيتي حياقمة تواز تجيد بين مختلف المصالح المعنية.

ويستبعد على الخصوص تقليص مقادير أتعاب المحامي عن القضية الثانية التي كلفها، ما منشأنا أنتيتي تحقيق فوراً تيزو د مبلغها عن ٥٠٠ ٢٤٠ يورو وعند نهاية التوكيلين. كما إن ذلك سيقترب بتخفيضتنا سبب مقادير أتعاب سائر أعضاء الفرقة الذي يهتبهما القضيتين أيضاً.

٩٤ - ومن ناحية ثانية اقترحت قلم المحكمة إدخال تعديلاً على القواعد الناظمة للنفقات، يفرض حداً أعلى شهرياً يبلغ ٥٠٠ يورو. وبما في هذا للمعيشة اليومي.

ويزججاً نيؤ دي التطبيق الفور يلهذا التدبير في الحالالات التي تنتظر فيها المحكمة حالياً إلى تحقيق فوراً تبلغ مقدارها ٥٠٠ يورو على مدى سنة كاملة.

ولن يقتصر الأمر على أن التعديلات المعنية لتتؤثر بأيشكل كما نعالى قدرة الأفرقة على تمثيل موكلها أمام المحكمة، بل يتعداها إلى أن الترتيبات الحالية فيما يخصد لا المعيشة اليومي يسهم في تكاليف نظام المساعدة القانونية.

وقد لاحظت اللجنة، علاوة على ذلك، أن الأفرقة المعنية لا تقدم مبررات كافية للنفقات الفعلية التي تكبدتها أعضاءها.

٩٥ - ومن ناحية ثالثة رأيت اللجنة أن منشأنا قتراحاً قلم المحكمة تعليقاً فعالاً لمبلغ المقتطوع الشهرى للأفرقة المعنية عندما تقلصاً أنشطة الإجراءية تقليصاً كبيراً أنيساعد على تحرير النظام من التكاليف المفرطة. وقد رأيت اللجنة في هذا الصدد أيضاً أنه ينبغي تنفيذ هذا التدبير فوراً.

٩٦ - ومن ناحية رابعة نظرت اللجنة في وضع مكتب المحامي العمومي للمجنعي عليهم دورهم حيثما التمثيل.

وفي ضوء العوائق الممكن أن تقوم حالياً

³² انظر المرفق الرابع.

³³ الوثيقة CBF/19/5.

أما تنفيذ التعديلات تضمن النظام، طلبت اللجنة من قلم المحكمة أن يقدم ما يليها في دورتها العشر ينقريباً تكاملياً عن التقدير ما حُرز على هذا الصعيد.

٩٧ - ولهذا لأسباب اقترحت اللجنة أن تنفذ الجمعية هذه المقترحات، التي يعتقد قلم المحكمة أنها من شأنها أن تتيح تحقيق فوراً بمقدارها ١,١ مليون يورو وبمفعول ليبدأ اعتباراً من السنة المالية ٢٠١٣. وعليه فإن اللجنة أو صتياً يخفض المبلغ المخصص للمساعدة القانونية في ميزانية عام ٢٠١٣ المقترحة تخفيضاً بمقدار ١,١ مليون يورو.

٩٨ - وأخيراً أتت اللجنة أيضاً إعادة تنظيم نظام المساعدة القانونية على النحو الذي يقترحه قلم المحكمة وفقاً للقرا والصادر عن الجمعية في دورتها العاشرة^{٣٦} يستلزم أيضاً بالضرورة إجراء مراجعة أخرى لوضع دور مكتبها لعموم للدفاع.

٩٩ - وإثر استفسار عن المؤثرات المتعلقة بعبء العمل لواقع على عاتق هذا المكتب، لاحظت اللجنة أنه يبدو أن مهمتها الرئيسية تتمثل في إجراء بحوث إعداد فتاوى قانونية لأفرقة الدفاع، وإصدار وثائق تشريعية. ولا شكفاً نذكر ليو في الوقت لأفرقة الدفاع.

وقد يمكن أن تنظر المحكمة أيضاً في الأخذ بأنظمة بديلة مهياً لاحتواء حقوق جميع الأشخاص المعنيين فوراً افتتاحاً لحالة جديدة، وذلك بسائل منها على الخصوص صالتهينة لإعداد قائمة منابو خاصة بالمحكمة قبلت شكياً لأفرقة الدفاع. أما فيما يتعلق بالبحث في لوائح إعداد النصوص صلحاً مما لا بدفاً فقد رأت اللجنة أنه قد تم بما للعدل فعمما يتبع على ذلك كلفريق.

واو - شؤون الميزانية

١ - البيانات المتعلقة بالأداء المالي في مجال الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ حتى ٣٠

حزيران/يونيو منه

١٠٠ - كانت اللجنة في دورتها السابعة عشرة، بعد دراستها جميعاً لوائح البنود الداعمة التي تقدمتها المحكمة، قد أوصت بأن تعتمد الجمعية الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٢ البالغة ٣٠٠ ١٢٨ ١١٢ يورو، ما ينطوي على تخفيضها ٦,٥ مليون يورو وفي المبلغ الذي يطلبتها المحكمة في بادئ الأمر. فقد رأت اللجنة أن هذا المبلغ الذي اقترحت اعتماداً هيمتلاً بالمبلغ الشهر بالذي يتحتاج إليها المحكمة كبيتستى لها الاضطلاع عملها مالم تنوطه بما.

١٠١ - وقد اعتمدت الجمعية في دورتها العاشرة قرارها الرابع^{٣٥}، الذي أقر تيموجها اعتماداً تبلغ مجموعها ١١١ مليون يورو للسنة المالية ٢٠١٢، منها ١٠٨,٨ مليون يورو للميزانية العادية و ٢,٢ مليون يورو لتجديد موارد صندوق الطوارئ.

١٠٢ - ومنالوثائق التي تعرضت على اللجنة تقرير المحكمة عن الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٢^{٣٦}. وأخذت اللجنة علماً بأن عملاً لتنفيذها ما يخصصام ٢٠١٢ بلغفني ٣٠

³⁴ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/10/Res.4.

³⁵ المرجع السابق ذاته.

حزيران/يونيو ٢٠١١، ٥٢،٣ في المائة، ما يمثل مصروفات مقدارها ٥٦،٩٣ مليون نيورو، بتراجع طفيف بالقياس إلى عام ٢٠١١. أما معدل التنفيذ الذي كان يُقدَّر أنه سيحقق بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ فهو ١٠٠،٣ في المائة، على أساس بلوغ المصروفات المقدرة مبلغاً مقداره ١٠٩،١٥ مليون نيورو، ما يعيناً لنا المحكمة تحتاً جلياً تمييزاً إمكانياً أخرى لتحقيق فوراً اتقار بمبلغها ٣٥٠ ٠٠٠ يورو، بغية إبقاء نفقاتها ضمن حدود الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢.³⁷

١٠٣ - وحتى آب/أغسطس

٢٠١٢ تلقت اللجنة ما مجموعه سبعة إخطارات باستخدام المبالغ من صندوق الطوارئ، مجموعها ٣،٦٩ مليون نيورو، بغية سد تكاليف متصلة بالمستجدات فيما لا يتعلق بالتحقيقات في كينيا وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى. وعلى ضوء توقع أن يبلغ معدل التنفيذ الميزانية زهاء ١٠٠ في المائة فيما يخص الميزانية العادية، وتقدير أن يبلغ معدل التنفيذ ٦٨،٢ في المائة فيما يخص المبالغ المشمولة بالإخطارات المتعلقة باستخدام صندوق الطوارئ، فقد تلت المحكمة باستخدامها الفعلي للمبالغ من هذا الموجدات لتسيز يد عن مليوني نيورو في عام ٢٠١٢. ومن شأن هذا المصروفات أن تجعل المبالغ الموجدات في صندوق الطوارئ أقل من الحد الأدنى لموجداتها الذي يتوجب عند هتجدد دموارده، البالغ ٧ ملايين نيورو.

٢ - النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣

١٠٤ - قدمت المحكمة إلى اللجنة في دورتها التاسعة عشرة ميزانية مقترحة للسنة المالية ٢٠١٣ بمبلغ إجمالي مقداره ١١٨،٤ مليون نيورو يتوزع على النحو التالي:

(أ) ميزانية عادية للمحكمة مقدارها ١١٥،٤٢ مليون نيورو؛

(ب) مخصصات أمانة جمعية الدول لأطراف مقدارها ٢،٩٨ مليون نيورو.

١٠٥ - وقد قسمت المحكمة احتياجها على النحو التالي، في إطار ميزانيتها البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ التي تقدمتها إلى اللجنة:

(أ) مبلغ مخصص للهيئة القضائية مقدارها ١١،٠٨ مليون نيورو؛

(ب) مبلغ مخصص لمكتب المدعي العام مقدارها ٢٨،٦٧ مليون نيورو؛

(ج) مبلغ مخصص لملف المحكمة مقدارها ٦٦،٤٧ مليون نيورو؛

(د) مبلغ مخصص للمباني المؤقتة مقدارها ٦،٠٢ مليون نيورو؛

(هـ) مبلغ مخصص لأمانة الصندوق والاستئمان الخاص بالخصائص الجغرافية لمقداره ١،٦٦ مليون نيورو؛

(و) مبلغ مخصص لمكتب مدير مشروع ألمانيا الدائمة مقدارها ١،٢٣ مليون نيورو؛

(ز) مبلغ مخصص لآلية الرقابة المستقلة مقدارها ٠،٢٩ مليون نيورو.

³⁶ الوثيقة ICC-ASP/11/16.

³⁷ في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١١ بلغ معدل تنفيذ الميزانية ٥٣،٨ في المائة، أي ما يمثل مصروفات مقدارها ٥٥،٧٣ مليون نيورو (ICC-ASP/10/11).

- ١٠٦ - ولاحظت اللجنة أنه هذا المقترح، مما فيها المخصصات لسد تكاليف المانيا الموقعة، يمثل زيادة مقدارها ٩,٦ مليون يورو (مخسوة بأعلى أساس مراعاة ما يقضيها التصويبات)، أي ٨,٨، في المائة من الاعتمادات التي أقرتها الجمعية لعام ٢٠١٢.
- ١٠٧ - وأخذت اللجنة علماً بأن الجمعية طلبت من المحكمة أيضاً أن تتعدو وثيقة عملت مفصلاً فيها الخيار التمييزي هذا لتحقيقه خفيضاً تبغية جعل مبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ يتوافق مع مبلغ الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢، والكيفية التي يمكن أن تؤثر بها هذه التخفيضات على أنشطة المحكمة^{٣٨}.
- ١٠٨ - ومنالو نتائج المعرفة على اللجنة ورقة أعدتها المحكمة تبين أن التدابير الرامية إلى جعل مبلغ الميزانية عام ٢٠١٣ يقارب مبلغ الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢^{٣٩}. وقد ضمت هذه الورقة إلى هذا التقرير باعتبارها المرفق الثالثيه.
- ١٠٩ - وأحاطت اللجنة علماً بأن ٦,٠٢ مليون يورو المطلوب لسد تكاليف المانيا الموقعة تمثل كلفة جديدة؛ لأن الدولة المضيفة تتحمل هذه التكاليف حتى كان ونال أول/ديسمبر ٢٠١٢. كما أخذت اللجنة علماً بأن احتياجات المحكمة الإضافية إلى الإنفاق فيما يخص الميزانية المقبلة، التي تنضاف إلى المخصصات لسد تكاليف المانيا الموقعة، تتصلبها التكاليف المتأتمنة عن تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة البالغة ٣,٨٨ مليون يورو؛ وتكاليف المساعدة القضائية البالغة ٠,٩ مليون يورو؛ وتكاليف التحضير للمحاكمة في قضيتي كينيا، البالغة ٢,٠٤ مليون يورو.
- ١١٠ - إن مجموع عهد البنود المتنوعة البالغ ٢,٨٩ مليون يورو، مما في ذلك المخصصات لسد تكاليف المانيا الموقعة والمخسوة ما تخفيضاً الميزانية في مجال المساعدة الموقعة العام ةو مجال الخبراء الاستشاريين وغيرهما من التكاليف غير المتصلة بالموظفين، يجعل الميزانية التي تقترحها المحكمة تزيد بمقدار ٦,٩ مليون يورو وعن مبلغ الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢، مع مراعاة مقتضيات التصويبات التي يبينها بالصلة.
- ١١١ - وقد لاحظت اللجنة، إذ نظر تفيماً الميزانية، أنه يتعدر فيالوقت الحاضر تقدير مسألة إنجاز المانيا الموقعة بدقة كاملة، كمالا حظت بالموارد الإضافية المطلوبة لسد تكاليف المانيا الموقعة لتنتلز مبالفترة محدودة، حتى انتقالات المحكمة إلى مبانيتها لدائمة. وعليه فقد أتا المحكمة أن ذلك كبير، عند مقارنة مبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ بمبلغ الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢، استثناء المبلغ المذكور الذي يقارب ٦ ملايين يورو والمتعلق بالانيا الموقعة، ومبلغ الفوائد على القرضات الخاصة بالانيا للدائمة الذي يقدر ٥٦٨٥ ٢٠٤ يورو.

³⁸ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20) المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار
ICC-ASP/10/Res.4، القسم حاء، الفقرة ٢.
³⁹ الوثيقة CBF19/03P04/Rev.1.

٣- توصيات تسريو جهها معلى الميزانية البرناجية لعام ٢٠١٣

(أ) الافتراضات والأنشطة فيما يخص عام ٢٠١٣

١١٢ - نظرت المحكمة في وثيقة معروضة عليها عنونها "تقرير المحكمة عن القرار القضائي ذات التبعات المالية الهامة"^{٤٠}، فأخذت علماً بما يمكن أن يكون للقرار القضائي من أثر على ميزانية المحكمة.

١١٣ - ويتوقع أن يشهد عام ٢٠١٣ زيادة في النشاط القضائي الذي يتضطلع به المحكمة. وترى هيئة الرئاسة أن ثمة قضيتين يمكن أن تبلغ فيهما مرحلة الاستئناف فقرار بالإدانة أو/أو إنزال العقوبة، وسيكون هذا كما لا يقل عن أربعين عامًا بعد إبلاغها بالمرحلة الابتدائية أو مرحلة التحضير للمحاكمة، وذلك بالإضافة إلى العمل الجاد لمرحلة التمهيدية. وقد علم المدعي العام للجنة بأهميته وقعاً فيجر يسبب عملياً بتحقيقه في سبع حالات. وثمة تسع عمليات تحقيقاً حرة تبقى مفتوحة.

ويضاف إلى ذلك أن المدعي العام سيدشن شطفاً بطارثاً كما تدعو بياسنتناف.

١١٤ - بيد أن اللجنة أخذت علماً بأنهم تهيأ في الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣ (Gbagbo).

ولكن كما نمتعذر في الوقت الحاضر التنبؤ بنتيجة الإجراءات المتخذة في إتخاذ قرار بتأكيد التهم في هذه القضية سيستتبعها الإفراضية ذات شأن^{٤١}. وكذلك كالمقدم في الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣ طلبت عملياً الاتصال في الاتحاد الأفريقي^{٤٢}؛ وللمدير جفياً بمخصصات إضافية مهمة التفتيش مهمة التقييم إلى المهام التي تشمل عملها حالياً ولاية آلية الرقابة المستقلة^{٤٣}.

١١٥ - ثم إنهم إعلاماً بالمحكمة بأنه نُطبق الحكم في قضية *بانغا*، واعتمدت قراراً بتبشأ بنجر الأضرار. بيد أن اللجنة لاحظت أن نقلها لمحكمة يبقى ملزماً ماصلة تمويلاً لهيئة القضائية، على الرغم من أن هلممايز لئنتظر ترجمتها الح كم. ويستتبع هذا التأخير تكاليف إضافية لتكن متوقعة في عام ٢٠١٢، ويتعين تمويلها.

(ب) شكل العرض والتحليل من منظور كلي

١١٦ - أعلمت المحكمة اللجنة بأنها اقترحت لعام ٢٠١٣ ميزانية مقدارها ١١٨,٤ مليون يورو، بمثل زيادة مقدارها ٩,٦ مليون يورو، أي ٨,٨ في المائة، عن ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة. وقد حددت المحكمة الأسباب الرئيسية لهذه الزيادة على أنها تأتي عن تكاليف الجوار وصيانة المباني المؤقتة للمحكمة، والارتباطات المسبقة بالمصر وفاتو التكاليف المترتبة على تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة، وعمل نظام المساءلة القانونية.

وبالإضافة إلى ذلك طلبت المحكمة موارد مزية لسد تكاليف جبر الأضرار الذي تتوقعها المحكمة واضطلالاً عالية الرقابة المستقلة بالمهام التحقيقية المنوطة بها.

⁴⁰ الوثيقة CBF/19/5.

⁴¹ بحسب التقديرات الأولية التي وضعها قلم المحكمة ستبلغ هذه التكاليف التي تتحملها الهيئة القضائية وقلم المحكمة زهاء ١,٢٧ مليون يورو.

⁴² يُتوقع أن تبلغ تكاليف هذا المكتب ٤٣٦ ٧٠٠ يورو.

⁴³ يُتوقع أن تبلغ التكاليف ذات الصلة ٢١٢ ٣٠٠ يورو.

٤ - النظام الموحد للأعمال المتحدة

١١٧ - فيما يتعلق بالميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣، رأيت المحكمة أن الأثر المالي لتطبيق النظام الموحد للأعمال المتحدة سيبلغ ٣,٨٨ مليون يورو. وعلى الرغم من كبر أثر هذا النفقات على مبالغ التكاليف، فقد أوصت اللجنة الجمعية بإدماجها ضمن ميزانية عام ٢٠١٣، بغية تحقيق استقرار الوضع المالي ودون تنحو لذلك لاحقاً إلى عنصر مضاعف، منشأها أن يجعل عملية إدراج الميزانية المقبلة أكثر إشكالية منها حالياً.

(أ) السفر

١١٨ - أخذت اللجنة علماً بأثر تكاليف السفر على ميزانية المحكمة، وأوصت بانتظار المحكمة في سبلت تحقيق فوراً تفي هذه التكاليف.

(ب) التدريب

١١٩ - يخصص للتدريب في الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣ مبلغ مقداره ٦٩٣ ٠٠٠ يورو، مقابل ٦٧٥ ٠٠٠ يورو في عام ٢٠١١ و ٧٤٨ ٠٠٠ يورو في عام ٢٠١٢. وثمة حالات كثيرة لتبرير فيها المحكمة الحاجة إلى التدريب، ولتحدد المجالات التي ينبغي فيها تعزيز المهارات. وقد أوصت اللجنة بأن تقدم تبريراتها لتبريرها الطلبات في الميزانية المقبلة.

(ج) الخبراء الاستشاريون

١٢٠ - فيما يتعلق بالخبراء الاستشاريين بيننا حظت اللجنة مرة أخرى بوجود حالات عدم اتساق في الإفادات في هذا الشأن. ففي وثائق الميزانية التي تقدمت إلى اللجنة، يظهر هذا البند إفرادياً كما يظهر تحت عنوان "الخدمات التعاقدية". وعملاً بالتوصية ذات الصلة الصادرة عن اللجنة خفضت فعلاً التكاليف المسجلة في إطار هذا البند، كما يتبين من النظر في الجدول لالوار دفيالمر فقاسادسبو ثيقة الميزانية البرناجية المقترحة لعام ٢٠١٣. لكننا للجنة لاحظنا افتقاراً إلى الاتساق في شتى الإفادات الالواردة في الميزانية بهذا الصدد، إذ أن تكاليف الخدمات الاستشارية در حتم نجد في بعض الأجزاء الفرعية باعتبارها "خدمات تعاقدية". ومن الأمثلة التي وضحت ذلك البرناج الفرعي ٣٧٧٠ (مكتب المباني الدائمة التابع لقلم المحكمة)، حيث تشير الفقرة ٥٠٥، في إطار الخدمات التعاقدية، إلى نفقة متكررة على خدمات استشارية متصلة بالانتقال إلى المباني الجديدة. كما في إطار الخدمات الاستشارية تفضلاً بسبب اختلاف مجالات الخبرة و"المرونة على صعيد عبء العمل". وفيما يخص الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣ طلبت لكم مبلغ مقداره ١٨٢ ٠٠٠ يورو. وفي ظل عدم تقديم أي تبرير ملموس لهذا الطلب، أوصت اللجنة بتطبيق حد أعلى شامل للمبلغ المطلوب في هذا الإطار مقداره ١٠٠ ٠٠٠ يورو ويخصص للبرناج الفرعي ٣٧٧٠، بتخفيض المبلغ المطلوب بمقدار ٨٢ ٠٠٠ يورو. كما إن اللجنة دعنا بحكمة إلى وضع تعريفي يفسرنا المضمون المقترحات المدروسة في إطار البند "الخدمات التعاقدية".

(د) الضيافة

١٢١- أقرت اللجنة بأن تهيئة ضيافة مناسبة تمثل متطلباً هاماً في دعم عمل المحكمة. لكن اللجنة خلصت إلى أن المقترحات القاضية بزيادة المبالغ المخصصة للضيافة لم تبرر تبريراً كافياً وأن المبالغ المتوفرة يجب أن تبقى على المقدار الذي كانت عليه في عام ٢٠١٢. ومن شأن مجموع التخفيضات أن يبلغ ٣٠٠٠٠ يورو.

(هـ) المساعدة المؤقتة العامة وأعداد الموظفين

١٢٢- أجرت اللجنة دراسة معمقة لجميع المتطلبات من المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص عام ٢٠١٣. فقدمت، بمراعاة جميع الأنشطة القضائية، والآجال المحتملة التي تم تبيانها وطول المدة التي سيحتاج إلى المهام المعنية خلالها فيما يخص كل وظيفة، توصيات محدّدة الطابع بشأن أربعة من البرامج الرئيسية، على أساس نهج قائم على عدد أشهر العمل اللازمة لأداء بعض الأنشطة.

١٢٣- ففيما يتعلق بالبرنامج الرئيسي الأول، لاحظت اللجنة أن ثمة وظيفتين إحداهما من الرتبة ف-٣ وأخرى من الرتبة ف-٢ لم تدرجا في الميزانية. وعليه فقد أوصت اللجنة بأن لا يوافق على الموارد المرتبطة بهاتين الوظيفتين. ويمثل هذا الحسم تسعة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٣ وتسعة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٢/١.

١٢٤- كما إنه، بمراعاة أن الإجراءات القضائية الإضافية لا يتوقّع لها أن تبدأ قبل نيسان/أبريل ٢٠١٣، أي في الوقت المتوقّع أن يجشد فيه شاغلوا بعض الوظائف، وعبء العمل المتوقّع، أوصت اللجنة بحسم ستة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٣ وخمسة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٢/١. وعليه فإن مجموع الحسومات سيبلغ ١٥ شهر عمل لموظف من الرتبة ف-٣ و ١٤ شهر عمل لموظف من الرتبة ف-٢/١.

١٢٥- ودعت اللجنة المحكمة إلى سد المتطلبات على صعيد عبء العمل الواقع على عاتق الهيئة القضائية من خلال إعادة تخصيص الموارد المقررة فيما بين الشعب، بالقدر الممكن، قبل الاستعانة بمبالغ من صندوق الطوارئ.

١٢٦- وأوصت اللجنة، فيما يتعلق بالبرنامج الرئيسي الثاني، استناداً إلى ما ورد آنفاً في الفقرة ١٢٥ بشأن المساعدة المؤقتة العامة للبرنامج الرئيسي الأول، والاعتبارات المتعلقة ببدء أنشطة قضائية جديدة، بحسم ما مجموعه شهر عمل واحد لموظف من الرتبة ف-٥، وثلاثة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٤، وستة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٣، و ٢٢ شهر عمل لموظف من الرتبة ف-٢/١، وستة أشهر عمل لموظف من الرتبة خ ع-رأ.

١٢٧- وفيما يخص البرنامج الرئيسي الثالث، أوصت اللجنة، آخذة في الحسبان طبيعة المهام المؤداة في إطار الوظائف المعنية وطول المدة التي سيحتاج فيها إلى هذه المهام والافتراضات فيما يتعلق بأيام انعقاد المحكمة، ومبدأ "المحكمة الواحدة"، بحسم تسعة أشهر عمل لموظف من الرتبة ف-٢/١.

١٢٨- وفيما يخص البرنامج الرئيسي الرابع، رأت اللجنة، واضعة في اعتبارها أن معظم وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة في إطار هذا البرنامج الرئيسي تتصل مباشرة بتقديم الخدمات للدورة الثانية عشرة للجمعية، ولا رابط لها بالأنشطة القضائية، أن طول مدة بعض الوظائف يزيد عن اللازم، فأوصت بحسم شهري عمل لموظف من الرتبة خ ع-رأ.

(و) تكييف الموارد لتتوافق مع مقدار النشاط القضائي

١٢٩- أخرجت اللجنة دراسة متعمقة للتقديرات المالية التي وضعتها المحكمة فيما يتعلق بالنشاط القضائي في عام ٢٠١٣. وعدلت اللجنة في هذه الحالة أيضاً الأرقام على ضوء المستجدات المتوقع أن تطرأ على النشاط القضائي على مدى السنة المقبلة. ونتيجة لذلك يتعين تعديل الجدول ٣ الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ فيما يخص البنود المتعلقة بالدعم التشغيلي، أي جميع موارد المحكمة المخصصة للدعم فيما يتعلق بشئى القضايا، التي ترتفع من ٢٥,١٢ مليون يورو إلى ٢٧,٠٧ مليون يورو. ومن ناحية أخرى قلصت الموارد الخاصة بقضيتي كينيا من ٧,٧٢ مليون يورو إلى ٥,٨٢ مليون يورو.

١٣٠- وتبين الدراسة المتعمقة للأرقام التي قدمتها المحكمة أن النشاط شهد منذ عام ٢٠١١ انخفاضاً ذا شأن في خمس قضايا، هي القضية المنظور فيها ضمن إطار الحالة في أوغندا والقضايا الأربع المنظور فيها ضمن إطار الحالة في دارفور.

١٣١- وفيما يخص القضية ضمن إطار الحالة في أوغندا، انخفض مبلغ الاعتمادات المقررة من ٢,٢٧ مليون يورو في عام ٢٠١١ إلى ١,٥ مليون يورو في عام ٢٠١٢، ويتوقع أن ينخفض انخفاضاً آخر ليبلغ ٠,٩٧ مليون يورو في عام ٢٠١٣.

١٣٢- أما فيما يخص القضايا الأربع المنظور فيها ضمن إطار الحالة في دارفور فإن اللجنة لاحظت أيضاً انخفاضاً ذا شأن في التمويل بين عام ٢٠١١ وعام ٢٠١٣، إذ تنخفض الميزانية المخصصة لهذه القضايا الأربع من ٤,٧٣ مليون يورو في عام ٢٠١١ إلى مبلغ يُتوقع أن يساوي ١,٧٨ مليون يورو في عام ٢٠١٣.

١٣٣- ومن ثم أخذت اللجنة علماً، فيما يخص هاتين الفئتين من القضايا، بأن التمويل المطلوب يشهد انخفاضاً نسبته ٦٠ في المائة فيما يخص القضية في أوغندا و ٦٢ في المائة فيما يخص القضايا الأربع ضمن إطار الحالة في دارفور.

١٣٤- ومع ذلك لاحظت اللجنة زيادة كبيرة في طلبات تمويل الدعم التشغيلي من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٣، إذ أن مبلغ ٢٧,٠٧ مليون يورو المطلوب للسنة القادمة يمثل زيادة إجمالية تفوق نسبتها الـ ٣٥ في المائة.

١٣٥- ولئن تعذر نكران أن عمل المحكمة سيستلزم دعماً فعالاً في عام ٢٠١٣، فيبدو للجنة أن من المعقول أن يشهد نشاط المحكمة انخفاضاً في القضايا المنظور فيها ضمن إطار الحالة في أوغندا والحالة في دارفور. ويعود لهذه القضايا الخمس ما نسبته ٦,٨٣ في المائة من المبلغ المخصص لتمويل القضايا في السنة المقبلة. وقد ظهر من مناقشات اللجنة مع أجهزة المحكمة أنه لا يتوقع، من حيث المبدأ، أن تشهد هذه القضايا مستجدات قضائية خاصة خلال عام ٢٠١٣.

١٣٦- ولئن لم تعتبر اللجنة من المناسب تخفيض مبالغ المخصصات لسد تكاليف دعم التشغيل تخفيضاً عاماً تبلغ نسبته ٦,٨٣ في المائة فيما يخص جميع البرامج، فإنها أوصت بتقليص في بعض بنود الدعم التشغيلي لعام ٢٠١٣، كما يبيّن في المرفق الرابع بهذا التقرير. ومن البنود المعنية تكاليف السفر، وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف التشغيل العامة، فيما يخص البرنامج الرئيسي الثالث. وتمثل هذه البنود الأربعة مبلغاً إجمالياً مقداره ٤,٧ مليون يورو فيما يخص عام ٢٠١٣. فيقترح تخفيض شامل في التمويل نسبته خمسة في المائة، ما يمثل ٢٣٥ ٠٠٠ يورو. وتستثني اللجنة من هذا التخفيض البرنامجين الرئيسيين الأول والثاني، اللذين اقترحت فيما يخصهما تخفيضات أخرى بحسب ما يرد في الفقرة ١٣٩.

زاي - البرامج الرئيسية

١ - البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

١٣٧- عاينت اللجنة بعض حالات عدم الدقة في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣ للبرنامج الرئيسي الأول في المخصصات لرواتب القضاة ومستحقاقهم لعام ٢٠١٣. وقد قدم إلى اللجنة تصويب خفضت به الميزانية المقترحة بمقدار ٨٠٠ ٣٥٤ يورو^{٤٤}.

١٣٨- ولاحظت اللجنة، بعد التصويب الذي أجري على المخصصات المتعلقة برواتب وأبدال القضاة في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣، أنه هيب في هذه الميزانية مبلغ مقداره ١٦٠ ٠٠٠ يورو لثلاثة قضاة، يتألف من تكاليف تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة البالغة ٦٥ ٠٠٠ يورو وتكاليف السفر البالغة ٢٠ ٠٠٠ يورو ومبلغ مقداره ٧٥ ٠٠٠ يورو مخصص لمنحة الإعادة إلى الوطن. فشددت اللجنة على أنه كان قد تجمع في إطار الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ ما مجموعه ٦٠٠ ٣٠٤ يورو. بمثابة مخصص لسد التكاليف المتصلة بنهاية الخدمة وبالقضاة الحديثي الانتخاب. بيد أنه لم يدع خلال عام ٢٠١٢ للعمل بدوام كامل إلا قاض واحد. وبدا أن من غير المتوقع أن يدعى القاضي الآخر إلى الخدمة. وعلى الرغم من الطلبات المتكررة، لم تتلق اللجنة أي تعليقات مرضية فيما يخص مبلغ المصروفات المستخدم من المخصص المتجمع للقضاة المغادرين والقضاة الحديثي التعيين في عام ٢٠١٢، والمخصص المطلوب للغرض ذاته في عام ٢٠١٣. ولذا أوصت اللجنة بأن تستبعد الجمعية المخصصات لمنحة الإعادة إلى الوطن البالغة ٧٥ ٠٠٠ يورو والمهيا لها في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

١٣٩- وفيما يخص الميزانية المقترحة لسد تكاليف السفر لعام

٢٠١٣، أوصت اللجنة، إذ تم إعلامها بالقضاة لنيقو موابز يارات إلى عين المكان في عام

٢٠١٣، بتقليص ميزانية الأسفار المتصلة بالحالات تفياً طار البرنامج الرئيسي الأول لتقليصاً مقداره ٣٩ ٣٠٠ يورو.

١٤٠- وأخذت اللجنة علماً بزيادة الميزانية المقترحة لسد تكاليف الخبرة الاستشارية في عام

٢٠١٣ بسبب لزوم ما لحبره في القسما الجديد المعني بالشؤون والقانونية وإنفاذاً لتابع الهيئة الرئاسية.

لكن اللجنة رأته ينبغي تخفيضاً المخصصات للخدمات الاستشارية بقدر المستطاع وشجعت على الاستعانة بالموارد الداخلية بدلاً من ذلك. ولذا وصت اللجنة بأن تعتمد مبلغاً للميزانية الخاصة بالخدمات الاستشارية يساوي المبلغ المناظر له في ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة.

٢ - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

(أ) البرنامج الفرعي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية

١٤١ - نظرت اللجنة في الوظيفتين الجديدتين من الرتبة ف-٣

في مكتب المراجعة الداخلية التي تشمل نطاقها تكنولوجيا المعلومات والاتصال مسانداً للمعلومات، فخلصت، بالنظر إلى الطابع المتكرر الذي يتسم به هذا الوظيفتين، إلى أنها ينبغي أن تنشأ كوظيفة ثابتة، بالأنتمو لمباشرة ووظيفة للمساعدة المؤقتة العامة لمدة ثمانية أشهر.

وطلبت اللجنة من المحكمة أن تعود إليها فيديو رقم العشرين بمعلومات عن كيفية استخدام الموارد المعنية خلال عام ٢٠١٣.

(ب) البرنامج الفرعي ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

الخدمات التعاقدية

١٤٢ - بالنظر إلى التقرير المقدم لخصت اللجنة إلى أن مهمتها تحقيقاً للمزيد من توفير تعيين الخدمات التعاقدية، فأوصت بقراراً بمبلغاً أقل للمخصصات في هذا الإطار.

ولذا وصت اللجنة بعدم الموافقة على المخصصات لمشروع تنفيذ نظام تخطيط الميزانية ومراقبتها والإبلاغ عنها الم

ستند إلى نظام SAP، البالغة ٤٠٠٠٠ يورو ونسبة ٨ في المائة.

العتاد والأثاث

١٤٣ - بالنظر إلى التعليقات التي تقدمت بها المخصصات المطلوبة لتقسيم تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وأتت اللجنة أنه المشار إليها المعنية ليس جميعها ضرورية وضرورة مطلقة في الوقت الحاضر، فأوصت بقراراً بمبلغاً أقل، وبعد الموافقة على المخصصات لمبادرة MyCourtbook البالغة ١٧٠٠٠٠ يورو.

(ج) البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: قسم الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة

١٤٤ - سرت اللجنة باقتراح المحكمة إلغاء وظيفة من الرتبة ف-١

في قسم الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة لترجمتها بمساعدة اللغة لبلغالا.

كما استرعت اللجنة إلى استمرار الحاجة إلى الخبرة الداخلية في قسم اللغة العربية، وأنها ينبغي أن تكون مندمجة مع مترجمي المساعدة من الرتبة ف-٢ في إطار المساعدة المؤقتة العامة في هذا القسم.

ولذا وصت اللجنة بتحويلها إلى وظيفة التشغيل في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفة ثابتة.

ولن يقو ضالاً أخذ هذا التوجيه مبدأاً لتجميد المرفوض على هيئة المحكمة الخاصة للمراجعة، لأن الوظيفتين المعنيةتين يضمننا لقسما، للغرض ذاته، وبالمبلغ ذاته.

(د) البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

١٤٥ - ذكرت اللجنة خلال نظرها في هذا البرنامج ملاحظاتها خلال دورتها السابعة عشرة^{٥٠}، التي أبرزت فيها "أهمية ضمان التآزر داخل المحكمة فيما يتعلق بالتنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى في الساحة الدولية من أجل تعزيز الجهود التي تبذلها المحكمة في مجال التنوع"، فرأت أنه ينبغي استحداث مثل هذا التآزر فيما يتعلق بإعلام الجمهور.

١٤٦ - وأعربت اللجنة عن قلقها من أنههج "المحكمة الواحدة" لم يكن يطبق على أنشطة الإعلام كما كنا نكفي حالة مكتب المدعي العام "وحدة إعلام" ضمن جهاز هذا المكتب مؤلفة من موظفتين من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة - رتبة أخرى.

١٤٧ - وفي هذا الصدد تم إعلام اللجنة بأنه، بالنظر إلى استقالة المكتب المدعي العام وطبيعة عمله، اعتبر من الضروري تأنيق بهذا المكتب على وظيفة واحدة على الأقل إعلام الجمهور يمكن تشغيلها أن يعمل بصفة "ناطق" باسم الادعاء. وعليه فقد أوصت اللجنة بأن يقيم مكتب المدعي العام على وظيفة "ناطق باسمه" ووظيفة أخرى؛ يعمل شاعلاً ولاهما بالتنسيق مع قسم الإعلام الوثائقية في شاعلاً أخرى في مكتب المدعي العام عاملاً تحت توجيه قسم الإعلام الوثائق. أما الوظيفة الثالثة من الرتبة ف-٢ فستنقل إلى قسم الإعلام الوثائقية تعزير هذا القسم المساعدة على تحقيق أهداف المينة في استراتيجية إعلام الجمهور للفترة الممتدة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٣^{٥١}.

(هـ) البرنامج الفرعي ٣٧٧٠: مكتب المباني الدائمة التابع لقلم المحكمة

١٤٨ - خلال الاعرض الذي قدمه مدير مشروعات المباني الدائمة عن العمل الجاري فيما يتعلق بهذا المشروع، طرحنا للجنة العديد من الاستفسارات المتعلقة بالانتقال إلى المباني الجديدة، فتم إعلامها بأن المكتب الذي يتولى المسؤولية عن التحضير لهذا الانتقال تدبر شؤونهم مكتب المباني الدائمة التابع لقلم المحكمة. وعليه فقد اقترحت اللجنة أن تقدم إليها فيديو وثائقية لتستعقد في نيسان/أبريل ٢٠١٣ الخطوط العريضة للاستراتيجية الخاصة بالتحضير للانتقال إلى المباني الجديدة وتدبر شؤونه.

٣ - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

١٤٩ - درست اللجنة المقترحات المتعلقة بميزانية البرنامج الرئيسي الرابع (أمانة جمعية الدول الأطراف). فأحاطت علماً بأموالها أن الأمانة تنهض عبء عملها التنامي، وذلك على الخصوص نتيجة للزيادة الكبيرة في الخدمات التي تقدمها للجمعية، والأجهزة الفرعية، والفرقينا العاملين، على النحو المبين بإيجاز في الجدول أدناه.

45 الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الثاني، الجزء ب، الفقرة ١١٧.

46 الوثيقة ICC-ASP/9/29.

الجدول ٢: عدد الاجتماعات الرسمية والوثائق التي تقدمت لأمانة خدماتها فيما يخصها

	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢ (حتى أيلول/سبتمبر)
المكتب	١٨	٢١	١٩	١٥
فريق لاهاي العامل	٢٧	٤٦	٨٨	٥٣
فريق نيويورك العامل	٩	١٧	٢٨	٧
لجنة المراقبة	٢٠	٣٢	٢٣	١٦
المجموع	٨٦	١١٦	١٥٨	٩١
عدد الوثائق	٦٠٤	٨٣٩	٩٠٩	٧٤٢

٢٠١٣ - ١٥٠ - وقد هيّئت الميزانية البرنامجية المقترحة لعام

فيما يخص الصلح بالبرنامج لزيادة اجمالية تبلغ نسبتها المئوية ٧,٤، وذلك بصورة أساسية تعبيراً عن اعتماد تكاليف السفر لأعضاء اللجنة، وتكاليف ترجمة عدد كبير من وثائقها للدور اتو وثائق الدور اتو تكاليف سفار مكتب رئيس الجمعية للاضطلاع بمهام رسمية.

وأخذت اللجنة علماً بتنفيذ الشراكة مع مقرر يقلهاها بالعاملاستتبع زيادة في الاسفار وحضور أكثر تكراراً. وتبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ لهذا البرنامج ٢,٩٨ مليون يورو بزيادة مقدارها ٢٠٦.٠٠٠ يورو.

١٥١ - ويضاف إلى ذلك أنمو ظفياً لأمانة خضعوا للضغط أيضاً فيما تعنف لعدة عوامل مجتمعة، علاوة على العمل ليو ميا المعتاد الذي يتضطلع بها لأمانة، وهيا لزيادة في عدد اجتماعات فريقها العامل، وإعداد وتوزيع أعداد من الوثائق الصصية كبيرة بصورة خاصة، ضمناً جالقصيرة وبلغات عديدة.

١٥٢ - وقدمت اللجنة طرائق شتى يمكنها تخفيض التكاليف المالية لأنشطة الأمانة تخفيضاً ذات شأن.

وعليها بالجنة أو صتا لجمعية باتخاذ التدابير التالية:

(أ) الحد من طلبات التقارير، وقصر عدد صفحات كل تقرير على ١٦ صفحة، بما فيها المرفقات.

وبحسب تقدير الأمانة يتعدم طلب التقرير الواحد فوراً بمقدارها

٢٣٢٠ يورو والكلتر جهة له، و٦٩٦٠ يورو إذا المطلب التقرير المعني بثلاث لغات.

(ب) العمل بقدر المستطاع على توزيع التقارير بشكل إلكتروني. ومن شأن ذلك أن

يؤتي فوراً بمقدارها ٦٢٠٠٠ يورو.

(ج) عقد دورتين من ثلاث دورات تمثيلية مندور اتا لجمعية السنوية في مقر الأمم المتحدة.

فنتظيم دور اتا لجمعية في لاهاي لا بد أن يستتبع تكاليف إضافية، كما يظهر بالفعل من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

فذلك يشمل بصورة خاصة إيجار المباني، واستئجار خدمات تمو ظفياً إضافة في فين فيمركز المؤتمر اتا لبعلم للمحافل العالمي، وتكاليف الأمن، وجميعها بالمساعدة. وبحسب تقدير الأمانة يمكن أن يتيح ذلك تحقيق فور اتا لبعلم بلغها عن

٢٥٠ يورو

وقد سبق للجنة أن أشارت إلى المزايا المالية المتأتية عن هذا الاقتراح في تقريرها عن أعمال دورتها السابعة عشرة^{٤٧}.

٤٧ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... (ICC-ASP/10/20) المجلد الثاني، الجزء ب-٢، الفقرة ١٢١.

(٥)

أخذت اللجنة علماً بتزايد عبء العمل لواقعنا مع اقتراب أمانة، بما في ذلك التناقص الكبير في عدد الاجتماعات لتبنيهاً. وقد أوصت اللجنة بالتنظر الجمعية فيما إذا كان بإمكاننا أن نبدأ نشاطاً فردياً مع العاملين كمنهجية تقليدية لتقليل الحاجة إلى توفير العاملين الوافدين لهذا العدد الكبير من الاجتماعات.

١٥٣ - وعلى نحو أعم وأوصت اللجنة بالتقدم بالأمانة الميزانية المقترحة موزعة بحسب البرامج الفرعية، لكي يعبر أصحاب دقة تعبير ممكنة لتكاليف البنية التحتية، وتكاليف الهيئة الرئاسية، والتكاليف المتصلة بالخدمات والأعمال المؤداة بالنيابة عنكم تباً للجمعية وفريقها العاملين، ولجنة المراقبة، ولجنة الميزانية والمالية.

٤ - البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق والاستثمار الخاص بالجميع عليهم

١٥٤ - أحاطت الجمعية علماً بأن الصندوق والاستثمار الخاص بالجميع عليهم أقر بضرورة معالجة تدفق قرار داهو نفقاتهم وفقاً لتسماً بدرجة متزايدة من التعقيد.

وتم أيضاً إعلام اللجنة بأهميتها حالياً التنبؤ بنطاق وشكل الأنشطة التي يمكن أن تنجر في عام ٢٠١٣ في إطار ولاية الصندوق وقيمتها الجبر الأضرار.

وذكرت اللجنة بتوصيتها في دورتها السابعة عشرة بأن يدرج الصندوق والاستثمار الخاص بالجميع عليهم إمكانية استخدام نسبة معينة من التبرعات لتسديد تكاليف البرامج المشار إليها في المبدأ ٤٨.

وقد أوصت اللجنة بأن يواصل الصندوق والاستثمار الخاص بالجميع عليهم دراسة هذه المسألة، بالنظر إلى زيادة قدرتها لتعقيد الذي يتسببها نشاطها تدفقاً داخله، بغية إسداء المشورة فيما يتعلق بإمكانية الاستعانة بنسبة من موزعة من التبرعات لتسديد هذه التكاليف.

ويضاف إلى ذلك أن اللجنة بحثت في جميع مقادير التكاليف المتصلة بالموظفين، التي أقرت للصندوق والاستثمار الخاص بالجميع عليهم. في المائة.

وأوصيت جميع الميزانية المقترحة الخاصة بالضيافة والسفر والخدمات التعاقدية، بما يمثلها لعمومها ٢٠٠ ٧٩ يورو.

٥ - البرنامج الرئيسي السابع - ١: مكتب مدير مشروع والمباني الدائمة

١٥٥ - لاحظت اللجنة أن مجموع الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السابع - ١ يبلغ ١,٠٢ مليون يورو واستناداً إلى الجدول الوارد في وثيقة الميزانية البرنامجية ٢٠١٣، بينما لا يبلغ مجموع المبالغ الخاصة ببرامجها الفرعية إلا ٢٠٠ ٩٩٩ يورو.

وفي هذا الصدد أوصت اللجنة بأن يحسم من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ مبلغاً يساوي الفرق بينه وبين الرقمين ٤٠٠ ٢٤ يورو.

٦ - البرنامج الرئيسي السابع - ٢: مشروع المباني الدائمة - الفوائد

١٥٦ - لاحظت اللجنة أن إجمالي الفوائد المتجمعة على قرض الدولة المضيفة فيما يخص المشروع وعيها ٢٠١٣ يقدر أن يبلغ ٥٦٨ ٢٠٤ يورو، بينما يظهر في الجدول الوارد في الفقرة ٢

⁴⁸ المرجع السابق ذاته، الفقرة ٢٥.

منالمرقفاً ولللميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ مبلغ مقداره ٤٠٠ يورو. وقد طلبت اللجنة من المحكمة أن تصدر في هذا الصدد تصويماً لتصحيح جميع الأرقام ذات الصلة.

١٥٧- ولاحظت اللجنة أن متبادراً إجمالي مقداره ٥٦٨ ٢٠٤ يورو وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣، ليمثلاً للمبلغ المقدّر للفوائد التمييزية التي تدفعها الدول الأطراف التي لم تأخذ خيار التسديد بدفعة واحدة وإسهاماً في مشروع عالمياً للدائمة. فلنيتعين تسديد هذه الفوائد إلا على الدول الأطراف التي لم تأخذ خيار الدفعة الواحدة، مع العلم بما يبلغه هذا الفوائد في عام ٢٠١٣ ليس في الوقت الحاضر إلا مبلغاً تقديرياً. وتوخياً للشفافية، أو صلت اللجنة بأن يوضع جدول منفصل للأصلبة المقررة لتسديد هذه الفوائد، وبأن يحسم مبلغاً -٢٠٤ ٥٦٨ يورو وأما المخصصات للبرنامج الرئيسي السابع-٢.

٧ - البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة

١٥٨- لاحظت اللجنة أن نطاقاً نشطة آلية الرقابة المستقلة يشمل، عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي، التحقيق والتقييم والتفتيش.

يبدأنا الجمعية كأنتقدقررت، أولاً، بأن تقتصر ولاية هذا الآلية على المهام التحقيقية^٩ وأن ينظر في تقديم مقترحات شاملة بشأن أعمالها إعمالاً كاملاً إلى الجمعية في دورتها الحادية عشرة^{١٠}. وبالنظر إلى عبء العمل المنتظر أن يقع على عاتق آلية الرقابة المستقلة في عام

٢٠١٣، أو صلت اللجنة بإبقاء عدد العاملين فيها من لفنة الفنية وما فوقها على حالها لقائماً حالياً بالفعول المتمثلين في وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ وبعد ما وافقت في الوقت الحاضر على تمويلها لوظيفة من الرتبة ف-٢.

حاء - مبانيا المحكمة

١ - المبانيا للدائمة

(أ) حال المشروع

١٥٩- قدم رئيس لجنة المراقبة، السيد روبرتو بيليلي، ومدير المشروع، السيد نيل برادلي، عرضاً للمستجدات فيما يتعلق بأنشطتهما، مركزين على تقدم تنفيذ مشروع المبانيا الدائمة، وتمويله، وكلفته، وآجاله، والصعوبات التي تظل تعترضه. وكانت تكاليف المشروع حالياً أدنى من مبلغ الميزانية المعتمدة له وكان يجري تنفيذه ضمن الآجال المحددة. وقد تم تحقيق هذه النتائج من خلال إدارة المشروع وتدبره على نحو فعال.

١٦٠- وتم اختتام مرحلة ترسية المشروع، التي شملت أربعة مقدمي عطاءات، بتوصية صادرة عن هيئة التقييم بالإجماع بشأن العرض الأفضل من الناحية الاقتصادية في آب/أغسطس ٢٠١٢. وبناءً على توصية من مدير المشروع، قررت لجنة المراقبة أن ترسي العقد العام للتشييد على مجموعة فيسر

⁴⁹ الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠... (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/9/Res.5.

⁵⁰ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١... (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/10/Res.5.

وسميت/بويل فان إيستيرن بحد أقصى مضمون للسعر مقداره ١٤٧ مليون يورو مقابل مبلغ الـ ١٥٣ مليون يورو المتوفر لهذا الغرض ضمن إطار الميزانية الإجمالية ذات الصلة البالغة ١٩٠ مليون يورو. وعليه فإنه، بالإضافة إلى استيعاب كلفة ما يخص المنتفعين من التجهيزات المدججة ("تكاليف العناصر 3gv") وفقاً للقرار ICC-ASP/10/Res.6، كانت تكاليف المشروع حالياً أقل بـ ٦,١ مليون يورو من الحد الأقصى المأذون به البالغ ١٩٠ مليون يورو. وقد وقّعت رئيسة قلم المحكمة العقد مع المقاول العام في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ويظل من المقدر أن ينجز المشروع في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وأن تكون المباني الجديدة جاهزة لانتقال المحكمة إليها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

١٦١ - لقد سُرّت اللجنة بالنتيجة الإيجابية لعملية استدراج العروض بيد أنها اتفقت مع لجنة المراقبة على ضرورة تدبّر المصاعب التي تعترض المشروع طيلة فترة الإنشاء. فينبغي استدامة انتهاج الحذر فيما يتعلق بالجوانب المالية للمشروع حتى إنجازها النهائي.

(ب) الانتقال إلى المباني الجديدة

١٦٢ - اتفقت اللجنة مع لجنة المراقبة على الحاجة الماسة إلى التكفل بإنجاز المشروع في الوقت المناسب وانتقال المحكمة إلى المباني الجديدة دون عقبات. وبين مدير المشروع أن عملية الانتقال تمثل بحد ذاتها مشروعاً معقداً وصعباً، يستلزم التخطيط الحذر في الوقت المناسب. ومن الأساسي أن تكون هناك بنية إدارية شفافة وإسناد واضح للمسؤوليات ذات الصلة ضمن المحكمة. وقد أعرب مدير المشروع عن قلقه للافتقار حالياً إلى الوضوح في هذا الصدد. وقد أوصت اللجنة بأن تضع المحكمة بصورة سريعة خطة مفصلة ويمكن متابعتها لتدبر الانتقال، استناداً إلى بنية واضحة للمساءلة. وطلبت اللجنة من المحكمة أن تقدم إليها في دورتها العشرين تقريراً عن التقدم الحرز على هذا الصعيد.

١٦٣ - وأعلمت اللجنة بأن مدير مكتب المباني الدائمة عقد اتفاقات خدمة مع شتى دوائر المحكمة. وتحدد هذه الاتفاقات المبالغ التي يتعين دفعها لقاء الخدمات المقدمة، والتي تم تحديدها بالقياس إلى اعتمادات الميزانية الخاصة بهذا المكتب. ويبلغ مجموع تكاليف خدمات الدعم التي تقدمها المحكمة لمكتب المباني الدائمة مبلغاً مقداره ٣٨٦.٠٠٠ يورو.

١٦٤ - لقد قبلت اللجنة بأن من الأفضل الاستفادة من الخبرات والمهارات المتوفرة ضمن المحكمة لكنها أعربت عن اهتمامها بالسهل على أن يبقى استخدام الموارد المقررة شفافاً وخاضعاً للإشراف المناسب. وأوصت اللجنة بأن يقدم إليها مدير المشروع في دورتها العشرين تحليلاً أكثر تفصيلاً وشفافية يتضمن معلومات عن عدد ساعات عمل كل موظف مؤقت من دوائر المحكمة الأخرى العاملة لصالح مكتب مدير المشروع، بما في ذلك تفاصيل الأجور المدفوعة له.

(ج) مجموع تكاليف الملكية

١٦٥ - ذكّرت لجنة المراقبة بأنها التمسّت من اللجنة، في دورتها الثامنة عشرة التي عقدت في نيسان/أبريل ٢٠١٢، المشورة بشأن سبل تناول عنصر التكاليف الإجمالية للملكية المتمثل في تكاليف التمويل. وقدر أن يكون لهذه التكاليف المترتبة على استعمال المبنى وملكيته أثر على الميزانية اعتباراً من عام ٢٠١٦ يراوح بين ١٣,٣ مليون يورو و١٤,٨ مليون يورو. وتتألف هذه التكاليف من ثلاثة

عناصر: '١' التكاليف المالية؛ '٢' تكاليف التشغيل؛ '٣' تكاليف التمويل التي تتمثل في الاستثمارات اللازمة لاستبدال ما يندرج في عداد رأس المال من المواد والمعدات طيلة عمر المباني الدائمة، وهي تمثل قسطاً ذا شأن من التكاليف الإجمالية للملكية. وقد دعت اللجنة لجنة المراقبة ومدير المشروع إلى إغناء تحليلهما الكيفي بافتراضات ومناجٍ متصورة ذات طابع كمي، تتضمن تقييماً للأخطار وتوضيحات للتكاليف^{٥١}.

١٦٦ - ومتابعة للتوصيات الصادرة عن اللجنة، كان مدير المشروع يعمل على تحديد التشكيل النهائي لفريق عامل يتولى دراسة الخيارات وينظر في إنشاء صندوق لتناول النهج الخاص بالمباني الدائمة طيلة عمرها. وأعربت اللجنة عن مشاطرتها لجنة المراقبة قلقها لإمكان أن يكون من الصعب بالغ الصعوبة النهوض بالاحتياجات الإضافية المقدر أن تبلغ ١٤,٨ مليون يورو سنوياً عند الأخذ بالنهج القائم على تناول المسألة على مدى عمر المباني الدائمة. وعليه فقد أوصت اللجنة بأن لا يقصر الفريق العامل تركيزه على خيار وحيد، مثل النهج القائم على تناول المسألة على مدى عمر المباني الدائمة، بل أن يستعرض طائفة من النهج الممكنة الأخذ بها، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، الجمع بين خيار الاهتمام بالمسألة على مدى عمر المباني الدائمة وخيار الاهتمام بها سنوياً بغية تخفيف الأثر المالي الفوري المترتب على ذلك.

(د) تقاسم العبء المالي مع الدول التي ستغدو في المستقبل دولاً أطرافاً

١٦٧ - اقترحت اللجنة أيضاً أن يعكف الفريق العامل على توضيح الخيارات التقنية فيما يخص الدول التي ستغدو دولاً أطرافاً في المستقبل بانضمامها بعد انجاز مشروع المباني الدائمة لكي تسهم في تمويل تكاليف هذا المشروع، مع مراعاة الممارسة المعمول بها في المنظمات الدولية الأخرى على صعيد تشاطر عبء تمويل المشروع بين أعضائها الحاليين والجدد.

(هـ) تمديد أجل التسديد بدفعة واحدة

١٦٨ - يمكن للدول الأطراف أن تسهم في تمويل مشروع المباني الدائمة بوحدة من طريقتين: تسديد دفعة واحدة تسديداً مقدماً، أو الأخذ بخيار دفع مبالغ تقرر سنوياً لتسديد فوائد القرض الذي منحه الدولة المضيفة ورد المبلغ الأصلي لهذا القرض على مدى فترة تبلغ ٣٠ عاماً. وفيما يخص التسديد بدفعة واحدة، ذكّرت لجنة المراقبة بأن الأجل المتاح للدول الأطراف للأخذ بهذا الخيار ينقضي في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وثمة دول أطراف عديدة أعربت مؤخراً عن اهتمامها أيضاً باغتنام فرصة الأخذ بخيار التسديد بدفعة واحدة. وبالتالي أعدت لجنة المراقبة مشروع قرار يمدد بموجبه أجل الأخذ بهذا النسق تمديداً آخر حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ويغدو به من الممكن تحصيل الدفعات المسددة مقدماً تسديداً كاملاً بحلول ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥. وذكّرت اللجنة بأن المبالغ المسددة بدفعة واحدة ستخضع إلى تسوية عندما تعرف الكلفة النهائية للمشروع ومقدار القرض الذي تمنحه الدولة المضيفة. ويرمى من ذلك إلى السهر على أن تدفع كل من الدول الأطراف المبلغ الصحيح المستحق عليها. وبغية هيمية الشفافية وإمكانية التنبؤ، دعت اللجنة لجنة المراقبة ومدير

المشروع إلى أن يقدم إليها في دورتها العشرين مناحي متصورة تبين كيفية عمل آلية التسوية من الناحية العملية.

١٦٩ - ورأت اللجنة أن تمديد أجل الأخذ بخيار الدفعة الواحدة يمثل تدبيراً جيداً لزيادة اليقين المالي فيما يخص المشروع. بيد أن اللجنة اقترحت، بغية ضمان تشاطر العبء بصورة منصفة، أن تنظر لجنة المراقبة في الخيارات المتاحة بغية التفريق بين الدول الأطراف التي أخذت بخيار الدفعة الواحدة قبل انقضاء الأجل الأصلي والتي سددت المبالغ المستحقة عليها، والدول الأطراف التي قد يهملها الأخذ بهذا الخيار في الوقت الحاضر. ويضاف إلى ذلك أنه ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار مسألة الفوائد المتجمعة حتى الآن عند قبول مسددين جدد يأخذون بهذا الخيار.

(و) ما يخص المنتفعين من العناصر غير المدججة ("العناصر 2gv")

١٧٠ - إن كلفة ما يخص المنتفعين من العناصر غير المدججة ("العناصر 2gv") تقدر حالياً بـ ١٧,٥ مليون يورو توزع على الأعوام ٢٠١٢ إلى ٢٠١٦. وقد أخذت اللجنة علماً بأن من المتوقع أن تشهد هذه الكلفة في عام ٢٠١٥ زيادة حادة تصل إلى ١٣,٥ مليون يورو. وأوصت اللجنة المحكمة بأن تستعرض من جديد الخيارات المتاحة التي يمكن بها تخفيف هذه الزيادة، بوسائل منها استعمال الأجهزة الموجودة على نحو مناسب ولمدة أطول.

(ز) إعادة تصنيف وظيفة نائب مدير المشروع ومراقبه المالي بترقيتها من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥

١٧١ - أخذت اللجنة علماً بطلب مكتب مدير المشروع إعادة تصنيف وظيفة نائب مدير المشروع والمراقب المالي بترقيتها من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥^{٥٢}. وذكرت اللجنة بأن الجمعية كانت قد أنشأت في دورتها السادسة وظيفة نائب مدير المشروع والمراقب المالي بمثابة وظيفة من الرتبة ف-٤ مبيّنة أن "[...] نائب مدير المشروع الذي يتمتع بخبرة مالية متعمقة في تقييم العطاءات المتعلقة بالتشييد والتصميم [سيكون] هاماً للغاية"^{٥٣}. وعليه فإن اللجنة رأت أن زيادة المهام المالية التي يضطلع بها نائب مدير المشروع والمراقب المالي لم تتجاوز المواصفات المحددة أصلاً فيما يخص وظيفته، فأوصت بعدم الموافقة على التحويل. وعليه فإن المخصصات في إطار هذا البند من بنود الميزانية يجب أن تخفض بمقدار ٤٠٠ ٤٤ يورو.

٢ - المباني المؤقتة

١٧٢ - أحررت اللجنة دراسة مؤقتة للتكاليف المقدرة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

١٧٣ - وقد أدرجت المحكمة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ مبلغاً مقداره ٦,٠٢ مليون يورو لسد تكاليف الإيجار والتكاليف المقدرة ذات الصلة في إطار البرنامج الرئيسي الخامس (المباني المؤقتة). وقد أعلمت اللجنة بأن إيجار المباني المعنية حدد في عقد إيجار ينص على آلية تسوية قائمة

⁵² الوثيقة ICC-ASP/11/10، التصويان Corr.1 و Corr.2، المرفق السابع.

⁵³ الوثائق الرسمية... الدورة السادسة... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، القرار ICC-ASP/6/Res.1، المرفق الخامس، الفقرة أولاً-(ب).

على معدّل التضخم النقدي في الدول المضيفة، وبأن التكاليف الأخرى، بما فيها إيجار المستودع ومصنف السيارات، قُدّرت على أساس افتراضات.

١٧٤- وأخذت اللجنة علماً بأن المحكمة تعيد النظر في التكاليف المقدّرة ذات الصلة وأنها قد استبانة بالفعل فرصاً لتحقيق وفورات تبلغ ١٢٠ ٠٠٠ يورو. وعليه فقد أوصت اللجنة بحسم مبلغ مقداره ١٢٠ ٠٠٠ يورو من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣، وشجّعت المحكمة أيضاً على مواصلة إعادة النظر في افتراضاتها بصورة مستمرة بغية استبانة إمكانيات المزيد من تقليص التكاليف المعنية.

طاء - الشؤون الأخرى

الاجتماعات القادمة

١٧٥- قررت اللجنة، مبدئياً، عقد دورتها العشرين والحادية والعشرين في لاهاي، من ٢٢ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣ ومن ٩ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ على الترتيب.

المرفق الأول

قائمة الوثائق

CBF/19/1	جدول الأعمال المؤقت
CBF/19/1/Add.1	قائمة مشروحة بالبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت
CBF/19/2	تقرير المحكمة عن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
CBF/19/3	التقرير السنوي لمكتب المراجعة الداخلية
CBF/19/4	التقرير السنوي لمكتب المراجعة الداخلية. تطبيق التوصيات المقدّمة في ضوء عمليات المراجعة: الحال بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٢
CBF/19/5	تقرير المحكمة عن القرارات القضائية التي تترتب عليها تبعات مالية هامة
CBF/19/6	التقرير التكميلي لقلم المحكمة عن أربعة جوانب لنظام المساعدة القضائية في المحكمة
CBF/19/6/Add.1	التبعات المالية لإعادة النظر في نظام المساعدة القانونية في المنظمة
CBF/19/7	تقرير المحكمة عن التعديلات المقترح إدخالها على النظام المالي والقواعد المالية
CBF/19/8	تقرير المحكمة عن أنشطة الهيئة القضائية
CBF/19/9	تقرير المحكمة عن أنشطة مكتب المدعي العام
CBF/19/10	تقرير المحكمة عن أنشطة قلم المحكمة
CBF/19/11	تقرير المحكمة عن منهجية إعداد جدول أنصبة الاشتراكات المقررة
CBF/19/12	تقرير المحكمة عن شروط خدمة الموظفين المشهودين حشداً عالمياً النطاق العاملين في مراكز الخدمة الميدانية
CBF/19/13	اقترح المحكمة بشأن نظام الإعانة للتأمين الصحي للمتقاعدين
CBF/19/14	تقرير المحكمة عن المحاسبة التحليلية
CBF/19/15	تقرير المحكمة عن عملية الميزنة وعن الميزنة القائمة على النمو الصفري
CBF/19/16	تقرير المحكمة عن برنامج الموظفين المتدربين من الفئة الفنية
CBF/19/17	التقرير عن البنية التنظيمية للمحكمة
CBF/19/18	تدبر الأخطار المتصلة بأسعار صرف العملات - الصندوق الاستئماني الخاص بالمخني عليهم
CBF/19/19	التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة المراقبة
CBF/19/20	نظام تقييم الأداء في المحكمة
CBF/19/21	التقرير السنوي للجنة المراجعة
ICC-ASP/11/3	تقرير المحكمة المرحلي عن حال تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
ICC-ASP/11/4	تقرير المحكمة عن التعديلات المقترح إدخالها على النظام المالي والقواعد المالية
ICC-ASP/11/5	تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثامنة عشرة
ICC-ASP/11/7	تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية
ICC-ASP/11/8	تقرير عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية وأداء برامجها لعام ٢٠١١
ICC-ASP/11/10	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية
ICC-ASP/11/10/Corr.1	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية - التصويب ١
ICC-ASP/11/10/Corr.2	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية - التصويب ٢
ICC-ASP/11/11	تقرير المحكمة عن عملية الميزنة فيها
ICC-ASP/11/12	البيانات المالية للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
ICC-ASP/11/13	الصندوق الاستئماني الخاص بالمخني عليهم - البيانات المالية للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
ICC-ASP/11/14	تقرير إلى جمعية الدول الأطراف عن مشاريع وأنشطة مجلس إدارة الصندوق الاستئماني الخاص بالمخني عليهم للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليو ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٢
ICC-ASP/11/16	تقرير عن أداء المحكمة الجنائية الدولية على صعيد تنفيذ ميزانيتها بحلول ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٢

المرفق الثاني

حالة الاشتراكات بتاريخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (باليوروات)

العدد	الدول الأطراف	تجديد موارد							المجموع العام
		الاشتراكات المقررة		الاشتراكات غير المسددة		مجموع الاشتراكات		صندوق الطوارئ لعام ٢٠١١	
		عن الأعوام السابقة	عن الأعوام السابقة	عن الأعوام السابقة	عن عام ٢٠١٢	عن عام ٢٠١٢	عن عام ٢٠١٢	عن عام ٢٠١١	
١	الأرجنتين	٦٨٣٤٤٧٢	٦٨٣٤٤٧٢	-	٤٦٢٦٣٩	٤٦٢٦٣٩	-	-	-
٢	الأردن	١٤٥٤٢٠	١٤٥٤٢٠	-	٢٢٥٦٥	٢٢٥٦٥	-	-	-
٣	إسبانيا	٣٤٦٠٦٠٢٤	٣٤٦٠٦٠٢٤	-	٥١٢١٢٣٨	-	٥١٢١٢٣٨	٣٨٥٠١	٥١٥٩٧٣٩
٤	أستراليا	٢١٢٧١٢١٣	٢١٢٧١٢١٣	-	٣١١٥٩٤٥	٣١١٥٩٤٥	-	-	-
٥	إستونيا	٢٤٨٢٢٧	٢٤٨٢٢٧	-	٦٤٤٧٥	٦٤٤٧٥	-	-	-
٦	أفغانستان	٢٥١٤٦	٢٥١٤٦	-	٦٤٥٢	-	٦٤٥٢	٦٤٥٢	٤٦
٧	إكوادور	٣٠٧٩٣٧	٣٠٧٩٣٧	-	٦٤٤٧٥	-	٦٤٤٧٥	٦٤٤٧٥	٤٤٨
٨	ألبانيا	٧٨٤٦٠	٧٨٤٦٠	-	١٦١٢٤	١٦١١٨	٦	٦	٦
٩	ألمانيا	١٠٣٥٩٧٤٥٢	١٠٣٥٩٧٤٥٢	-	١٢٩٢٤٧٩٨	١٢٩٢٤٧٩٨	-	-	-
١٠	أنتيغوا وباربودا	٢٨٣٨٢	٢٢٩٣٦	٥٤٤٦	٣٢٢٠	-	٣٢٢٠	٨٦٦٦	٧٦
١١	أندورا	٧٩٤٢٤	٧٩٤٢٤	-	١١٢٨٣	١١٢٥٢	٣١	٣١	٣١
١٢	أوروغواي	٤٤٦٦٦٠	٤٤٦٦٦٠	-	٤٣٥٢٠	-	٤٣٥٢٠	٤٣٥٢٠	٢٧٩
١٣	أوغندا	٥٩١٥٧	٥٩١٥٧	-	٩٦٧٢	٥٢٣٦	٤٤٣٦	٤٤٣٦	-
١٤	آيرلندا	٥٠٨٩٩٩٧	٥٠٨٩٩٩٧	-	٨٠٢٧٥٩	٨٠٢٧٥٩	-	-	-
١٥	آيسلندا	٤٥٠٢٧٠	٤٥٠٢٧٠	-	٦٧٧٠٦	٦٧٧٠٦	-	-	-
١٦	إيطاليا	٦٠٦٧٦٣٨٩	٦٠٦٧٦٣٨٩	-	٨٠٥٨٢٥٠	٨٠٥٨٢٥٠	-	-	-
١٧	باراغواي	١٠٢٢٦٢	٩١٨٨١	١٠٣٨١	١١٢٨٣	-	١١٢٨٣	٢١٦٦٤	٢٦٦
١٨	البرازيل	١٦٤٣٣٣٩٥	١٦٤٣٣٣٩٥	-	٢٥٩٦٨٩٣	٢٥٩٦٨٩٣	-	-	-
١٩	بربادوس	١٠٨٢٤٩	١٠٨٢٤٩	-	١٢٨٩٣	١٢٨٩٣	-	-	-
٢٠	البرنغال	٦٠٨٢٤٦١	٦٠٨٢٤٦١	-	٨٢٣٧١٤	٨٢٣٧١٤	-	-	-
٢١	بلجيكا	١٣١٩١١٦٨	١٣١٩١١٦٨	-	١٧٣٢٨٦٨	١٧٣٢٨٦٨	-	-	-
٢٢	بلغاريا	٢٨١٨٣٤	٢٨١٨٣٤	-	٦١٢٥٤	٦١٢٥٤	-	-	-
٢٣	بليز	١٢١٥٢	١٢١٥٢	-	١٦١٠	-	١٦١٠	١٦١٠	١١
٢٤	بنغلاديش	٢٤٣٤٩	-	٢٤٣٤٩	١٦١٢٤	-	١٦١٢٤	٤٠٤٧٣	٣٨٠
٢٥	بنما	٢٥٦٩٩٧	٢٥٦٩٩٧	-	٣٥٤٦٩	٣٥٤٦٩	-	-	-
٢٦	بنن	٢٣٠٠١	٢٣٠٠١	-	٤٨٣١	-	٤٨٣١	٤٨٣١	٣٤
٢٧	بوتسوانا	١٧١٧٩٤	١٧١٧٩٤	-	٢٩٠١٧	-	٢٩٠١٧	٢٩٠١٧	١٩٤
٢٨	بور كينا فاسو	٢٥٠٤٥	٢٠٦٤١	٤٤٠٤	٤٨٣١	-	٤٨٣١	٩٢٣٥	١١٤
٢٩	بوروندي	١٠٥٢٨	١٠٥٢٨	-	١٦١٠	١٦١٠	-	-	-
٣٠	البوسنة والهرسك	٨٤٠٤٥	٨٤٠٤٥	-	٢٢٥٦٥	٢٢٥٦٥	-	-	-
٣١	بولندا	٦٨٤٥٢٠٥	٦٨٤٥٢٠٥	-	١٣٣٤٧١٥	١٣٣٤٧١٥	-	-	-
٣٢	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	٨٩٤٥٧	٨٩٤٥٧	-	١١٢٨٣	١١٢٨٣	-	-	-
٣٣	بيرو	١٠٦٦٧٠٢	٩٠٦٤٥٩	١٦٠٢٤٣	١٤٥٠٧٤	-	١٤٥٠٧٤	٣٠٥٣١٧	٣٤٢٢
٣٤	ترينيداد وتوباغو	٣٥٣١٨٧	٣٥٣١٨٧	-	٧٠٩٢٧	٧٠٩٢٧	-	-	-
٣٥	تشاد	١٠٥٣٠	١٦٤٦	٨٨٨٤	٣٢٢٠	-	٣٢٢٠	١٢١٠٤	٧٦
٣٦	تنزانيا (جمهورية - المتحدة)	٧٧٥٠٨	٦٥٥٨٣	١١٩٢٥	١٢٨٩٣	-	١٢٨٩٣	٢٤٨١٨	٣٠٤
٣٧	تونس	١٥٣٧٦	-	١٥٣٧٦	٤٨٣٦٢	-	٤٨٣٦٢	٦٣٧٢٨	٣٨٠
٣٨	تيمور - ليشتي	١٢٠٣٤	١٢٠٣٤	-	١٦١٠	٥٠	١٥٦٠	١٥٦٠	-
٣٩	الجزيل الأسود	١٧٦١٥	١٧٦١٥	-	٦٤٥٢	-	٦٤٥٢	٦٤٥٢	٦٦

الاجموع العام	٢٠١١	مجموع الاشتراكات غير المسددة	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات من الاشتراكات عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات المقررة عن عام ٢٠١٢	تجديد موارد	
								صندوق	الطوارئ
								عام	عام
٤٠	٧٧٢٢	٥٨٢	٧١٤٠	١٦١٠	-	١٦١٠	٨٧٥٠	٣٨	٨٧٨٨
٤١	٤٨٤٢	٣٣١٣	١٥٢٩	١٦١٠	-	١٦١٠	٣١٣٩	٣٨	٣١٧٧
٤٢	١٢١٥٢	٨٤٢٢	٣٧٣٠	١٦١٠	-	١٦١٠	٥٣٤٠	٣٨	٥٣٧٨
٤٣	١٢١٥٢	١١٧٢٢	٤٣٠	١٦١٠	-	١٦١٠	٢٠٤٠	٣٨	٢٠٧٨
٤٤	١١٧٤٠٠٠	١١٧٤٠٠٠	-	٥٦٢٥٨٣	٥٦٢٥٨٣	-	-	-	-
٤٥	٣١٠٣٩٣	١٨١١٩٢	١٢٩٢٠١	٦٧٧٠٦	-	٦٧٧٠٦	١٩٦٩٠٧	١٥٩٧	١٩٨٥٠٤
٤٦	٣٧٠٧٣	٣٧٠٧٣	-	٤٨٣١	٤٧٥	٤٣٥٦	٤٣٥٦	-	٤٣٥٦
٤٧	٢٤٥٧١٣٢٢	٢٤٥٧١٣٢٢	-	٣٦٤٣٠٥٩	٣٦٤٣٠٥٩	-	-	-	-
٤٨	٧١٦٠٦	٥١٦٦٨	١٩٩٣٨	١١٢٨٣	-	١١٢٨٣	٣١٢٢١	٢٦٦	٣١٤٨٧
٤٩	٣٨٩٧٦٦٢	٣٨٩٧٦٦٢	-	٦٢٠٦٠٦	٦٢٠٦٠٦	-	-	-	-
٥٠	٤٤٠٢١	٤٤٠٢١	-	٩٦٧٢	٩٦٧٢	-	-	-	-
٥١	١١٩٥٦	٥٢٢٣	٦٧٣٣	١٦١٠	-	١٦١٠	٨٣٤٣	٣٨	٨٣٨١
٥٢	٨٨٩٢٠٤٩	٨٨٩٢٠٤٩	-	١١٨٦٤١٠	١١٨٦٤١٠	-	-	-	-
٥٣	١٢١٥٢	٩٣٤٥	٢٨٠٧	١٦١٠	-	١٦١٠	٤٤١٧	٣٨	٤٤٥٥
٥٤	-	-	-	١٦١٠	-	١٦١٠	١٦١٠	-	١٦١٠
٥٥	١١٣١٦٩٧	١١٣١٦٩٧	-	٢٨٥٣١٧	٢٨٥٣١٧	-	-	-	-
٥٦	٢٥٦٨٢	٢٥٦٨٢	-	٦٤٥٢	٦٤٥٢	-	-	-	-
٥٧	١٢٠٣٤	١٢٠٣٤	-	١٦١٠	١٦١٠	-	-	-	-
٥٨	١١٩٥٦	١١٩٥٦	-	١٦١٠	-	١٦١٠	١٦١٠	٢٥	١٦٣٥
٥٩	٣٥٨٣٧	٣٥٨٣٧	-	٤٨٣١	٤٨٣١	-	-	-	-
٦٠	٧٧٢٢	٧٧٢٢	-	١٦١٠	١٦١٠	-	-	-	-
٦١	١٧٩٤	-	١٧٩٤	١٦١٠	-	١٦١٠	٣٤٠٤	٣٨	٣٤٤٢
٦٢	٩٤٧٢٤٣	٩٤٧٢٤٣	-	٢٢٨٩٠٤	٢٢٨٩٠٤	-	-	-	-
٦٣	١١٢١٦٧٨	١١٢١٦٧٨	-	١٦٦٠٢٩	-	١٦٦٠٢٩	١٦٦٠٢٩	١٠٧٩	١٦٧١٠٨
٦٤	٥٩٤٥٦	٥٩٤٥٦	-	٩٦٧٢	-	٩٦٧٢	٩٦٧٢	٦٦	٩٧٣٨
٦٥	١٠٩٩٤	١٠٩٩٤	-	٤٨٣١	٤٨٣١	-	-	-	-
٦٦	١٢٦٦٨٦٨١	١٢٦٦٨٦٨١	-	١٧١٥١٤٥	١٧١٥١٤٥	-	-	-	-
٦٧	١٤٤٦٩٧٦٣	١٤٤٦٩٧٦٣	-	١٨٢١٥٣٠	١٨٢١٥٣٠	-	-	-	-
٦٨	١٢١٥٢	٩٣٤٤	٢٨٠٨	١٦١٠	-	١٦١٠	٤٤١٨	٣٨	٤٤٥٦
٦٩	٣٥٨٨	٣٥٨٨	-	٣٢٢٠	-	٣٢٢٠	٣٢٢٠	٦٦	٣٢٨٦
٧٠	٨٠٢٦٨٨	٨٠٢٦٨٨	-	٣٨٠٤٣٠	٣٨٠٤٣٠	-	-	-	-
٧١	٢٩٥٦٢٠	٢٩٥٦٢٠	-	٥٩٦٤٤	٥٩٦٤٤	-	-	-	-
٧٢	١٥٢٢٧	١٥٢٢٧	-	٣٢٢٠	٣٢٢٠	-	-	-	-
٧٣	١٢٣٤٥٣	٥٠٩٤٤	٧٢٥٠٩	٢٢٥٦٥	-	٢٢٥٦٥	٩٥٠٧٤	٥٣٢	٩٥٦٠٦
٧٤	١٢١٥٢	١٢١٥٢	-	١٦١٠	-	١٦١٠	١٦١٠	١٣	١٦٢٣
٧٥	٥٥٣٧٦	٥٥٣٧٦	-	٩٦٧٢	-	٩٦٧٢	٩٦٧٢	٦٦	٩٧٣٨
٧٦	٦٤١	-	٦٤١	١٦١٠	-	١٦١٠	٢٢٥١	١٦	٢٢٦٧
٧٧	-	-	-	٢٢٥٦٥	-	٢٢٥٦٥	٢٢٥٦٥	-	٢٢٥٦٥
٧٨	١٠٥٢٨	١٠٥٢٨	-	١٦١٠	١٦١٠	-	-	-	-
٧٩	٢٣٩١٧	٢٠٩٣٥	٢٩٨٢	٣٢٢٠	-	٣٢٢٠	٦٢٠٢	٧٦	٦٢٧٨
٨٠	-	-	-	١٤٨٠	-	١٤٨٠	١٤٨٠	-	١٤٨٠
٨١	٧٥٠٢٢١٤٥	٧٥٠٢٢١٤٥	-	٩٨٧٠١٠٨	٩٨٧٠١٠٨	-	-	-	-
٨٢	٢٣٠٦٤	٢٣٠٦٤	-	١٤٥٠٧٤	١٤٥٠٣٢	٤٢	٤٢	-	٤٢
٨٣	٢٦٦٧٩٠٣	٢٦٦٧٩٠٣	-	٥٠٦١٥٩	٥٠٦١٥٩	-	-	-	-

الدول الأطراف	تجديد موارد										
	الاشتراكات المقررة عن الأعوام السابقة		الاشتراكات غير المسددة عن الأعوام السابقة		الاشتراكات المقررة عن عام ٢٠١٢		الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١٢		مجموع الاشتراكات غير المسددة	صندوق الطوارئ لعام ٢٠١١	المجموع العام
	الاشتراكات المقررة عن الأعوام السابقة	الاشتراكات المقررة عن الأعوام السابقة	الاشتراكات غير المسددة عن الأعوام السابقة	الاشتراكات غير المسددة عن الأعوام السابقة	الاشتراكات المقررة عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات المقررة عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١٢	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١٢	مجموع الاشتراكات غير المسددة	صندوق الطوارئ لعام ٢٠١١	المجموع العام
٨٤	فنلندا	٦٧٠٧٧٠٧	٦٧٠٧٧٠٧	-	٩١٢٣٧٥	٩١٢٣٧٥	-	-	-	-	-
٨٥	فيجي	٤٤٢٢٧	٤٣٠٥٢	١١٧٥	٦٤٥٢	-	٦٤٥٢	٧٦٢٧	١٥٢	٧٧٧٩	
٨٦	قبرص	٥١٦٧٠٥	٥١٦٧٠٥	-	٧٤١٤٧	٧٤١٤٧	-	-	-	-	
٨٧	كرواتيا	٦٩٢٣١٨	٦٩٢٣١٨	-	١٥٦٣٥٦	-	١٥٦٣٥٦	١٥٦٣٥٦	١٠٨٨	١٥٧٤٤٤	
٨٨	كمبوديا	٢٣٠٠١	١٨٥٠٥	٤٤٩٦	٤٨٣١	-	٤٨٣١	٩٣٢٧	١١٤	٩٤٤١	
٨٩	كندا	٣٥٩٥٧٣٨٦	٣٥٩٥٧٣٨٦	-	٥١٦٩٥٩٩	٥١٦٩٥٩٩	-	-	-	-	
٩٠	كوستاريكا	٣٧٩٤٢١	٣٧٩٤٢١	-	٥٤٨٠٣	٥٤٨٠٣	-	-	-	-	
٩١	كولومبيا	١٦٤٠٨٤٨	١٦٤٠٨٤٨	-	٢٣٢١٢٥	٢٣٢١٢٥	-	-	-	-	
٩٢	الكوغور	١٧٠٤٦	١٧٠٤٦	-	٤٨٣١	-	٤٨٣١	٤٨٣١	٣٤	٤٨٦٥	
٩٣	كينيا	١٠٢٣٤٣	١٠٢٣٤٣	-	١٩٣٤٥	-	١٩٣٤٥	١٩٣٤٥	١٢٨	١٩٤٧٣	
٩٤	لاتفيا	٢٦٣٠٦٧	٢٦٣٠٦٧	-	٦١٢٥٤	٦١٢٥٤	-	-	-	-	
٩٥	لكسمبرغ	١٠١٢٥١٨	١٠١٢٥١٨	-	١٤٥٠٧٤	١٤٥٠٧٤	-	-	-	-	
٩٦	ليبيريا	١٠٥٢٨	٦٥٠٤	٤٠٢٤	١٦١٠	-	١٦١٠	٥٦٣٤	٣٨	٥٦٧٢	
٩٧	ليتوانيا	٤٣٦٨٢٧	٤٣٦٨٢٧	-	١٠٤٧٧٤	٦٤٩٧٣	٣٩٨٠١	٣٩٨٠١	-	٣٩٨٠١	
٩٨	ليختنشتاين	٩٥٥٦٨	٩٥٥٦٨	-	١٤٥٠٣	١٤٥٠٣	-	-	-	-	
٩٩	ليسوتو	١٢١٥٢	١٢١٥٢	-	١٦١٠	-	١٦١٠	١٦١٠	٣٥	١٦٤٥	
١٠٠	مالطة	١٩٠١٤٦	١٩٠١٤٦	-	٢٧٤٠٧	٢٧٤٠٧	-	-	-	-	
١٠١	مالي	٢٣٠٠١	٢٠٤٦٣	٢٥٣٨	٤٨٣١	-	٤٨٣١	٧٣٦٩	١١٤	٧٤٨٣	
١٠٢	مدغشقر	١٣٦٥٧	١١٠٩٩	٢٥٥٨	٤٨٣١	-	٤٨٣١	٧٣٨٩	١١٤	٧٥٠٣	
١٠٣	المكسيك	٢٠١٣٩٣٩٤	٢٠١٣٩٣٩٤	-	٣٧٩٧٨٠٥	-	٣٧٩٧٨٠٥	٣٧٩٧٨٠٥	٢٩٢٠٤	٣٨٢٧٠٠٩	
١٠٤	ملاوي	١٢٥٣٣	١٢٥٣٣	-	١٦١٠	-	١٦١٠	١٦١٠	١١	١٦٢١	
١٠٥	مدونفا (جمهورية)	٣٠٧٥	٣٠٧٥	-	٣٢٢٠	٣٢١١	٩	٩	-	٩	
١٠٦	مديف	١٢٨	-	١٢٨	١٦١٠	-	١٦١٠	١٧٣٨	٣	١٧٤١	
١٠٧	المملكة المتحدة	٧٧٨١٤٦١٢	٧٧٨١٤٦١٢	-	١٠٦٤٥٤٧١	١٠٦٤٥٤٧١	-	-	-	-	
١٠٨	منغوليا	١٥٢٢٧	١٥٢٢٧	-	٣٢٢٠	٣٢٢٠	-	-	-	-	
١٠٩	موريشيوس	١٣٣٦٦٦	١٣٣٦٦٦	-	١٧٧٣٤	١٧٧٣٤	-	-	-	-	
١١٠	ناميبيا	٧٩٦٧٨	٧٩٦٧٨	-	١٢٨٩٣	١٢٨٩٣	-	-	-	-	
١١١	ناورو	١٢١٥٢	١٢١٥٢	-	١٦١٠	١١٦٩	٤٤١	٤٤١	-	٤٤١	
١١٢	النرويج	٩٢٧٢٨٣٨	٩٢٧٢٨٣٨	-	١٤٠٤٠٣١	١٤٠٤٠٣١	-	-	-	-	
١١٣	النمسا	١٠٥٩١٤١٩	١٠٥٩١٤١٩	-	١٣٧١٧٩٤	١٣٧١٧٩٤	-	-	-	-	
١١٤	النيجر	١٥٢٢٧	٧٩٤٣	٧٢٨٤	٣٢٢٠	-	٣٢٢٠	١٠٥٠٤	٧٦	١٠٥٨٠	
١١٥	نيجيريا	٦٦١٥٢٧	٥٤٣٦٥٣	١١٧٨٧٤	١٢٥٧٢٩	-	١٢٥٧٢٩	٢٤٣٦٠٣	٢٩٦٥	٢٤٦٥٦٨	
١١٦	نيوزيلندا	٣٠١١٢٩٦	٣٠١١٢٩٦	-	٤٤٠٠٦٣	٤٤٠٠٦٣	-	-	-	-	
١١٧	هندوراس	٦٩٨٢٨	٤٠٥١٦	٢٩٣١٢	١٢٨٩٣	-	١٢٨٩٣	٤٢٢٠٥	٣٠٤	٤٢٥٠٩	
١١٨	هنغاريا	٢٥٥١٦٦٢	٢٥٥١٦٦٢	-	٤٦٩٠٨٠	٤٦٩٠٨٠	-	-	-	-	
١١٩	هولندا	٢١٨٧٦١٢٦	٢١٨٧٦١٢٦	-	٢٩٩٠٢١٦	٢٩٩٠٢١٦	-	-	-	-	
١٢٠	اليابان	٨٤٤٨٧٦٩٧	٨٤٤٨٧٦٩٧	-	٢٠١٩٨٠٢٤	٢٠١٩٨٠٢٤	-	-	-	-	
١٢١	اليونان	٧٢٣٠٥٨٧	٧٢٣٠٥٨٧	-	١١١٣٨٧٣	-	١١١٣٨٧٣	١١١٣٨٧٣	٧٣٢١	١١٢١١٩٤	
	المجموع	٧١٣٩٨٨٧٥٥	٧١٣٣٢٦١١٦	٦٦٢٦٣٩	١٠٨٧٩٩٨٤١	٩٧٦٢٨٣٨٨	١١١٧١٤٥٣	١١٨٣٤٠٩٢	٩٠٤٠٤	١١٩٢٤٤٩٦	

ملاحظة: يتناول هذا الجدول مالمسدد من الاشتراكات المقررة في الميزانية البرنامجية وتجديد موجودات صندوق الطوارئ؛ ولا يشمل مالمسدد من المساهمات في صندوق أساليب العمل.

المرفق الثالث

أثر التدابير الرامية إلى جعل مبلغ ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٣ يقارب مبلغ ميزانيتها المعتمدة لعام ٢٠١٢*

ألف - المقدمة

١ - طلبت الجمعية في دورتها الأخيرة من المحكمة "أن تعد، في حالة اقتراح أي زيادة في ميزانية عام ٢٠١٣، [...] ورقة تفصيلية بالخيارات المتاحة للمحكمة لإجراء تخفيضات من أجل المساواة بين مستوى الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢، فضلاً عن كيفية تأثير هذه التخفيضات على أنشطة المحكمة".^٢

٢ - لقد بذلت المحكمة خلال عام ٢٠١٢، كما في السنوات السابقة، قصاراها لتخفيض النفقات، وتمييز مجالات لتحقيق وفورات عن طريق النجاعة، وتركيز جهودها ومواردها على أنجع الوسائل الكفيلة بتنفيذ المهام المنوطة بها في إطار ولايتها وأكثرها اقتصاداً. ونتيجة لهذه الجهود، تبلغ الزيادة الصافية الضرورية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للبرامج الرئيسية الأول والثاني والثالث ٣,٥ مليون يورو (أي ٣,٥ في المائة) بالقياس إلى الاعتمادات المقررة لميزانية عام ٢٠١٢، وذلك على الرغم من تزايد عبء العمل. فبناءً على ذلك تستنى لأجهزة المحكمة أن تستوعب متطلبات إضافية من خلال تحقيق وفورات عن طريق تحسين النجاعة، وإعادة تحديد الأولويات، وتحقيق تخفيضات، على نحو أتاح تقليل الزيادة. ويضاف إلى ذلك أنه سيتعين على الدول الأطراف أن تدفع لأول مرة في عام ٢٠١٣ إيجار المباني المؤقتة للمحكمة، الذي يمثل كلفة كانت الدولة المضيفة تتحملها فيما سبق، ما يضيف مبلغاً مقداره ٦,٠٢ مليون يورو إلى ميزانية المحكمة.

٣ - وبالمثل، الجديده فيما يخص الإيجار، التي تضاف إلى الزيادات في المخصصات لأمانة جمعية الدول الأطراف (٢٠٠٦ ٢٠٠٦ يورو) وآلية الرقابة المستقلة (٣٠٠ ١٠٤ يورو) والصندوق الاستئماني الخاص بالجنح عليهم (٢٠٠٨ ٧٠٠ يورو)، وتخفيض المخصصات لمكتب مدير مشروع المباني الدائمة (ناقص ١٠٩ ٠٠٠ يورو)، تبلغ الزيادة الإجمالية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للمحكمة ٩,٩ مليون يورو (أي ٩,١ في المائة).

٤ - وبالنظر إلى هذه النفقات الإضافية، وعملاً بالقرار الآنف الذكر، تقدّم المحكمة الورقة الحالية التي تميّز فيها تدابير يمكن أن تجعل، إذا اعتمدها الجمعية، مبلغ ميزانية المحكمة لعام ٢٠١٣ يقارب مبلغ ميزانيتها لعام ٢٠١٢. ومن المهم التشديد على أن هذه الورقة والتدابير المميّزة فيها ليستا مقترحتاً من المحكمة من أجل تحقيق المزيد من التخفيضات لأن المحكمة قدمت بالفعل مقترح الميزانية الأكثر اقتصاداً وبنجاح. وتعتقد المحكمة أن الأنشطة التي تتأثر بتدابير التخفيض التي تم تمييزها وما يناظرها من الموارد تتسم بأهمية كبيرة وتندرج في عداد الأنشطة الإلزامية ضمن الإطار القانوني للمحكمة. وستعمل المحكمة، تقييداً منها بقرار الجمعية الآنف الذكر،

* كما قدمته المحكمة.

١ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/10/Res.4، الفقرة ألف-١. وبهذا القرار وافقت الجمعية "على الاعتمادات البالغ مجموعها ١١١ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو منها ١٠٨ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو للميزانية و ٢ ٢٠٠ ٠٠٠ يورو لتجديد موارد صندوق الطوارئ (التشديد مضاف هنا).

٢ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/10/Res.4، الفقرة ٢-٢ من المنطوق (الحاشية والتشديد الواردان ضمن النص المقتبس مضافان هنا).

على تحديد ما يُرَجَّح أن يترتب على التخفيضات الإضافية في ميزانيتها البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ من أثر وتبعات على تنفيذها المهام المنوطة بها في إطار ولايتها.

الجدول ١: نمو الموارد في عام ٢٠١٣ مبيّنًا بحسب البرامج الرئيسية: الميزانية البرنامجية المقترحة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ (بآلاف اليوروات)

	النسبة المئوية	المبلغ
البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	١١,٢	١ ١٥٠,٧
البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	٣,٤	٩٣٩,٤
البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	٢,٢	١ ٤٣١,٧
البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	٧,٤	٢٠٦,٢
البرنامج الرئيسي الخامس: إيجار وصيانة المانيا الموقفة		٦٠٢١,٤
البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق والاستثمار الخاص بالجنح عليهم	١٤,٤	٢٠٨,٧
البرنامج الرئيسي السابع-١: مكتب مدير مشروع المانيا الدائمة	- ٨,٢	- ١٠٩,٠
البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة	٥٦,٢	١٠٤,٣
المجموع	٩,١	٩ ٩٥٣,٤

باء - المنطلق فيما يتعلق بمسائل الميزانية

٥ - تتحدّد ميزانية المحكمة بأنشطتها المبينة في وثيقتها التأسيسية، ألا وهي نظام روما الأساسي. فدياجة هذا النظام تنص على أن الدول الأطراف فيه "عقدت العزم على وضع حد لإفلات مرتكبي [أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره] من العقاب وعلى الإسهام بالتالي في منع هذه الجرائم"^٣. كما إن الإطار التنظيمي لنظام روما الأساسي فيما يتعلق بالاختصاص^٤ والمقبولية^٥ والولاية التحقيقية^٦ المنوطة بالمدعي العام يستند إلى المقدّمة القائلة بأن مقدار أنشطة المحكمة يتحدّد على أساس المبادئ التالية:

(أ) ما إذا كانت جريمة على درجة كافية من الخطورة قد ارتكبت؟

(ب) هل يشمل اختصاص المحكمة الجريمة المعنية؟

(ج) هل القضية مقبولة؟^٧

فمتطلّبات المحكمة على صعيد الميزانية تتأتى عن هذه الافتراضات الأساسية.

٦ - لقد اعتمدت الجمعية ميزانية برنامجية لعام ٢٠١٢ مقدارها ١٠٨,٨ مليون يورو. ولئن كانت هذه الاعتمادات تنطوي على زيادة في ميزانية المحكمة تقارب نسبتها ٥ في المائة بالقياس إلى الميزانية المعتمدة لعام

³ الفقرتان الرابعة والخامسة من دياجة نظام روما الأساسي.

⁴ انظر المادة ١٣ من نظام روما الأساسي.

⁵ انظر المادة ١٧ من نظام روما الأساسي.

⁶ انظر المادتين ١٤ و١٥ من نظام روما الأساسي.

⁷ أوتو ترينفترير (O. Triffterer)، تعليق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (Commentary on the Rome Statute of

the International Criminal court)، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨، المادة ١، الفقرة ٢٢.

٢٠١١ فإن تزايد احتياجات المحكمة المالية لعام ٢٠١٢ تأتت عن عدد من التطورات القضائية الهامة، أبرزها إحالة مجلس الأمن الحالة في ليبيا إليها، وقضيتا كينيا، والحالة في كوت ديفوار، المعروضة على المحكمة حالياً. وبالإضافة إلى التخفيضات في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ والميزانية التكميلية^٨ التي أوصت بها لجنة الميزانية والمالية، فرضت الجمعية مزيداً من التخفيضات في مقترح المحكمة، ما جعل مبلغه يساوي المقدار الإجمالي الآنف الذكر (١٠٨ ٨٠٠ ٠٠٠ يورو).

٧ - إن العجز في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ مسّ رئيسياً مجالات النفقات على الموظفين فيما يخص الوظائف الثابتة والوظائف المشغولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، والمساعدة القانونية، والتكاليف غير المتصلة بالموظفين مثل تكاليف السفر والخدمات التعاقدية والعتاد واللوازم والمواد. وكان لهذه التدابير المتخذة في مجال الميزانية، بالإضافة إلى معدّل الشغور غير المتوقع وغير المسبوق فيما يخص المساعدة المؤقتة العامة، أثر أضر بالمحكمة وكاد يقوض قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية تجاه موظفيها.

٨ - وتظل المحكمة تدفع لموظفيها أجورهم كاملة وفق استحقاقهم، وقد استوعبت العبء المالي الذي فرض من خلال تجميد جداول الرواتب وتكاليف الموظفين. وإزاء استمرار ارتفاع معدّل التنفيذ وكبر مبلغ تكاليف الموظفين الواجب استيعابها في عام ٢٠١٢، اضطرت المحكمة إلى إنهاء عقود عدد من الموظفين في إطار المساعدة المؤقتة العامة بسبب عدم توفر الأموال. وللسبب ذاته لم تُشغل وظائف مهياً لها في الميزانية شغرت من جراء مغادرة شاغليها للمحكمة. ويضاف إلى ذلك أن التكاليف غير المتصلة بالموظفين تأثرت أيضاً.

٩ - وثمة إجراء آخر، اعتمده الجمعية، أدى إلى اتساع الهوة بين الميزانية والواقع المالي للمحكمة هو معدّل الشغور غير المسبوق، المطبق أيضاً منذ عام ٢٠١٢ على المساعدة المؤقتة العامة. فعقود المساعدة المؤقتة العامة تجسّد الحاجة إلى عاملين يؤدّون بعض الأنشطة بصفة مؤقتة بحسب اللزوم. وليس تطبيق معدّل شغور على عقود المساعدة المؤقتة العامة سليماً لأن خدمات العاملين المعلنين تُستأجر على أساس لزومها شهراً فشهراً ضمن السنة التقويمية. فلا مناص من أن تفضي أي تخفيضات على هذا الصعيد من خلال تطبيق معدّل للشغور إلى نقص في القدرة.

١٠ - وتمت في عام ٢٠١٢ إعادة تحديد لأولويات العمليات شملت جميع وحدات المحكمة بالإضافة إلى اعتماد تدابير مالية وتشغيلية وقائية بغية مواجهة العجز. واشتملت بعض التدابير المالية على تأخير وإرجاء عمليات التوظيف وإلغاء تجديرات العقود. وعلاوة على ذلك أُتخذت تدابير تشغيلية للاقتصاد في الموارد ستؤدّي إلى وجوب تأخير مشاريع خاصة. ومن ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، عمليات الاستعانة بخبراء استشاريين دعماً لمشروع تدبّر المخاطر؛ وإعداد كتيّب الموارد البشرية؛ والخبرة في مجال الوساطة اللازمة لإنشاء لجنة التأمين وإجراء عمليات المراجعة الداخلية المتعلقة بالمسائل المتصلة بتكنولوجيا المعلومات؛ وتحديد قاعات المحكمة؛ والاستثمارات في مجال مشاريع SAP ("نظم التطبيقات والمنتجات") مثل أتمتة معاملة الإجازة السنوية والنظام الجديد لكشوف الرواتب؛ وبعض التدريب، بما في ذلك دورات تعليم اللغات. ويضاف إلى ذلك أن واحدة من قاعتي المحكمة أغلقت إغلاقاً يعزى رئيسياً إلى الافتقار إلى الموارد اللازمة لاستبدال المعدات وتكاليف الصيانة المناظرة.

⁸ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20) المجلد الأول، المرفق الثاني-ألف (سبق أن أصدرت هذه الوثيقة باعتبارها الوثيقة ICC-ASP/10/10/Add.2).

١١ - ويُرجَّح أن تؤدي حالات نقص الموظفين ونقص القدرة على صعيد قاعات المحكمة إلى حالات تأخير في الإجراءات القضائية، تسبب بدورها حالات تأخير وتكاليف إضافية فيما يخص سائر قطاعات المحكمة المنخرطة في الإجراءات، ولا سيما فيما يخص ميزانية المساعدة القانونية.

١٢ - وتستمر أقسام الدعم على بذل قصاراها لاستدامة مستوى الخدمات التي توفر حالياً؛ لكن المحكمة واجهت بعض حالات التأخير في مجال التشغيل، وتزايد الأخطار ذات الصلة فيما يخص بعض الأنشطة. كما إن التدابير التشغيلية تزيد من خطر قيام حالات تعقيد خطير في مجالات مثل دعم الأنشطة في قاعات المحكمة، وحماية الشهود والمحني عليهم، ودعم المحامين، والعمليات الميدانية، ومشاركة المحني عليهم، وغير ذلك.

جيم - إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣

١٣ - تتبّع المحكمة في مجال الميزانية، كما سبق أن بيّنته^٩، سياسة تعتمد بصورة صارمة على الوقائع الثابتة؛ فهي لا تهيم في الميزانية لأي نشاط ما لم يكن حدوثه في السنة التالية قابلاً بوضوح للتنبؤ وللتحديد الكمي. وقد أيدت اللجنة هذا الحرص على اتباع نهج تُتوخى به الدقة وعدم الإسراف في تهيئة المخصصات في إطار الميزانية البرنامجية العادية للمحكمة^{١٠}. وتخضع هذه الفلسفة في الميزنة لمداولات مستمرة في إطار فريق الدراسة المعني بالحوكمة التابع للجمعية وفي إطار مجموعتها المعنية بعملية الميزنة في المحكمة^{١١}.

١٤ - إن المحكمة، تماشياً مع سياستها في مجال الميزانية وعملية الميزنة المتبعة فيها حالياً، لم تدرج في الميزانية التي اقترحتها لعام ٢٠١٣ إلا المتطلبات الضرورية المتأتية عن الافتراضات فيما يتعلق بالميزانية لعام ٢٠١٣، بما في ذلك المخصصات للجلسات التي يحاكم فيها في الحالة في كينيا. وتظل استراتيجية المحكمة في مجال الميزنة مستمدة من ولايتها، وقد طلبت المحكمة، في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣، الموارد المالية الكافية للسهر على إجراء عملياتها بفعالية وبنجاعة^{١٢}.

١٥ - وإذ وضعت المحكمة نصب عينها القيود المالية التي تواجهها الدول الأطراف بسبب البيئة الاقتصادية الحالية، فإنها حدّدت درجات أولوية متطلباتها المالية وظلت تركّز على نجاعة تنفيذ أنشطة الملاحقة والأنشطة القضائية وعمليات الدعم المناظرة. ويشار في هذا الصدد إلى أنه لم تُهيأ في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ موارد لبعض المشاريع الخاصة، والمتطلبات التشغيلية، وتنمية قدرات الموظفين، ورفاه الموظفين. ولئن خُصص إلى أن إرجاء هذه العمليات لن يكون له إلا أثر طفيف يضر مباشرة بعمليات المحكمة في مجال الملاحقة وفي المجال القضائي على المدى القصير فإن استبعادها من الميزانية المقترحة سيسبب حالات عدم نجاعة في شتى وحدات المحكمة في المستقبل المنظور.

دال - تكاليف الموظفين في ميزانية عام ٢٠١٣

١٦ - بالنظر إلى طبيعة عمال المحكمة، ترتبط أهم استثماراتها بالموارد البشرية. ولهذا الغرض تطبق المحكمة النظام الموحد للأمم المتحدة فيما يخص الرواتب، والأبدال، وسائر شؤون الخدمة - ما يمثل شرطاً مسبقاً لا بد

^٩ الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف-أولاً، الفقرة ٥٥. انظر أيضاً الفقرة ٧ من الوثيقة CBF/18/8.

^{١٠} الوثيقة ICC-ASP/7/16، الفقرة ٦، والوثيقة ICC/18/8، الفقرة ٧.

^{١١} رحّب مندوبو الدول الأطراف بمبادرة المحكمة إلى تقديم افتراضات الميزانية فيما يخص المناحي المتصورة لأنشطة المحكمة الإضافية التي يمكن التنبؤ بها لكن يتعذر تحديد جوانبها الكمية وقت وضع افتراضات المحكمة فيما يتعلق بالميزانية.

^{١٢} الوثيقة CBF/18/8، الفقرة ٩.

منه للمشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة^{١٣}. فالحكمة ملزمة، في تطبيقها هذا النظام، بتنفيذ المعايير والطرائق والترتيبات المشتركة التي تسري على رواتب موظفي الخدمة المدنية الدولية وأبدلهم وتعويضاتهم^{١٤}. وتسهر لجنة الخدمة المدنية الدولية على تقاضي جميع الموظفين المشمولين بالنظام الموحد رواتب وأبدلاً إلزامية ذات مقدار مناسب تعتمد عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة وتفضي إلى إجراء تسويات مناظرة في تكاليف الموظفين^{١٥}.

١٧ - ولئن كانت المحكمة ملزمة قانونياً بتطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة فإن الجمعية أخذت خلال السنتين الماضيتين بتوصية اللجنة بأن تستوعب المحكمة الزيادات في رواتب الموظفين وتحسين شروط العمل في الميدان ضمن نطاق كل برنامج رئيسي^{١٦}. وإذا تعيّن على المحكمة تجميد رواتب الموظفين والزيادات الدورية في درجاتهم، فإنها ستخرق بذلك حقوقهم ومستحقاتهم. ويُتنبأ بأن يفضي ذلك إلى رفع دعاوى أمام المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية تنطوي على خطر تحميل المحكمة تبعات في هذا الشأن.

هاء - أثر حالات التخفيض في الميزانية

١ - لمحة عامة

١٨ - ميّزت المحكمة، ممثلةً لطلب الجمعية، قائمة من التدابير التي يمكن أن توفّي، إذا اعتمدها الجمعية، تخفيضات هامة في الميزانية. كما إن المحكمة ميّزت، بغية توفير المزيد من المعلومات للجمعية لتستشير بها في دراستها لهذه الورقة، ما يُرجّح أن يترتب على التخفيضات الإضافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ من أثر وتبعات على تنفيذ المحكمة للمهام المنوطة بها في إطار ولايتها. وقد ركّزت المحكمة عند قيامها بذلك على: (أ) ما يخص كل برنامج رئيسي على وجه التحديد من التدابير التي توفّي وفورات ضمنه؛ (ب) ما يشمل كل وحدات المحكمة من التدابير التي لها أثر على جميع أجهزتها.

١٩ - ويرمى من المجموعة الأولى من التدابير إلى إيجاد موارد يمكن حسمها من المخصّصات لشئى البرامج الرئيسية على نحو منعزل دون التأثير بصورة لا داعي لها على أنشطة سائر وحدات المحكمة، لكن هذا النهج سيؤتي بالضرورة تخفيضات محدودة. فميزانية المحكمة مبنية على نحو يجسد أشكال التآزر والعمليات المترابطة فيما بين مختلف أجهزة المحكمة انطلاقاً من الأنشطة القضائية والأنشطة في مجال الملاحظة.

٢٠ - ويوضّح الجدول ٢ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ بحسب البرامج الرئيسية والميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢، والتخفيضات التي سيلزم تحقيقها في إطار كل برنامج رئيسي إذا أرادت الجمعية جعل مقدار الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣ يقارب مقدار الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢. ويستشف من ذلك أنه يمكن أن يتسنى في بعض البرامج الرئيسية تحقيق النمو الاسمي الصفري من خلال تخفيضات تجرى ضمن البرنامج لكن يتعذر إجراء ذلك في برامج رئيسية أخرى تشهد معدلات

¹³ البند ٦-١ من النظام الأساسي للموظفين.

¹⁴ تقوم شعبة الرواتب والأبدال التابعة للجنة الخدمة المدنية الدولية بمراقبة مقادير صافي الأجور، وتوصي بإجراء تسويات للمقادير الصافية والإجمالية لجدول الرواتب الأساسية/الدنيا للموظفين ومستوياتهم، وتجري دراسات دورية بغية تحديد الخدمة المدنية الوطنية التي تُدفع لقاء أفضل الأجور لاتخاذها مقياساً للنظام الموحد.

¹⁵ يراد من النظام الموحد تفادي التباينات الجسيمة في أحكام وشروط التوظيف، وتجنب التنافس لحشد الموظفين، وتسهيل تبادل الموظفين. وهو يسري على أكثر من ٥٢ ٠٠٠ موظف يعملون في أكثر من ٦٠٠ مركز عمل.

¹⁶ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرة ٧٦.

نمو ذات شأن. وعليه فإن تحقيق الوفورات المطلوبة يستلزم تدابير تخفيض شامل في كل وحدات المحكمة، ولا سيما إذا تعيّن على المحكمة استيعاب إيجار المباني المؤقتة.

٢١ - ولا تنطوي الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة على أي وفورات يُحتمل أن تنتج عن تعديلات قد تُدخل على نظام المساعدة القضائية من شأنها، إذا اعتمدها الجمعية، تقليص الميزانية المقترحة لقلم المحكمة تقليصاً يناهز الـ ١,١ مليون يورو، كما أُشير إليه في التقرير التكميلي لقلم المحكمة بشأن أربعة جوانب لنظام المساعدة القانونية في المحكمة، والمرفق ذي الصلة^{١٧}. وعليه يمكن تقليص نمو الموارد المبيّن في الجدول ٢ من ٩,٩٥ مليون يورو إلى ٨,٨٨ مليون يورو.

الجدول ٢: نمو الموارد المهيأ لها في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ (بالآلاف اليوروات)

نمو الموارد	ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة	ميزانية عام ٢٠١٣ المقترحة	البرنامج الرئيسي
١ ١٥٠,٧	١٠ ٢٨٤	١١ ٤٣٤,٧	الأول
٩٣٩,٤	٢٧ ٧٢٣,٧	٢٨ ٦٦٣,١	الثاني
١ ٤٣١,٧	٦٥ ٠٤١,٧	٦٦ ٤٧٣,٤	الثالث
٢٠٦,٢	٢ ٧٧٧,٣	٢ ٩٨٣,٥	الرابع
٦٠٢١,٤	لا ينطبق	٦٠٢١,٤	الخامس
٢٠٨,٧٠	١ ٤٥٠,٦	١ ٦٥٩,٣	السادس
- ١٠٩,٠	١ ٣٣٧,٢	١ ٢٢٨,٢	السابع-١ والسابع-٢
١٠٤,٣	١٨٥,٥	٢٨٩,٨	السابع-٥
٩ ٩٥٣,٣	١٠٨ ٨٠٠	١١٨ ٧٥٣,٤	المجموع

٢ - التدابير الرامية إلى تحقيق تخفيضات في الميزانية فيما يخص كل برنامج رئيسي

(أ) البرنامج الرئيسي الأول

٢٢ - ثمة عنصران رئيسيان من العناصر المحددة للتكاليف في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ فيما يخص البرنامج الرئيسي الأول. فمن ناحية أولى سيتعيّن على هيئة رئاسة المحكمة أن تستدعي ثلاثة قضاة منتخبين في ١١ آذار/مارس ٢٠١٢ للخدمة بدوام كامل في الربع الأول من عام ٢٠١٣ بغية تأمين القضاة اللازمين في الدائرتين الابتدائيتين في الحالة في كينيا، بكلفة تبلغ ٧٩١ ٠٠٠ يورو. ومن ناحية ثانية ستلزم موارد إضافية من الموظفين من أجل قضيتها للحالة في كينيا وفي شعبة الاستئناف، التي سيتعيّن عليها النظر في دعويّ الاستئناف النهائي بالإضافة إلى ما يقع على عاتقها عادة من عبء العمل المتأتي عن دعاوى الاستئناف التمهيدي وسائر الإجراءات الاستئنافية^{١٨}.

٢٣ - فلجعل ميزانية البرنامج الرئيسي الأول المقترحة لعام ٢٠١٣ تساوميزانيته المعتمدة لعام ٢٠١٢ يتعيّن إجراء تخفيض مقدار ١,١٥ مليون يورو. وينوف هذا الرقم على كلفة ثلاثة القضاة اللازمين لتشكيل الدائرة

¹⁷ الوثيقة ICC-ASP/11/43 والإضافة إليها Add.I.

¹⁸ يضاف إلى ذلك أن الزيادة السنوية في تكاليف الموظفين المتأتية عن تطبيق جداول جديدة للرواتب وعن غيرها من الأمور، على النحو المبين أعلاه، تؤثر أثراً حاداً على البرنامج الرئيسي الأول بسبب تركيزه الشديد على تكاليف الموظفين.

الابتدائية الثانية في الحالة في كينيا - وهذه التكاليف ليست مطاطة ولا يمكن إخضاعها لأي عمليات تخفيض أو استيعاب بالنظر إلى المقتضيات النظامية بأن تضم كل دائرة عدداً أدنى من القضاة¹⁹. فتخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي الأول، البالغ إجماليها ١١,٤ مليون يورو، إلى مستوى المبلغ المخصص له في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ سيستلزم تخفيضات تجاوز ١٠ في المائة من مجمل المخصصات في الميزانية. ولما كانت ميزانية البرنامج الرئيسي الأول تكاد تتألف قسرياً من تكاليف الموظفين وتكاليف القضاة فإن مثل هذا التقليل سيخفض الموارد من الموظفين تخفيضاً طائلاً، تبلغ نسبته الفعلية ٢٥ في المائة من عدد الموظفين، وسيذهب بكل ميزانية المساعدة المؤقتة العامة. ومن شأن ذلك أن يفرض على فقدان قدرات تتمثل في موظفين يقومون بمهام دعم أساسي للدوائر في مجالات منها مشاركة المحني عليهم، والكشف عن الأدلة، ومسائل حماية الشهود (مثل حجب معلومات في المستندات). وسيتمس ذلك مساساً شديداً بالدعاوى القضائية الجارية وسيوجب إرجاء إجراءات معترمة لمدة طويلة، فيسبب مزيداً من التكاليف في نهاية المطاف ويمكن أن ينتهك حق المتهمين في محاكمة سريعة. ولذا فقد ميّزت فيما يخص البرنامج الرئيسي الأول تدابير لها أثر على تنفيذ ولايته، لكنها لا تؤدي إلى انهيار أنشطته الجارية انهياراً كاملاً. وتبين التدابير التي ميّزتها المحكمة في الجدول ٣ أيضاً.

الجدول ٣: تدابير تخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي الأول

المبلغ باليوروبات الأثر	التدبير
١٧٢ ٠٠٠	- يُرَجَّح أن تتأني عن هذا التدبير حالات انقطاع في الإجراءات القضائية وأن يسبب في نهاية المطاف حالات تأخير لأن ما تحتاجه الدوائر والشعب من الموارد من الموظفين محسوب على نحو حريص. - بالنظر إلى النشاط التمهيدي المحتمل أن يتعين إجراؤه في المستقبل، ولا سيما في الحالة في كوت ديفوار والحالة في ليبيا، يمكن أن يؤدي انقاص الموارد المراد بها سد الاحتياجات عند بلوغ النشاط ذروته والمتطلبات من الموارد ذات الصلة لفترات قصيرة إلى حرمان الشعبة التمهيدي مما يلزمها من مرونة للاستجابة بأسرع ما يمكن لأي طلبات والتماسات يقدمها المدعي العام أو غيره من الأطراف أو المشاركين في الإجراءات.
	- يُرَجَّح أن تتأني عن هذا التدبير حالات انقطاع في الإجراءات وأن يسبب في نهاية المطاف حالات تأخير في الدعاوى القضائية لأن ما تحتاجه الدوائر والشعب من الموارد من الموظفين محسوب على نحو حريص. - من شأن حالات التأخير في التحضير للمحاكمة ضمن إطار الحالة في كينيا وجلسات المحاكمة اللاحقة، المزمع حالياً أن تُستهل يوم ١٠ و١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣ على الترتيب، أن تؤدي مزيداً من التكاليف المترتبة على المساعدة القضائية للدفاع، ومشاركة المحني عليهم وتمثيلهم، بل وأن تؤدي إلى خطر انتهاك حقوق المتهمين الإجرائية. بموجب نظام روما الأساسي وأن تقوض في نهاية الأمر مصداقية المحكمة ومكانتها في أعين الجهات الخارجية.
	- يُرَجَّح أن يضر ذلك بجودة وسرعة السيرورات القضائية.

¹⁹ على سبيل المثال، تنص المادة ٣٩ من نظام روما الأساسي على أن لا يقل عدد القضاة في كل دائرة عن عدد معين، ما لا يجوز للهيئة القضائية أن تحيد عنه لأي سبب كان، ناهيك عن الاعتبارات المتعلقة بالاقتصاد في التكاليف.

التدبير	المبلغ باليورووات الأثر
تقليل عدد الخبراء ألا يحرم الهيئة القضائية من مرونتها اللازمة للتحرك بالسرعة الممكنة إزاء المستجدات القضائية، ولا سيما فيما يخص مشاركة المحيي عليهم، وتجهيز الأدلة، وسائر الخبرة التي تلزم لأجل قصير فيما يخص ٢٠ في المائة) عناصر محدّدة.	٥ ٠٠٠ - إن إنقاص الموارد المراد بها سدالاحتياجاتتعديلوغالنشاطذروهوالمطلبأتمناالمواردذاتالصلةلفتراتقصيرةيمكن أن يجرم الهيئة القضائية من مرونتها اللازمة للتحرك بالسرعة الممكنة إزاء المستجدات القضائية، ولا سيما فيما يخص مشاركة المحيي عليهم، وتجهيز الأدلة، وسائر الخبرة التي تلزم لأجل قصير فيما يخص ٢٠ في المائة) عناصر محدّدة.
تقليل الموارد المهارات المهنية، وفتور التحمس. كما يمكن أن يفضي، في حالة الوحدة المعنية بالشؤون القانونية المتخصصة للتدريب وبالإلنفاذ التابعة طيبة الرئاسة، الحديثة الإنشاء، إلى حالات عدم نجاة مردها الافتقار إلى أعمال (بنسبة ٢٠ في المائة) التحضير الملائم للمهام المحدّدة التي سيتعيّن الاضطلاع بها.	٤ ٨٠٠ - إن تقليل القدرات في مجال التدريب يُفضي في نهاية المطاف إلى فقدان الخبرة، والافتقار إلى تنمية المهارات المهنية، وفتور التحمس. كما يمكن أن يفضي، في حالة الوحدة المعنية بالشؤون القانونية المتخصصة للتدريب وبالإلنفاذ التابعة طيبة الرئاسة، الحديثة الإنشاء، إلى حالات عدم نجاة مردها الافتقار إلى أعمال (بنسبة ٢٠ في المائة) التحضير الملائم للمهام المحدّدة التي سيتعيّن الاضطلاع بها.
تقليل المخصّصات للمحكمة وحث الدول على التصديق على نظام روما الأساسي. وسيستلزم إنقاص المخصّصات لتكاليف السفر لأسفار هيئة الرئاسة قيام الرئيس بمهامه المتصلة بالعلاقات الخارجية على نحو أكثر انتقائية، على حساب المناطق الأضعف اقتصادياً حيث لا يمكن للرئاسة أن تجمع أموالاً تسد تكاليف الأسفار.	٣٦ ٠٠٠ - لقد تبيّن أن أسفار الرئيس المتصلة بمهامه الخارجية مفيدة فائدة حاسمة الأهمية في شحذ الدعم للمحكمة وحث الدول على التصديق على نظام روما الأساسي. وسيستلزم إنقاص المخصّصات لتكاليف السفر لأسفار هيئة الرئاسة قيام الرئيس بمهامه المتصلة بالعلاقات الخارجية على نحو أكثر انتقائية، على حساب المناطق الأضعف اقتصادياً حيث لا يمكن للرئاسة أن تجمع أموالاً تسد تكاليف الأسفار.
أحدثتأسفار القضاة للمشاركة في مؤتمرات وحلقات عمل وغيرها من الأحداث الأساسية المعنية بمواضيع ذات صلة بالمحكمة أثراً إيجابياً ملموساً على رؤية الجمهور إلى المحكمة وإحاطته بها. والحال أن تخفيض ميزانية السفر يجد من استقلال القضاة في اختيار الأحداث الدولية/الإقليمية التي يدعمونها بحضورهم.	
٢١٧٨٠٠ المجموع	

(ب) - البرنامج الرئيسي الثاني

٢٤ - لجعل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للبرنامج الرئيسي الثاني تساوي الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢ سيلزم إجراء تخفيض مقداره ٤٠٠ ٩٣٩ يورو. وتبيّن في الجدول ٤ التدابير التي ميّزت تحقيقاً للتخفيض في المخصّصات للبرنامج الرئيسي الثاني.

٢٥ - ويجب التشديد على أن مبلغ الـ ٢٨,٦ مليون يورو المطلوب للبرنامج الرئيسي الثاني في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣ ينطوي بالفعل على وفورات ذات شأن تحققت من خلال اعتماد تدابير مستمرة لتحسين النجاعة. فلولا هذه التدابير لكان المبلغ الأساسي اللازم لهذا البرنامج فيما يخص عام ٢٠١٣ يساوي ٣٢,١ مليون يورو.

٢٦ - ويفضي تطبيق النص المتعلق بجدول الرواتب لعام ٢٠١٣ إلى زيادات لم تكن متوقّعة بالنظر إلى التجميد الذي امتد سنتين لهذا البند من بنود الميزانية، وقد بُذلت في إطار البرنامج الرئيسي الثاني كل الجهود الممكنة للتعويض عن ذلك إلى أقصى حد ممكن من خلال تحقيق وفورات عن طريق تحسين النجاعة فيما يخص بنوداً أخرى من بنود الميزانية وإبقاء المخصّصات لسائر بنود الميزانية غير المتصلة بالموظفين عند مقاديرها التي أقرتها الجمعية لعام ٢٠١٢.

٢٧ - وتبيّن في الجدول ٤ أدناه تدابير أخرى مع تحديد جوانبها الكمية وتبيان أثرها.

الجدول ٤ : تدابير تخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي الثاني

التدابير	الأثر	المبلغ باليورو
تعليق التدريب بأجمعه	- لئن استُعين إلى أقصى حد ممكن بالتدريب المجرى بموارد داخلية دون أي كلفة فإن الميزانيات ذات الصلة حُفِضت من سنة ٢٠١٢، ما يمثل ٠,٢١ في المائة من ميزانية إلى أخرى لإبقاء طلبات الميزانية الإجمالية عند الحد الأدنى. - أخذ بمقدار للميزانية ذات الصلة يساوي مقدارها الذي اعتمدهته الجمعية لعام ٢٠١٢، ما يمثل ٠,٢١ في المائة من ميزانية الموظفين مقابل ٠,٥ في المائة التي تقضي بها المعايير التنظيمية. - إن تعليق التدريب لا يتماشى مع الأهداف الاستراتيجية للمحكمة ويتعارض مع الإرشادات المتعلقة بتقييم الأداء، وينال من المسؤوليات الإدارية فيما يخص تنمية قدرات الموظفين بغية استدامة فعالية وجماعة العاملين. - يوتي ذلك وفورات قصيرة الأجل لأنه سيلزم استئناف أفراد مخصصات للتدريب في طلبات الميزانية المقبلة، ما يعني أن الزيادة عن المخصص الأساسي لعام ٢٠١٢ لا تُرجأ إلا لسنة واحدة.	٥٥ ٩٠٠
إلغاء كل ما يخص مكتب المدعي العام على وجه التحديد من عمليات التطوير في مجال تكنولوجيا المعلومات دعماً للتحقيق والمحاكمة	- لقد تناقصت الميزانيات المخصصة لعمليات التطوير المعنية بالفعل على مدى السنوات الماضية، ما جعل هذه العمليات تشهد تخلفاً بالقياس إلى جدولها الزمني، مع أخطار نقص النجاعة والسلامة فيما يخص تجهيز الأدلة وتدبير القضايا. - لا يتماشى إرجاء تطوير المنتجات المعنية مع الهدف الاستراتيجي للمحكمة في سياق إنشائها المحكمة الإلكترونية (e-Court). - ينضاف بذلك وجه تعقيد يتمثل في أن من المتعذر دعم النظم المتقدمة العهد في إطار عقود الصيانة. - تُسَم سلامة تدبير الأدلة والملفات بأهمية قصوى فيما يخص مرافعات مكتب المدعي العام، فكل ما يُرجأ على هذا الصعيد سيتعفن استنفاه في عام ٢٠١٤، وعليه فإن الزيادة بالقياس إلى المبلغ الأساسي لعام ٢٠١٢ لن تُرجأ إلا لسنة واحدة.	١٣٧ ٩٥٠
إرجاء تحقيق واحد (بما في ذلك جميع تكاليف الموظفين وتكاليف التشغيل باستثناء تدبير شؤون الشهود)	- ينال ذلك بصورة خطيرة من استقلال الادعاء ويضر بجوهر نظام روما الأساسي وبالتقيد بالالتزامات بموجبه. - ستلزم في السنوات التالية ميزانية مزيدة وإلا فإن استدامة تقليص النشاط ستضر بتصور الجمهور وأصحاب المصلحة عن المحكمة بصفتها محكمة تنهض بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو فعال.	٦٠٠ ٠٠٠
المجموع		٧٩٣ ٨٥٠

٢٨ - إن تقليص عدد عمليات التحقيق، الذي يمس نظام روما الأساسي في الصميم وبطيل أمد الإفلات من العقاب، يمثل الخيار الوحيد الذي يسيطر البرنامج الرئيسي الثاني عليه سيطرة مباشرة من بين الخيارات المتاحة لتخفيض التكاليف تخفيضاً ذا شأن. وفي هذا السياق لا يمكن استبعاد تعليق المحاكمات، ولا سيما عندما لا يكون المتهم (المتهمون) محتجزاً (محتجزين) ولا تكون إجراءات المحاكمة قد بدأت. وبما أن البرنامج الرئيسي الثاني ليس منخرطاً إلا في التحقيق والتقاضى فإن كلاً من المنحيين المتصورين يمكن أن يؤدي إلى تخفيضات ذات شأن في الميزانية؛ لكن القرار ليس في يد مكتب المدعي العام فيما يخص المنحى الثاني. وعلى نحو مماثل لا يمكن أن نتوقع من دائرة مؤلفة من قضاة نزيهين محترفين أن يتخذوا قراراً قد ينطوي على انتهاك لحقوق المتهم في محاكمة عادلة وسريعة لجرد تحقيق مكاسب في الأمد القصير لميزانية المحكمة .

(ج) - البرنامج الرئيسي الثالث

٢٩ - لجعل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للبرنامج الرئيسي الثالث تساوي ميزانيته البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢، يتعين تحقيق تخفيض مقداره ١,٤٣ مليون يورو. وتنبغي ملاحظة أنه، قبل إدراج التكاليف المتأتبة

عن القرار الصادر عن الدائرة الابتدائية الخامسة في ٩ تموز/يوليو ٢٠١٢، التي حدّدت بمقتضاه العاشر والحادي عشر من نيسان/أبريل ٢٠١٣ تاريخين لبدء المحاکمتين في الحالة في كينيا، على الترتيب، كانت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الثالث تنطوي على فارق طفيف مقداره ٣٠٠ ١٨٤ يورو بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة، أي على زيادة تقل نسبتها عن ٠,٣ في المائة. ويحتاج قلم المحكمة الآن إلى مبلغ آخر مقداره ١,٢٤ مليون يورو لتقدّم كل الدعم اللازم للنشاط في قاعة المحكمة والقيام على العموم بأنشطة الدعم وتنفيذ المهام المنوطة بشبّط الأطراف والمشاركين في الإجراءات في المحاکمتين في قضيتي كينيا عندما تبدأ هاتان المحاکمتان في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٣٠ - وقد أجرى قلم المحكمة مراجعة وافية للموارد اللازمة وقيّم مجدداً أعلى وجه الخصوص عدد الوظائف الثابتة والوظائف التي تُشغل في إطار المساعدة المؤقتة العامة ووضعا في اعتباره المتطلّبات الصارمة لعام ٢٠١٣. وعلى نحو مماثل مُخصّصاً وافيّاً في طلبات الخبراء الاستشاريين فلم تُقبل إلا بصورة استثنائية عندما يوجد مرر قوي للاستعانة بمؤلاء الخبراء. ونتيجة لذلك تسنّى في إطار البرنامج الرئيسي الثالث استيعاب أكثر من ٣ ملايين يورو من مبلغ يقارب ٤,٤ مليون يورو يتألف من الموارد الإضافية اللازمة لسد تكاليف المساعدة القانونية في عام ٢٠١٣، والتكاليف الإضافية المرتبطة بتطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة في كافة وحدات المحكمة، والتكاليف المزيّدة اللازمة لدعم جلسات المحاكمة في قضيتي كينيا.

٣١ - وبسبب ما أُجري بالفعل من تمحيص واف في الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الثالث بغية جعلها تقارب بقدر الإمكان مبلغ ميزانية هذا البرنامج لعام ٢٠١٢، اختُزل عمل قلم المحكمة إلى عناصره الأساسية الحضة، فلم تُبَقَّ فسحة لمزيد من التخفيضات دون المساس الخطير بالسير الملائم للدعاوى القضائية والعمليات التي يجريها الأطراف والمشاركين في الدعاوى.

٣٢ - وترد في الجدول ٥ تفاصيل الإجراءات التي ميّزتها المحكمة فيما يخص البرنامج الرئيسي الثالث.

الجدول ٥: تدابير تخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي الثالث

المبلغ باليورووات	الأثر	التدبير
٢٠ ٠٠٠	- بالنظر إلى أنه لن يتسنّى في حال اتخاذ هذا التدبير إلا الدعم والارتباط عن بعد انطلاقاً من مقر المحكمة، الاستغناء عن جميع أنشطة الارتباط فإنه قد يعرض للخطر حياة الأشخاص ويضر بمصداقية المحكمة وصورها.	والدعم الأمني لمهام المسؤولين المنتخبين
٢٠ ٠٠٠	- من شأن هذا التدبير أن يستتبع عدم تعيّد معايير الأمم المتحدة (كما يُلزم به جميع الأعضاء في منظومة تعليق التدريب: دورة الأمم المتحدة الأمم المتحدة لإدارة الأمن).	للتدريب الأساسي على الحماية عن قرب
٢٠ ٠٠٠	- من شأن عدم توفير هذا التدريب أن يدم حالة الأمر الواقع فيما يتعلق بالتأهب لإدارة الأزمات. والحال تعليق التدريب على تدبر الأزمات أن المحكمة واجهت مؤخراً عدداً من الأوضاع المتأزمة التي استلزمت تدبيراً مناسباً.	للفريق المشترك لإدارة الأزمات
٧٨ ٠٠٠	- إذا أُخذ هذا التدبير فلن يدرّب الموظفون التدريب الملائم ولن يُعدّوا كما يجب للتعامل مع الأوضاع تعليق دورة التدريب على فوج الميدانية الخطيرة.	السلامة والأمن في البيئات الميدانية
	- يمكن أن يعرّض اتخاذ هذا التدبير حياة البشر للخطر، وأن يسبب لهم إصابات، وأن يستتبع تحملهم مسؤولية قانونية، وأن يؤدي إلى تضرر سمعة المحكمة.	

المبلغ باليورو	الأثر	التدبير
١٧٠ ٠٠٠	-	تأخير تطبيق حلول أُنجم فيما يخص الإجراءات القضائية عن طريق الدعم بواسطة المحكمة الإلكترونية إرجاء المشروع التجريبي لحلول المحكمة الإلكترونية الجديدة (e-Court).
٥٥ ٠٠٠	-	باتخاذ هذا التدبير سيطراً تأخيراً على إدماج نظام تدبر المحاضر مع تطبيقات المحكمة الإلكترونية ولن يتوفر إرجاء ترقية نظام تدبر المحاضر أي دعم فيما يخص أية محاضر يُرجع إليها عن طريق وسائل الاتصال الحوسبية النقالة.
٢٠ ٠٠٠	-	استثمرت المحكمة في مجموعة الأدوات المسماة Business Object التي تنتجها شركة SAP. بمثابة حل إرجاء شراء رخصة أعمال للإفادة المؤسسية. ولن يتسنى للمحكمة بدون هذه الرخص الإضافية النهوض بإنشاء تقارير الأعمال (التطبيقات المكيفة (برامجيات Crystal Reports) لجميع وحدات المحكمة. والمنتجات) لنظام الإفادة المكيف
١٠٣ ٠٠٠	-	إن مبلغ هذه التكاليف مقدّر على أساس متوسط الدعم الذي يقدمه قلم المحكمة إلى كتب المدعي العام في إجراءات عمليات التحقيق وهو مرتبط ارتباطاً مباشراً بالإجراء الذي ميّزه البرنامج الرئيسي الثاني فيما يخص إرجاء إحدى عمليات التحقيق. من شأن اتخاذ هذا الإجراء، كما يُبين آنفاً، أن ينال على نحو خطير من استقلال الادعاء وأن يمس بجوهر نظام روما الأساسي وبالوفاء بالالتزامات بموجبه.
٥٤ ٠٠٠	-	تجيز المادة ٨٧-٢ من نظام روما الأساسي للدول أن تتلقى طلبات للتعاون مترجمة إلى اللغة التي تختارها. الكف عن ترجمة طلبات التعاون ولتخفيض التكاليف المرتبطة بهذا التدبير، سيتعين على الجمعية أن تقرّر أن الدول لن تتلقى طلبات التعاون القضائي إلى لغات غير اللغتين الصادرة عن المحكمة إلا بالإنكليزية أو الفرنسية. فيما يتخطى التكاليف المباشرة، لا يمكن للمحكمة أن تقدّر أثر هذا الإجراء وإن كان من شأنه أن يقلص عبء العمل الذي ينهض به قسم الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة زيادة على عبء العمل العادي الواقعي عاتقه، ومن شأنه أيضاً أن يقلص مقدار المهام المترجمة المنتظر تنفيذها في مجال ترجمة الترجمة ومعالجتها.
١٦٠ ٠٠٠	-	من شأن اتخاذ هذا التدبير أن يفرض على استبعاد التدريب في مجال اللغتين الإنكليزية والفرنسية للعاملين في مقر المحكمة وفي الميدان من خطة التعلم التي تنفذها المحكمة. وسيؤثر ذلك سلباً على قدرة المحكمة على العمل من أجل تحقيق هدفها الاستراتيجي، المتمثل في القدرة على العمل بالإنكليزية وبالفرنسية. وعلى المستوى التشغيلي، لن ينمي الموظفون في هذه الحالة قدرتهم على العمل بالإنكليزية وبالفرنسية، وسيقلص ذلك فرص تحسين الأداء وسيزيد من الاعتماد على خدمات اللغات. وسيضطر بذلك محمس الموظفون ورضاهم (كما يُبين في الدراسات الاستقصائية في أوساطهم)، إذ سيظل ينظر إلى المحكمة بصفتها منظمة لا تنمي قدرات موظفيها.

المبلغ باليورووات الأثر	التدبير
٦٠ ٠٠٠	- فيما يخص تدريب القائمين بالكتابة الاختزالية في المحكمة: سيقلص اتخاذ هذا التدبير السرعة والدقة في تخفيض مقدار مخصصات التدريب إعداد المحاضر على المنوال الآتي، وبالتالي سيجعل تحريرها يستلزم مزيداً من الوقت، ما سيزيد من صعوبة لشعبة خدمات المحكمة (بنسبة ٧٥ توفير الصيغة المحررة من المحضر في الأجل المحدد، أي في غضون ساعتين بعد انتهاء جلسة المحكمة، وسيؤثر في المائة) بالتالي على قدرة الدوائر والأطراف على التحضير لجلسة اليوم التالي (مثل استجواب الشهود استناداً إلى الاستجواب المحرر في اليوم السابق، إلخ)؛ ويمكن أن يؤدي ذلك أيضاً إلى إكثار الشكاوى وإنقاص فائدة المحاضر المعدة على المنوال الآتي للأطراف وللشاركين، ماساً بذلك بسير الإجراءات على نحو سلس.
	- فيما يخص التدريب على تجهيز الأدلة بطرائق التحقيق الشرعي العلمي: استتبع تولى قسم إدارة المحكمة هذه الولاية الجديدة تخصيص موظف لاحتياز كل الدراية اللازمة، ومن المهم أهمية قصوى توفير التحديثات، بحيث يتسنى تقديم الخدمة عند اللزوم في شروط من شأنها أن تتيح وضع الأطراف/الدوائر الأدلة موضع التساؤل وربما الاستجواب بصددها في المحكمة. فمن شأن اتخاذ هذا التدبير أن يؤثر في الإجراءات إذا حُصِّل على الأدلة على نحو ينتهك القواعد والممارسات النافذة؛ ويمكن أن يفضي في نهاية المطاف إلى رفض دليل لمجرد أنه جُهِّز تجهيزاً مغلوطاً.
	- فيما يخص تدريب مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة: لسمّا كانت الاعتمادات المخصصة للتدريب ضمن مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة مخصصة لأمور منها على وجه التحديد التدريب على تجميد الأصول فإن إلغاء تخصيص هذه الاعتمادات سيؤدي إلى فقدان الخبرة في هذا المجال. وبالتالي يُرجَّح أن بعض الأصول قد تصبح غير متوفرة للاستعمال لتسديد أتعاب أفرقة الدفاع، والتعويضات و/أو المدفوعات جبراً للأضرار.
٤٩ ٥٠٠	- يناهز عمر المَرَكبات المتوفرة العشر سنوات، وهي قد قطعت مسافات شاسعة وتترتب على صيانتها تكاليف إلغاء شراء مَرَكبة لنقل الشهود كبيرة، ويقترن ذلك بخطر تعطلها، ما يستتبع تكاليف إضافية في حالات تأخير المحاكمات أو حالات استئجار مَرَكبات إضافية.
٨٠٩ ٥٠٠	المجموع

(د) - البرنامج الرئيسي الرابع

- ٣٣ - يتعيّن أن تخفّض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ لهذا البرنامج، البالغة ٢,٩ مليون يورو، تخفيضاً لا يقل مقداره عن ٢٠٠ ٢٠٦ يورو لجعلها تقارب مبلغ الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢. وتُبيّن في الجدول ٦ التدابير ذات الصلة التي ميّزتها المحكمة.

الجدول ٦: تدابير تخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي الرابع

المبلغ باليورووات الأثر	التدبير
٢٥٠ ٠٠٠	- من شأن عقد دورة الجمعية في عقد دورة الجمعية في نيويورك نيويورك أن يزيد من تكاليف السفر تقليص التكاليف المدرجة في الفئات التالية: إيجار قاعات المؤتمر، والأمن، والشارات، ومعدات الاستنساخ، والسكن للمشاركين من سائر والربط الحاسوبي اللاسلكي بشبكة الإنترنت، وغير ذلك من خدمات المؤتمرات التي توفر تجارياً في مركز البرامج. المؤتمرات.
٢٥٠ ٠٠٠	المجموع

(هـ) - البرنامج الرئيسي السادس

٣٤ - لجعل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣، البالغة ١,٦٥ مليون يورو، تساوي الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢، يلزم تخفيضها بمقدار ٢٠٨ ٧٠٠ يورو^{٢٠}.

٣٥ - ويمثل أكثر من نصف هذا المبلغ (١٢٨ ٩٠٠ يورو) نمواً في المخصصات لبنود الميزانية المتصلة بالموظفين: الموظفين من الفئة الفنية، وموظفي الدعم العام، والموظفين المؤقتين، والخبراء الاستشاريين. ومن هذا المبلغ ٨٧ ٣٠٠ يورو تمثل زيادة في تكاليف المساعدة المؤقتة العامة. ويمثل ذلك إلى حد بعيد نتيجة لنقل وظيفة مشغولة ضمن إطار المساعدة المؤقتة العامة من الميدان (كينيا) إلى لاهاي بغية التهيئة للنهوض بالمزيد من العمل الإداري والتكفل بتقديم المزيد من المساعدة من ضمن أمانة الصندوق الاستثماري الخاص بالجني عليهم في الدعم المالي الذي يقدمه قلم المحكمة^{٢١}. وخلال الاجتماع الأخير لمجلس إدارة الصندوق الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠١٢، بُحث في اتخاذ هذا الإجراء بمثابة وسيلة لتقليص عبء العمل الزائد الواقع على عاتق العاملين في أمانة الصندوق، ولا سيما في مجال شؤون الإدارة المالية. ويبلغ النمو الإجمالي في الموارد المخصصة لبنود الميزانية غير المتصلة بالموظفين ٧٨ ٩٠٠ يورو. فالعودة إلى مقادير عام ٢٠١٢ ممكنة، وإن كانت مضرّة بالقدرة التشغيلية للصندوق.

٣٦ - وتنبغي الإشارة إلى أن قرار^{٢٢} مجلس إدارة الصندوق الاستثماري الخاص بالجني عليهم بشأن ميزانية أمانة هذا الصندوق لعام ٢٠١٣ والاعتبارات ذات الصلة ينص على ما يلي:

فيما يخص ميزانية الأمانة لعام ٢٠١٣، أيد المجلس الخطوط العامة لمقترح الميزانية التي أعدتها الأمانة، ريثما يستعرض المجلس المشروع النهائي. وأشار المجلس أيضاً على الأمانة بأن الميزانية المقترحة لأمانة الصندوق الاستثماري الخاص بالجني عليهم لعام ٢٠١٣ ينبغي أن تعبر بوضوح عن عبء عمل الأمانة وأن تقديم مقترح بديل للميزانية بمبلغ يقارب مبلغ ميزانية عام ٢٠١٢ ينبغي أن يقترن بتبيان آثاره على العمليات المتوقعة للصندوق الاستثماري بموجب ولايته كليهما.

٣٧ - وتبين في الجدول ٧ التدابير ذات الصلة التي ميّزتها أمانة الصندوق الاستثماري الخاص بالجني عليهم.

²⁰ إن المخصصات للصندوق الاستثماري للمجني عليهم ضمن إطار ميزانية المحكمة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ تنطوي على زيادة نسبتها ١٤,٤ في المائة بالقياس إلى الميزانية المعتمدة لأمانة هذا الصندوق لعام ٢٠١٢. ويمثل ذلك انخفاضاً نسبته ٩,٥ في المائة بالقياس إلى الميزانية المقترحة لأمانة هذا الصندوق لعام ٢٠١٢.

²¹ لم توافق الجمعية في دورتها الأخيرة على طلب توفير موظف إضافي من الفئة الفنية لتولي الشؤون المالية، بل أقرت عوضاً عن ذلك، بناءً على توصية من اللجنة، تخصيص وقت موظف رئيسي من قلم المحكمة لدعم الأمانة في الشؤون المالية. وأُتفق في نهاية الأمر بين رئيسة قلم المحكمة والأمانة على أن يتمثل ذلك في يوم ونصف اليوم في الأسبوع من وقت موظف رفيع (من الرتبة ف-٥). وقد ساعد هذا الدعم في "الجانب الأعلى" من احتياجات الأمانة للخبرات في المجال المالي (وضع إرشادات تتعلق بالهبات المقدمة بالصفة الخاصة وإعداد آلية للدفع عن طريق شبكة الإنترنت بواسطة مؤسسة PayPal، وإعداد تفويض للسلطة من رئيسة قلم المحكمة إلى المدير التنفيذي). ومع ذلك تظل هناك حاجة ماسة إلى الخبرة المالية في التسيير اليومي لموارد الصندوق. وقد أقر المراجعون الخارجيون للحسابات مراراً بهذه الحاجة التي ليس من شأنها إلا الازدياد بالنظر إلى لزوم إدارة الدخل الجديد الوارد من الواهين الخاصين بإدارة سليمة، بما في ذلك ما يُدفع بواسطة PayPal. ولستَ كان لا يُرجح أبداً، في الجو السائد حالياً في مجال الميزانية، الفلاح بطلب موظف إضافي من الفئة الفنية، فقد أخذ الصندوق بدلاً من ذلك بخيار تحويل وظيفة الموظف في إطار المساعدة المؤقتة العامة العامل في كينيا إلى وظيفة موظف يعمل في المقر، بكلفة لا مناص من أن تكون أعلى.

²² القرار الذي اتخذته مجلس إدارة الصندوق الاستثماري الخاص بالجني عليهم في اجتماعه السنوي الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠١٢.

الجدول ٧: تدابير تخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي السادس

التدبير	الأثر	المبلغ باليوروات
- يتمثل الخطر المتأني عن ذلك في تعطيل ما يتحلّى به الصندوق الاستئماني الخاص بالبحر عليهم تحقيق تخفيضات في المخصّصات لسد تكاليف من مرونة وفعالية تشغيليتين، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ قرارات منحلالتعويضات جبرالأضرار، السفر، والخدمات الاستشارية، وسائر وكذلك فيما يتعلق بالقدرة على جمع الأموال.		٢٠٨٧٠٠
التكاليف غير المتصلة بالموظفين		
	المجموع	٢٠٨٧٠٠

(و) - البرنامج الرئيسي السابع-٥

٣٨ - تبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ مبلغاً مقداره ٢٨٩ ٨٠٠ يورو ينطوي على زيادة تساوي ٣٠٠ ١٠٤ يورو، تمثل كلفة الوظيفة المقررة من الرتبة ف-٢ لآلية الرقابة المستقلة. ويبيّن الجدول ٨ أدناه التدبير الذي ميّزته آلية الرقابة المستقلة.

الجدول ٨: تدبير تخفيض ميزانية البرنامج الرئيسي السابع-٥

التدبير	الأثر	المبلغ باليوروات
- ستترتب على هذا الحل البديل القائم على النمو الصفري تبعات تتمثل في عدم تمكن آلية الرقابة المستقلة من دخول حيز الاستغناء عن العمل على النحو المهيأ له بموجب القرار ICC/ASP/9/Res.5، لأن مجموعة العاملين في هذا المكتب (المحدّد في الوظيفة ف-٢ القرار ICC/ASP/9/Res.5 أن تتكون من موظف من الرتبة ف-٤ وموظف من الرتبة ف-٢)، ستخفف بذلك إلى النصف. ومن شأن هذا التخفيض الحاد في عدد العاملين في هذا المكتب الجديد أن لا يتيح له الاضطلاع بمهمته التحقيقية.		١٠٤ ٣٠٠
	المجموع	١٠٤ ٣٠٠

٣ - التدابير الرامية إلى تحقيق المزيد من تخفيضات الميزانية لشتى وحدات المحكمة وإلى استيعاب إيجار المباني المؤقتة

٣٩ - نتيجة للتدابير المعروضة آنفاً فيما يخص كل برنامج رئيسي تمكّنت المحكمة من تمييز تدابير من شأنها أن تتيح، إذا اعتمدها الجمعية، تحقيق تخفيضات أخرى في ميزانية عام ٢٠١٣ يبلغ مجموعها زهاء ٢,٤ مليون يورو، ما يبقى فجوة مقدارها زهاء ١,٥ مليون يورو بين المبلغ المخفّض ومبلغ الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٢. ثم إنه، عندما يؤخذ في الحسبان مبلغ الـ ٦,٠٢ مليون يورو الإضافي اللازم لدفع إيجار المباني المؤقتة للمحكمة الذي سيتعيّن أن تسدّه الدول الأطراف اعتباراً من عام ٢٠١٣، سيظل يتعيّن استيعاب ما مجموعه ٧,٦ مليون يورو إذا قررت الجمعية بقاء ميزانية المحكمة لعام ٢٠١٣ بنفس مقدار الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ (انظر الجدول ٩ أدناه).

الجدول ٩: الفرق بين المبالغ التي توتيها تدابير التخفيض ونمو الموارد (بآلاف اليوروات)

الفرق	المبالغ التي توتيها تدابير التخفيض	نمو الموارد	البرنامج الرئيسي
٩٣٢,٩	٢١٧,٨	١ ١٥٠,٧	البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
١٤٥,٦	٧٩٣,٨	٩٣٩,٤	البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
٦٢٢,٢	٨٠٩,٥	١ ٤٣١,٧	البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
٤٣,٨-	٢٥٠,٥	٢٠٦,٢	البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
-	٢٠٨,٧	٢٠٨,٧	البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق للاستثمار الخاص بالجنوع عليهم
١٠٩-	-	١٠٩-	البرنامج الرئيسي السابع-١: مكتب مدير مشروعات والمباني الدائمة
-	١٠٤,٣	١٠٤,٣	البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة
١ ٥٤٧,٩	٦ ٣٨٤,٦	٣ ٩٣٣,٠	المجموع الفرعي
٦٠٢١,٤	-	٦٠٢١,٤	البرنامج الرئيسي الخامس: إيجار وصيانة المباني المؤقتة
٧ ٥٦٩,٣	٢ ٣٨٤,٦	٩ ٩٥٣,٤	المجموع

٤٠ - وإذا تعيّن على المحكمة استيعاب هذه التكاليف الإضافية في ميزانيتها البرنامجية لعام ٢٠١٣ فإن عملياتها في مجال الملاحقة وعملياتها القضائية ستتأثر تأثراً شديداً، يفضي إلى تعليق معظم الأنشطة في عدد من الحالات والقضايا التي تنظر فيها المحكمة، كما سبق تبينه. فلن يقتصر ما يترتب على ذلك على المساس المباشر باستقلال المحكمة القضائي واستقلالها في مجال الملاحقة بل سيتعداه ليشكل في حالات كثيرة انتهاكاً مباشراً لنظام روما الأساسي والنصوص القانونية النازمة لولاية المحكمة. وإذا حدث أن شاءت الجمعية، على أية حال، مواصلة السير في هذا السبيل بغية تحقيق المزيد من التخفيضات في ميزانية المحكمة إلى حد إجبار المحكمة على انتهاك التزاماتها بموجب نظام روما الأساسي، فقد قدّرت المحكمة أن من شأن استيعاب مبلغ مقداره ٧,٦ مليون يورو أن يعادل تعليق الأنشطة فيما يتصل بالحالة في أوغندا والحالة في دارفور بالسودان والحالة في ليبيا، وإرجاء جلسات المحاكمة في قضيتي كينيا إلى ما بعد عام ٢٠١٣.

٤١ - وبالتالي فإن هذا النهج: أ) يقلّص المتطلبات من موظفي الدعم في الهيئة القضائية؛ ب) يؤثّر على مستوى قدرة الأفرقة المشتركة التابعة لمكتب المدعي العام؛ ج) يقلّص تكاليف السفر والعمليات والدعم الميدانيين؛ د) يقلّص المتطلبات من الدعم فيما يتعلق بالأمن، وحماية الشهود والجنح عليهم، ومشاركة الجنح عليهم، والترجمة التحريرية والترجمة الشفوية؛ هـ) يقلص المتطلبات المالية فيما يخص أنشطة التوعية؛ و) يقلص أنشطة الدعم والعمليات فيما يخص الدفاع ومشاركة الجنح عليهم في الإجراءات.

٤٢ - فثمة جانب حاسم الأهمية يتمثل في أن شأن هذه التدابير لن يقتصر على عدم استصوابها لأنها تمس باستقلالية المحكمة وتنفيذها ولايتها على نحو ملائم بل سيتعدى ذلك مفضياً إلى المزيد من حالات عدم النجاعة على صعيد الميزانية نظراً لأمر منها على سبيل المثال أن المحكمة ستظل ملزمة قانوناً بدفع تكاليف المساعدة القانونية للموقوفين المعوزين وأن حالات التأخر في الدعاوى الجارية يمكن أن تؤدي إلى تمديد ولايات القضاة. ويضاف إلى ذلك أنه ستكون هناك التزامات باقية يتعذر التحلل منها عند بداية السنة وستعني تخفيضها على نحو ملائم.

٤٣ - ويضاف إلى ذلك، فيما يتعلق بإرجاء جلسات المحاكمة وكل تدبير آخر قد يُتخذ عن وعي فيفضي إلى حالات تأخير في الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية، أن المحكمة ملزمة قانوناً، بموجب إطارها التنظيمي وبموجب معاهدات وصكوك حقوق الإنسان النافذة، بأن تُهَيِّئَ لكل شخص يُتَّهَمُ أو يحاكم أمامها الحد الأدنى من الحقوق والضمانات الإجرائية. ومن هذه الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة الحق في محاكمة سريعة. فإذا حدث أن طرأ تأخير ذو شأن في أية دعوى جارية في المحكمة بغية التهيئة لمتطلبات تتعلق بالميزانية فالواقع أن المحكمة ستكون بذلك في موقف المنتهك للحقوق الفردية الأساسية لأشخاص مشمولين بالقضايا التي تنظر فيها.

٤٤ - ومن حيث الجوهر لن يكون ثمة من خيار يمكن الأخذ به قانونياً إلا تعليق المدعي العام الأنشطة التحقيقية التي لا تنطوي بعد على ما يتعلق بحق المشتبه بهم في محاكمة عادلة. ولئن أمكن بذلك تحقيق وفورات في جميع وحدات المحكمة قد تسد جزءاً على الأقل من إيجار المباني المؤقتة فإن من شأن مثل هذا المنحى أن يشكل تهديداً خطيراً لاستقلال المدعي العام وأن يضر لا بمكتب المدعي العام فحسب بل بالمحكمة جمعاء.

المرفق الرابع

التطور الدينامي الاستراتيجي للأنشطة القضائية في المحكمة لعام ٢٠١٣

الجدول ١: التطور الدينامي الاستراتيجي للأنشطة القضائية في المحكمة لعام ٢٠١٣ - البرنامج الرئيسي الأول

	دعم التشغيل في عام ٢٠١٣	دعم التشغيل في عام ٢٠١٢
موظفو الفئة الفنية	٥٠٩,٢	٤٥٢,٠
موظفو فئة الخدمات العامة	٢٠٠,٢	١٨١,٨
المساعدة المؤقتة العامة	١١٧٢,٦	٢٦٢,٨
السفر	٣٩,٣	
المجموع العام	١٩٢١,٣٠	٨٩٦,٥٥

الجدول ٢: التطور الدينامي الاستراتيجي للأنشطة القضائية في المحكمة لعام ٢٠١٣ - البرنامج الرئيسي الثاني

	دعم التشغيل في عام ٢٠١٣	دعم التشغيل في عام ٢٠١٢
موظفو الفئة الفنية	٣٢٤٤,٠	٣١٣٨,٣
موظفو فئة الخدمات العامة	٢١٩٦,٤	١٢٨٥,٢
المساعدة المؤقتة العامة	١٥٩٩,٤	٢٣٥,٢
السفر	٣٥٤,٤	٢٣٠,٨
الخدمات التعاقدية	١٨٠,٠	١٧٨,٠
نفقات التشغيل العامة	١٠,٠	١٠,٠
اللوازم مواد		٣,٨
الأثاث والعتاد	٣٠,٠	٢٠,٠
المجموع العام	٧٦١٤,٢٠	٥١٠١,٣٢

الجدول ٣: التطور الدينامي للاستراتيجية للأشغال القضائية في المحكمة لعام ٢٠١٣ - البرنامج الرئيسي الثالث

	دعم التشغيل في عام ٢٠١٣	دعم التشغيل في عام ٢٠١٢
موظفو الفئة الفنية	٥ ٦٦٦,٠	٣ ٧٢٠,٠
موظفو فئة الخدمات العامة	٤ ٤٦٣,١	٣ ٥٧٩,٧
المساعدة المؤقتة العامة	٩٦٧,٧	٦٥٥,٠
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	١١٢,٨	
العملا لإضافي	١٦,٥	١٦,٥
الخبراء الاستشاريون	١٦,٠	١٠١,٥
السفر	٢٥١,٢	٢٥١,٢
الخدمات التعاقدية	٦٣٣,٤	٤٠٠,٨
المحامون	٢ ٥٧٨,٠	٢ ٥٧٨,٠
نفقات التشغيل العامة	١ ٢٣٩,٤	٢ ٢٦٥,٧
اللوازم المواد	٨٢,٦	٤٦,٩
الأثاث العتاد	٣٦,٧	
المجموع العام	١٧ ١٥٧,٨٠	١٣ ٦١٥,٢٩

الجدول ٤: التطور الدينامي للاستراتيجية للأشغال القضائية في المحكمة لعام ٢٠١٣ - البرنامج الرئيسي السادس

	دعم التشغيل في عام ٢٠١٣	دعم التشغيل في عام ٢٠١٢
موظفو الفئة الفنية	٢٥٢,٤	٢٣٧,٢
موظفو فئة الخدمات العامة	٦٣,٢	٦٠,٦
الخبراء الاستشاريون	٦٠,٠	١٩,٠
الخدمات التعاقدية	٤,٤	١٠,١
المجموع العام	٣٨٠,٠٠	٣٢٦,٩٠

المرفق الخامس

الخيارات التي أوصت لجنة الميزانية والمالية بالأخذ بها

مقارنة بين الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ وما يؤنيه الأخذ بالتوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية (بألفا لبيروت)

١ - استعرضت اللجنة الورقة [المتعلقة بتدابير تخفيض المخصصات في الميزانية المقترحة] وميّزت عناصر عديدة يمكن أن تُقترح ويمكن أن تتيح تحقيق وفورات إضافية في التكاليف. وفي الوقت ذاته قبلت اللجنة أيضاً، في حالات كثيرة، تحليل المحكمة للأثر السلبي للتخفيضات الأخرى التي تم تمييزها في الورقة.

٢ - وحددت اللجنة، بعد أن استعرضت الورقة والميزانية المقترحة، ثلاثة خيارات يمكن للجمعية أن تنظر في إمكانية الأخذ بها عندما تستعرض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣:

الخيار ١: اعتماد التوصيات الصادرة عن اللجنة، بما فيها التخفيضات المقترحة. عندها يُتوقع أن تتحقق وفورات مقدارها ٣,٢٨ مليون يورو، ما يؤتي ميزانية مقدارها الإجمالي ١١٥,١٢ مليون يورو.

الخيار ٢: اعتماد التوصيات الصادرة عن اللجنة، بما فيها التخفيضات المقترحة، واتخاذ الجمعية قراراً يقضي بأن تجتمع في نيويورك في عام ٢٠١٣، لا في لاهاي. عندها يُتوقع تحقيق وفورات مقدارها ٣,٥٣ مليون يورو، ما يؤتي ميزانية مقدارها الإجمالي ١١٤,٨٧ مليون يورو.

الخيار ٣: اعتماد التوصيات الصادرة عن اللجنة، بما فيها التخفيضات المقترحة، واتخاذ الجمعية قراراً يقضي بأن تجتمع في نيويورك في عام ٢٠١٣، لا في لاهاي؛ واستيعاب المحكمة للزيادة في تكاليف الموظفين العامة. عندها يُتوقع تحقيق وفورات مقدارها ٧,٤١ مليون يورو، ما يؤتي ميزانية مقدارها الإجمالي ١١٠,٩٩ مليون يورو.

المرفق السادس

التبعات المالية لتطبيق التوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية

مقارنة بين الميزانية المقترحة والميزانية التي يؤتيها الأخذ بتوصيات لجنة الميزانية والمالية

الجدول ١: المجموع لكافة البرامج الرئيسية

الحكمة جمعاء	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
القضاة	٤٧٦٤,٤		٤٧٦٤,٤	٤٦٨٩,٤		٤٦٨٩,٤	-٧٥,٠		-٧٥,٠
الموظفون من الفئة الفنية	٢٠٤٣٤,٤	٢٢٠٤٢,٣	٤٢٤٧٦,٧	٢٠٢١٦,٣	٢١٨٥٥,٠	٤٢٠٧١,٣	-٢١٨,١	-١٨٧,٣	-٤٠٥,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١١٧٤١,٦	٩٣٢٨,٧	٢١٠٧٠,٣	١١٧٤١,٦	٩٣٢٨,٧	٢١٠٧٠,٣			
المجموع الفرعي للموظفين	٣٢١١٧,٠	٣١٣٧١,٠	٦٣٥٤٧,٠	٣١٩٥٧,٩	٣١١٨٣,٧	٦٣١٤١,٦	-٢١٨,١	-١٨٧,٣	-٤٠٥,٤
المساعدة المؤقتة العامة	٢٧٢٩,٥	٩١١٩,١	١١٨٤٨,٦	٢٧٨٩,٢	٨٢٩٧,١	١١١٨٦,٣	٥٩,٧	-٧٢٢,٠	-٦٦٢,٣
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٦٦٠,٠	١٥٣,٢	٨١٣,٢	٦٦٠,٠	١٥٣,٢	٨١٣,٢			
العمل الإضافي	٢٥٢,٥	١٣٨,٨	٣٩١,٣	٢٥٢,٥	١٣٨,٨	٣٩١,٣			
الخبراء الاستشاريون	١٧٦,٠	١٧٧,١	٣٥٣,١	١٤١,٠	١٧٧,١	٣١٨,١	-٣٥,٠		-٣٥,٠
المجموع لسائر الموظفين	٣٨١٨,٠	٩٥٨٨,٢	١٣٤٠٦,٢	٣٨٤٢,٧	٨٨٦٦,٢	١٢٧٠٨,٩	٢٤,٧	-٧٢٢,٠	-٦٩٧,٣
السفر	٩٤٦,٤	٣٥٩٨,٩	٤٥٤٥,٣	٨٩٨,٢	٣٤٩٥,٩	٤٣٩٤,١	-٤٨,٢	-١٠٣,٠	-١٥١,٢
الضيافة	٦١,٠		٦١,٠	٣١,٠		٣١,٠	-٣٠,٠		-٣٠,٠
الخدمات التعاقدية	٢٦٧٧,٧	٢٠١١,١	٤٦٨٨,٨	٢٥١٨,٧	١٩٠٤,٤	٤٤٢٣,١	-١٥٩,٠	-١٠٦,٧	-٢٦٥,٧
التدريب	٤٥٩,٤	٢٣٢,٩	٦٩٢,٣	٤٥٩,٤	٢٣٢,٩	٦٩٢,٣			
عمامو الدفاع		٣١١٧,٤	٣١١٧,٤		٢٦٠٨,٤	٢٦٠٨,٤		-٥٠٩,٠	-٥٠٩,٠
عمامو المحي عليهم		٤٠١٠,١	٤٠١٠,١		٣٤٤٨,٢	٣٤٤٨,٢		-٥٦١,٩	-٥٦١,٩
نفقات التشغيل العامة	١٢٦٣٧,٠	٤٦٧٠,٤	١٧٣٠٧,٤	١٢٣١٢,٥	٤٥٩٥,٥	١٦٩٠٨,٠	-٣٢٤,٥	-٧٤,٩	-٣٩٩,٤
الولائم والمواد	٧٦٥,٤	٢٨٣,٥	١٠٤٨,٩	٧٦٥,٤	٢٧٠,٢	١٠٣٥,٦		-١٣,٣	-١٣,٣
الأثاث والمواد	١١٣٣,٠	٧٦,٧	١٢٠٩,٧	٩٦٣,٠	٧٦,٧	١٠٣٩,٧	-١٧٠,٠		-١٧٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٨٦٧٩,٩	١٨٠٠١,٠	٣٦٦٨٠,٩	١٧٩٤٨,٢	١٦٦٣٢,٢	٣٤٥٨٠,٤	-١٣١,٧	-١٣٦٨,٨	-٢١٠٠,٥
المجموع	٥٩٤٣٨,٣	٥٨٩٦٠,٢	١١٨٣٩٨,٥	٥٨٤٣٨,٢	٥٩٦٨٢,١	١١٥١٢٠,٣	-١٠٠٠,١	-٢٢٧٨,١	-٣٢٧٨,٢

الجدول ٢: البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
القضاة	٤٧٦٤,٤		٤٧٦٤,٤	٤٦٨٩,٤		٤٦٨٩,٤	-٧٥,٠		-٧٥,٠
الموظفون من الفئة الفنية	٣٠٨٦,٨	٥٠٩,٢	٣٥٩٦,٠	٣٠٨٦,٨	٥٠٩,٢	٣٥٩٦,٠			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٩٠١,٥	٢٠٠,٢	١١٠١,٧	٩٠١,٥	٢٠٠,٢	١١٠١,٧			
المجموع الفرعي للموظفين	٣٩٨٨,٣	٧٠٩,٤	٤٦٩٧,٧	٣٩٨٨,٣	٧٠٩,٤	٤٦٩٧,٧			
المساعدة المؤقتة العامة	١١٤,٧	١١٧٢,٦	١٢٨٧,٣	١١٤,٧	٩٢٠,٥	١٠٣٥,٢		-٢٥٢,١	-٢٥٢,١
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	٢٥,٠		٢٥,٠	١٤,٤		١٤,٤	-١٠,٦		-١٠,٦
المجموع لسائر الموظفين	١٣٩,٧	١١٧٢,٦	١٣١٢,٣	١٢٩,١	٩٢٠,٥	١٠٤٩,٦	-١٠,٦	-٢٥٢,١	-٢٦٢,٧
السفر	١٥١,٩	٣٩,٣	١٩١,٢	١٢٠,٧	٣١,٢	١٥١,٩		-٨,١	-٣٩,٣
الضيافة	١٧,٠		١٧,٠	١٢,٠		١٢,٠	-٥,٠		-٥,٠
الخدمات التعاقدية	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
التدريب	٢٤,٠		٢٤,٠	٢٤,٠		٢٤,٠			
نفقات التشغيل العامة	٦٣,٣		٦٣,٣	٦٣,٣		٦٣,٣			
الولائم والمواد	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
الأثاث والمواد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٦٦,٢	٣٩,٣	٣٠٥,٥	٢٣٠,٠	٣١,٢	٢٦١,٢	-٣٦,٢	-٨,١	-٤٤,٣
المجموع	٩١٥٨,٦	١٩٢١,٣	١١٠٧٩,٩	٩٠٣٦,٨	١٦٦١,١	١٠٦٩٧,٩	-١٢١,٨	-٢٦٠,٢	-٣٨٢,٠

الجدول ٣: البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة

١١٠٠ هيئة الرئاسة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
القضاة	٢٨,٠		٢٨,٠	٢٨,٠		٢٨,٠			
الموظفون من الفئة الفنية	٧٩٣,١		٧٩٣,١	٧٩٣,١		٧٩٣,١			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢٨٣,٩		٢٨٣,٩	٢٨٣,٩		٢٨٣,٩			
المجموع الفرعي للموظفين	١٠٧٤,٠		١٠٧٤,٠	١٠٧٤,٠		١٠٧٤,٠			
المساعدة المؤقتة العامة	١١٤,٧		١١٤,٧	١١٤,٧		١١٤,٧			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	١٥,٠		١٥,٠	٤,٤		٤,٤	-١٠,٦		-١٠,٦
المجموع لسائر الموظفين	١٢٩,٧		١٢٩,٧	١١٩,١		١١٩,١	-١٠,٦		-١٠,٦
السفر	١٤٠,٨	٣٩,٣	١٨٠,١	١١١,٩	٣١,٢	١٤٣,١	-٢٨,٩	-٨,١	-٣٧,٠
الضيافة	١٥,٠		١٥,٠	١٠,٠		١٠,٠	-٥,٠		-٥,٠
الخدمات التعاقدية									
التدريب	٦,٠		٦,٠	٦,٠		٦,٠			
نفقات التشغيل العامة									
المرافق والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٦١,٨	٣٩,٣	٢٠١,١	١٢٧,٩	٣١,٢	١٥٩,١	-٣٣,٩	-٨,١	-٤٢,٠
المجموع	١٣٩٦,٥	٣٩,٣	١٤٣٥,٨	١٣٥٢,٠	٣١,٢	١٣٨٣,٢	-٤٤,٥	-٨,١	-٥٢,٦

الجدول ٤: البرنامج ١٢٠٠: الدوائر

١٢٠٠ الدوائر	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
القضاة	٤٧٣٦,٤		٤٧٣٦,٤	٤٦٦١,٤		٤٦٦١,٤	-٧٥,٠		-٧٥,٠
الموظفون من الفئة الفنية	٢١٣٩,٣	٥٠٩,٢	٢٦٤٨,٥	٢١٣٩,٣	٥٠٩,٢	٢٦٤٨,٥			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٥٣٣,٩	٢٠٠,٢	٧٣٤,١	٥٣٣,٩	٢٠٠,٢	٧٣٤,١			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٦٧٣,٢	٧٠٩,٤	٣٣٨٢,٦	٢٦٧٣,٢	٧٠٩,٤	٣٣٨٢,٦			
المساعدة المؤقتة العامة		١١٧٢,٦	١١٧٢,٦		٩٢٠,٥	٩٢٠,٥		-٢٥٢,١	-٢٥٢,١
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠			
المجموع لسائر الموظفين	١٠,٠	١١٧٢,٦	١١٨٢,٦	١٠,٠	٩٢٠,٥	٩٣٠,٥		-٢٥٢,١	-٢٥٢,١
السفر									
الضيافة	١,٠		١,٠	١,٠		١,٠			
الخدمات التعاقدية									
التدريب	١٨,٠		١٨,٠	١٨,٠		١٨,٠			
نفقات التشغيل العامة									
المرافق والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٩,٠		١٩,٠	١٩,٠		١٩,٠			
المجموع	٧٤٣٨,٦	١٨٨٢,٠	٩٣٢٠,٦	٧٣٦٣,٦	١٦٢٩,٩	٨٩٩٣,٥	-٧٥,٠	-٢٥٢,١	-٣٢٧,١

الجدول ٥: البرنامج الفرعي ١٣١٠: مكتب الاتصال في نيويورك

١٣١٠ مكتب الاتصال في نيويورك	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتيجة عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
القضاة									
الموظفون من الفئة الفنية	١٥٤,٤		١٥٤,٤	١٥٤,٤		١٥٤,٤			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٨٣,٧		٨٣,٧	٨٣,٧		٨٣,٧			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٣٨,١		٢٣٨,١	٢٣٨,١		٢٣٨,١			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	١١,١		١١,١	٨,٨		٨,٨	-٢,٣		-٢,٣
الضيافة	١,٠		١,٠	١,٠		١,٠			
الخدمات التعاقدية	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
التدريب									
نفقات التشغيل العامة	٦٣,٣		٦٣,٣	٦٣,٣		٦٣,٣			
اللوازم والمواد	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٨٥,٤		٨٥,٤	٨٣,١		٨٣,١	-٢,٣		-٢,٣
المجموع	٣٢٣,٥		٣٢٣,٥	٣٢١,٢		٣٢١,٢	-٢,٣		-٢,٣

الجدول ٦: البرنامج الفرعي الثاني: مكتب المدعي العام

البرنامج الفرعي الثاني: مكتب المدعي العام	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتيجة عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٣٧٥٠,٦	١٢٦٧٧,٨	١٦٤٢٨,٤	٣٦٦٤,٩	١٢٦٧٧,٨	١٦٣٤٢,٧	-٨٥,٧		-٨٥,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١١٧٩,٣	٢٨٥٢,٢	٤٠٣١,٥	١١٧٩,٣	٢٨٥٢,٢	٤٠٣١,٥			
المجموع الفرعي للموظفين	٤٩٢٩,٩	١٥٥٣٠,٠	٢٠٤٥٩,٩	٤٨٤٤,٢	١٥٥٣٠,٠	٢٠٣٧٤,٢	-٨٥,٧		-٨٥,٧
المساعدة المؤقتة العامة	٣٨,٨	٥٤٢٢,٩	٥٤٦١,٧	٣٨,٨	٥١١١,٢	٥١٥٠,٠		-٣١١,٧	-٣١١,٧
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون		٨١,٠	٨١,٠		٨١,٠	٨١,٠			
المجموع لسائر الموظفين	٣٨,٨	٥٥٠٣,٩	٥٥٤٢,٧	٣٨,٨	٥١٩٢,٢	٥٢٣١,٠		-٣١١,٧	-٣١١,٧
السفر	١٨٧,٠	١٦٩٧,١	١٨٨٤,١	١٨٧,٠	١٦٩٧,١	١٨٨٤,١			
الضيافة	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
الخدمات التعاقدية	٢٥,٠	٣٢٧,٥	٣٥٢,٥	٢٥,٠	٣٢٧,٥	٣٥٢,٥			
التدريب	٢٣,٩	٣٢,٠	٥٥,٩	٢٣,٩	٣٢,٠	٥٥,٩			
نفقات التشغيل العامة		٢٨٥,٠	٢٨٥,٠		٢٨٥,٠	٢٨٥,٠			
اللوازم والمواد	٣٨,٠	١٠,٠	٤٨,٠	٣٨,٠	١٠,٠	٤٨,٠			
الأثاث والعتاد		٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٧٨,٩	٢٢٨١,٦	٢٦٦٠,٥	٢٧٨,٩	٢٢٨١,٦	٢٦٦٠,٥			
المجموع	٥٢٤٧,٦	٢٣٤١٥,٥	٢٨٦٦٣,١	٥١٦١,٩	٢٣١٠٣,٨	٢٨٢٦٥,٧	-٨٥,٧	-٣١١,٧	-٣٩٧,٤

الجدول ٧: البرنامج ٢٠١٠: المدعي العام

٢٠١٠ المدعي العام	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢١٧٣,٨	٤٤٨,٣	٢٦٢٢,١	٢٠٨٨,١	٤٤٨,٣	٢٥٣٦,٤	-٨٥,٧		-٨٥,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٧٢٧,١	٦٤٦,٠	١٣٧٣,١	٧٢٧,١	٦٤٦,٠	١٣٧٣,١			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٩٠٠,٩	١٠٩٤,٣	٣٩٩٥,٢	٢٨١٥,٢	١٠٩٤,٣	٣٩٠٩,٥	-٨٥,٧		-٨٥,٧
المساعدة المؤقتة العامة	٣٨,٨	٢٠٩٠,١	٢١٢٨,٩	٣٨,٨	٢٠٩٠,١	٢١٢٨,٩			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون		٨١,٠	٨١,٠		٨١,٠	٨١,٠			
المجموع لسائر الموظفين	٣٨,٨	٢١٧١,١	٢٢٠٩,٩	٣٨,٨	٢١٧١,١	٢٢٠٩,٩			
السفر	٦٣,٥	٣٤٩,٣	٤١٢,٨	٦٣,٥	٣٤٩,٣	٤١٢,٨			
الضيافة	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
الخدمات التعاقدية	٢٥,٠	٢١٧,٥	٢٤٢,٥	٢٥,٠	٢١٧,٥	٢٤٢,٥			
التدريب	٢٣,٩	٣٢,٠	٥٥,٩	٢٣,٩	٣٢,٠	٥٥,٩			
مهام الدفاع		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠			
المواد والمعدات	٣٨,٠	١٠,٠	٤٨,٠	٣٨,٠	١٠,٠	٤٨,٠			
الأثاث والمعدات		٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٥٥,٤	٦٤٨,٨	٨٠٤,٢	١٥٥,٤	٦٤٨,٨	٨٠٤,٢			
المجموع	٣٠٩٥,١	٣٩١٤,٢	٧٠٠٩,٣	٣٠٠٩,٤	٣٩١٤,٢	٦٩٢٣,٦	-٨٥,٧		-٨٥,٧

الجدول ٨: البرنامج الفرعي ٢٠١٠: ديوان المدعي العام

٢٠١٠ ديوان المدعي العام	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١٠٤٣,٣		١٠٤٣,٣	٩٥٧,٦		٩٥٧,٦	-٨٥,٧		-٨٥,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٣٣٩,٥		٣٣٩,٥	٣٣٩,٥		٣٣٩,٥			
المجموع الفرعي للموظفين	١٣٨٢,٨		١٣٨٢,٨	١٢٩٧,١		١٢٩٧,١	-٨٥,٧		-٨٥,٧
المساعدة المؤقتة العامة	٣٨,٨		٣٨,٨	٣٨,٨		٣٨,٨			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون		٨١,٠	٨١,٠		٨١,٠	٨١,٠			
المجموع لسائر الموظفين	٣٨,٨	٨١,٠	١١٩,٨	٣٨,٨	٨١,٠	١١٩,٨			
السفر	٤١,١	٩٤,٩	١٣٦,٠	٤١,١	٩٤,٩	١٣٦,٠			
الضيافة	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
الخدمات التعاقدية		٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠			
التدريب	٢٣,٩	٣٢,٠	٥٥,٩	٢٣,٩	٣٢,٠	٥٥,٩			
مهام الدفاع									
المواد والمعدات									
الأثاث والمعدات									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٧٠,٠	١٥٦,٩	٢٢٦,٩	٧٠,٠	١٥٦,٩	٢٢٦,٩			
المجموع	١٤٩١,٦	٢٣٧,٩	١٧٢٩,٥	١٤٠٥,٩	٢٣٧,٩	١٦٤٣,٨	-٨٥,٧		-٨٥,٧

الجدول ٩: البرنامج الفرعي ٢٠١٢٠: قسم الخدمات

٢٠١٢٠ قسم الخدمات	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١١٣٠,٥	٤٤٨,٣	١٥٧٨,٨	١١٣٠,٥	٤٤٨,٣	١٥٧٨,٨			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٣٨٧,٦	٦٤٦,٠	١٠٣٣,٦	٣٨٧,٦	٦٤٦,٠	١٠٣٣,٦			
المجموع الفرعي للموظفين	١٥١٨,١	١٠٩٤,٣	٢٦١٢,٤	١٥١٨,١	١٠٩٤,٣	٢٦١٢,٤			
المساعدة المؤقتة العامة		٢٠٩٠,١	٢٠٩٠,١		٢٠٩٠,١	٢٠٩٠,١			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٢٠٩٠,١	٢٠٩٠,١		٢٠٩٠,١	٢٠٩٠,١			
السفر	٢٢,٤	٢٥٤,٤	٢٧٦,٨	٢٢,٤	٢٥٤,٤	٢٧٦,٨			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٢٥,٠	١٨٧,٥	٢١٢,٥	٢٥,٠	١٨٧,٥	٢١٢,٥			
التدريب									
معامو الدفاع		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠			
الملازم والمواد	٣٨,٠	١٠,٠	٤٨,٠	٣٨,٠	١٠,٠	٤٨,٠			
الأثاث والعتاد		٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٨٥,٤	٤٩١,٩	٥٧٧,٣	٨٥,٤	٤٩١,٩	٥٧٧,٣			
المجموع	١٦٠٣,٥	٣٦٧٦,٣	٥٢٧٩,٨	١٦٠٣,٥	٣٦٧٦,٣	٥٢٧٩,٨			

الجدول ١٠: البرنامج ٢٠٢٠: شعبة الاختصاصو التكاملو التعاون

٢٠٢٠٠ شعبة الاختصاصو التكاملو التعاون	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٧٧١,٥	٩٣٦,٣	١٧٠٧,٨	٧٧١,٥	٩٣٦,٣	١٧٠٧,٨			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٩,٢		١٢٩,٢	١٢٩,٢		١٢٩,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٩٠٠,٧	٩٣٦,٣	١٨٣٧,٠	٩٠٠,٧	٩٣٦,٣	١٨٣٧,٠			
المساعدة المؤقتة العامة		٤٢٠,٢	٤٢٠,٢		٤٢٠,٢	٤٢٠,٢			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٤٢٠,٢	٤٢٠,٢		٤٢٠,٢	٤٢٠,٢			
السفر	١٠٨,٦	٢٨٢,٩	٣٩١,٥	١٠٨,٦	٢٨٢,٩	٣٩١,٥			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
معامو الدفاع									
الملازم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٠٨,٦	٢٨٢,٩	٣٩١,٥	١٠٨,٦	٢٨٢,٩	٣٩١,٥			
المجموع	١٠٠٩,٣	١٦٣٩,٤	٢٦٤٨,٧	١٠٠٩,٣	١٦٣٩,٤	٢٦٤٨,٧			

الجدول ١١ : البرنامج ٢٣٠٠ : شعبة التحقيق

٢٣٠٠ شعبة التحقيق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٣٠٠,٤	٧٦٦١,٥	٧٩٦١,٩	٣٠٠,٤	٧٦٦١,٥	٧٩٦١,٩			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٩,٢	١٨١٨,٦	١٩٤٧,٨	١٢٩,٢	١٨١٨,٦	١٩٤٧,٨			
المجموع الفرعي للموظفين	٤٢٩,٦	٩٤٨٠,١	٩٩٠٩,٧	٤٢٩,٦	٩٤٨٠,١	٩٩٠٩,٧			
المساعدة المؤقتة العامة		٧٠٦,١	٧٠٦,١		٧٠٦,١	٧٠٦,١			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٧٠٦,١	٧٠٦,١		٧٠٦,١	٧٠٦,١			
السفر		٨٩٤,٨	٨٩٤,٨		٨٩٤,٨	٨٩٤,٨			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		١١٠,٠	١١٠,٠		١١٠,٠	١١٠,٠			
التدريب									
معامو الدفاع		٢٧٥,٠	٢٧٥,٠		٢٧٥,٠	٢٧٥,٠			
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين		١٢٧٩,٨	١٢٧٩,٨		١٢٧٩,٨	١٢٧٩,٨			
المجموع	٤٢٩,٦	١١٤٦٦,٠	١١٨٩٥,٦	٤٢٩,٦	١١٤٦٦,٠	١١٨٩٥,٦			

الجدول ١٢ : البرنامج الفرعي ٢٣٢٠ : قسم التخطيط والعمليات

٢٣٢٠ قسم التخطيط والعمليات	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٣٠٠,٤	٣١١١,٣	٣٤١١,٧	٣٠٠,٤	٣١١١,٣	٣٤١١,٧			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٩,٢	١٤٩٥,٦	١٦٢٤,٨	١٢٩,٢	١٤٩٥,٦	١٦٢٤,٨			
المجموع الفرعي للموظفين	٤٢٩,٦	٤٦٠٦,٩	٥٠٣٦,٥	٤٢٩,٦	٤٦٠٦,٩	٥٠٣٦,٥			
المساعدة المؤقتة العامة		٦٥٩,٥	٦٥٩,٥		٦٥٩,٥	٦٥٩,٥			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٦٥٩,٥	٦٥٩,٥		٦٥٩,٥	٦٥٩,٥			
السفر		٢٤٢,٧	٢٤٢,٧		٢٤٢,٧	٢٤٢,٧			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		١١٠,٠	١١٠,٠		١١٠,٠	١١٠,٠			
التدريب									
معامو الدفاع									
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين		٣٥٢,٧	٣٥٢,٧		٣٥٢,٧	٣٥٢,٧			
المجموع	٤٢٩,٦	٥٦١٩,١	٦٠٤٨,٧	٤٢٩,٦	٥٦١٩,١	٦٠٤٨,٧			

الجدول ١٣ : البرنامج الفرعي ٢٣٣٠ : أفرقة التحقيق

٢٣٣٠ أفرقة التحقيق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٤٥٥٠,٢		٤٥٥٠,٢	٤٥٥٠,٢		٤٥٥٠,٢		٤٥٥٠,٢	
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٣٢٣,٠		٣٢٣,٠	٣٢٣,٠		٣٢٣,٠		٣٢٣,٠	
المجموع الفرعي للموظفين	٤٨٧٣,٢		٤٨٧٣,٢	٤٨٧٣,٢		٤٨٧٣,٢		٤٨٧٣,٢	
المساعدة المؤقتة العامة	٤٦,٦		٤٦,٦	٤٦,٦		٤٦,٦		٤٦,٦	
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين	٤٦,٦		٤٦,٦	٤٦,٦		٤٦,٦		٤٦,٦	
السفر	٦٥٢,١		٦٥٢,١	٦٥٢,١		٦٥٢,١		٦٥٢,١	
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
مهام الدفاع	٢٧٥,٠		٢٧٥,٠	٢٧٥,٠		٢٧٥,٠		٢٧٥,٠	
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٩٢٧,١		٩٢٧,١	٩٢٧,١		٩٢٧,١		٩٢٧,١	
المجموع	٥٨٤٦,٩		٥٨٤٦,٩	٥٨٤٦,٩		٥٨٤٦,٩		٥٨٤٦,٩	

الجدول ١٤ : البرنامج ٢٤٠٠ : شعبة المقاضاة

٢٤٠٠ شعبة المقاضاة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٥٠٤,٩	٣٦٣١,٧	٤١٣٦,٦	٥٠٤,٩	٣٦٣١,٧	٤١٣٦,٦			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٩٣,٨	٣٨٧,٦	٥٨١,٤	١٩٣,٨	٣٨٧,٦	٥٨١,٤			
المجموع الفرعي للموظفين	٦٩٨,٧	٤٠١٩,٣	٤٧١٨,٠	٦٩٨,٧	٤٠١٩,٣	٤٧١٨,٠			
المساعدة المؤقتة العامة		٢٢٠,٦	٢٢٠,٦		١٨٩٤,٨	١٨٩٤,٨	-٣١١,٧	-٣١١,٧	
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٢٢٠,٦	٢٢٠,٦		١٨٩٤,٨	١٨٩٤,٨	-٣١١,٧	-٣١١,٧	
السفر	١٤,٩	١٧٠,١	١٨٥,٠	١٤,٩	١٧٠,١	١٨٥,٠			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
مهام الدفاع									
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	١٤,٩	١٧٠,١	١٨٥,٠	١٤,٩	١٧٠,١	١٨٥,٠			
المجموع	٧١٣,٦	٦٣٩٥,٩	٧١٠٩,٥	٧١٣,٦	٦٠٨٤,٢	٦٧٩٧,٨	-٣١١,٧	-٣١١,٧	

الجدول ١٥: البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

البرنامج الرئيسي الثالث قلم المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١٢٣١٩,٨	٨٤٠٩,٤	٢٠٧٢٩,٢	١٢٢٧١,٣	٨٢٢٢,١	٢٠٤٩٣,٤	-٤٨,٥	-١٨٧,٣	-٢٣٥,٨
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٩٢٤٩,٣	٦٢١٣,١	١٥٤٦٢,٤	٩٢٤٩,٣	٦٢١٣,١	١٥٤٦٢,٤			
المجموع الفرعي للموظفين	٢١٥٦٩,١	١٤٦٢٢,٥	٣٦١٩١,٦	٢١٥٢٠,٦	١٤٤٣٥,٢	٣٥٩٥٥,٨	-٤٨,٥	-١٨٧,٣	-٢٣٥,٨
المساعدة المؤقتة العامة	١٨٣٨,٢	٢٤٥٥,٣	٤٢٩٣,٥	١٩٠٩,٧	٢٢٩٧,١	٤٢٠٦,٨	٧١,٥	-١٥٨,٢	-٨٦,٧
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٢٠٠,٠	١٥٣,٢	٣٥٣,٢	٢٠٠,٠	١٥٣,٢	٣٥٣,٢			
العمل الإضافي	٢١٤,٥	١٣٨,٨	٣٥٣,٣	٢١٤,٥	١٣٨,٨	٣٥٣,٣			
الخبراء الاستشاريون	٨٦,٦	٣٦,١	١٢٢,٧	٨٦,٦	٣٦,١	١٢٢,٧			
المجموع لسائر الموظفين	٢٣٣٩,٣	٢٧٨٣,٤	٥١٢٢,٧	٢٤١٠,٨	٢٦٢٥,٢	٥٠٣٦,٠	٧١,٥	-١٥٨,٢	-٨٦,٧
السفر	١٨٤,٥	١٧٠,٠	١٨٩٣,٥	١٨٤,٥	١٦٦٣,٩	١٨٢١,٤		-٧٢,١	-٧٢,١
الضيافة	٤,٠		٤,٠	٤,٠		٤,٠			
الخدمات التعاقدية	١١٤٣,٤	١٦٢٣,٦	٢٧٧٧,٠	١٠٢١,٤	١٥٢٦,٩	٢٥٤٨,٣	-١٢٢,٠	-١٠٦,٧	-٢٢٨,٧
التدريب	٣٨٧,٤	١٧٨,٠	٥٦٥,٤	٣٨٧,٤	١٧٨,٠	٥٦٥,٤			
معامو الدفاع		٣١١٧,٤	٣١١٧,٤		٢٦٠٨,٤	٢٦٠٨,٤		-٥٠٩,٠	-٥٠٩,٠
معامو المحني عليهم		٤٠١٠,١	٤٠١٠,١		٣٤٤٨,٢	٣٤٤٨,٢		-٥٦١,٩	-٥٦١,٩
نفقات التشغيل العامة	٦٣١٥,٨	٤٣٦٨,٤	١٠٦٨٤,٢	٦٣١٥,٨	٤٢٩٣,٥	١٠٦٠٩,٣		-٧٤,٩	-٧٤,٩
الولائم والمواد	٦٩٣,٢	٢٧٣,٥	٩٦٦,٧	٦٩٣,٢	٢٦٠,٢	٩٥٣,٤		-١٣,٣	-١٣,٣
الأثاث والعتاد	١١٠٤,٠	٣٦,٧	١١٤٠,٧	٩٣٤,٠	٣٦,٧	٩٧٠,٧	-١٧٠,٠		-١٧٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٩٨٣٢,٣	١٥٣٢٦,٧	٢٥١٥٩,٠	٩٥٤٠,٣	١٣٩٨٨,٨	٢٣٥٢٩,١	-٢٩٢,٠	-١٣٣٧,٩	-١٦٢٩,٩
المجموع	٣٢٧٤٠,٧	٣٢٧٢٢,٦	٦٤٤٧٢,٣	٣٢٤٧١,٧	٣١٠٤٩,٢	٦٤٥٢٠,٩	-٢٦٩,٠	-١٦٨٣,٤	-١٩٥٢,٤

الجدول ١٦: البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيسة قلم المحكمة

٣١٠٠ مكتب رئيسة قلم المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٥٦٦,٥	١٦٠٣,٤	٤١٦٩,٩	٢٥٦٦,٥	١٤٤٢,٢	٤٠٠٨,٧		-١٦٦,٢	-١٦٦,٢
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢٦٢٤,٦	٢٠١٣,٩	٤٦٣٨,٥	٢٦٢٤,٦	٢٠١٣,٩	٤٦٣٨,٥			
المجموع الفرعي للموظفين	٥١٩١,١	٣٦١٧,٣	٨٨٠٨,٤	٥١٩١,١	٣٤٥٦,١	٨٦٤٧,٢		-١٦٦,٢	-١٦٦,٢
المساعدة المؤقتة العامة	١٠٨٢,٤	٢٠٨,٥	١٢٩٠,٩	١٠٨٢,٤	٢٠٨,٥	١٢٩٠,٩			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي	١٢٤,٤	٥٠,٣	١٧٤,٧	١٢٤,٤	٥٠,٣	١٧٤,٧			
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين	١٢٠٦,٨	٢٥٨,٨	١٤٦٥,٦	١٢٠٦,٨	٢٥٨,٨	١٤٦٥,٦			
السفر	٣٠,١	٤٤٥,٩	٤٧٦,٠	٣٠,١	٤٣٤,٠	٤٦٤,١		-١١,٩	-١١,٩
الضيافة	٤,٠		٤,٠	٤,٠		٤,٠			
الخدمات التعاقدية	١١٢,٠	٢٦٣,٣	٣٧٥,٣	١١٢,٠	٢٦١,٦	٣٧٣,٦		-١,٧	-١,٧
التدريب	٩٧,٦	١٠٧,٧	٢٠٥,٣	٩٧,٦	١٠٧,٧	٢٠٥,٣			
معامو الدفاع		٣١١٧,٤	٣١١٧,٤		٢٦٠٨,٤	٢٦٠٨,٤		-٥٠٩,٠	-٥٠٩,٠
معامو المحني عليهم		٤٠١٠,١	٤٠١٠,١		٣٤٤٨,٢	٣٤٤٨,٢		-٥٦١,٩	-٥٦١,٩
نفقات التشغيل العامة	١٦٥,٠	٦١٦,٦	٧٨١,٦	١٦٥,٠	٥٧٣,٧	٧٣٨,٧		-٤٢,٩	-٤٢,٩
الولائم والمواد	٦٣,٣	١٥٩,٣	٢٢٢,٦	٦٣,٣	١٤٦,٠	٢٠٩,٣		-١٣,٣	-١٣,٣
الأثاث والعتاد	١,٠	١,٧	٢,٧	١,٠	١,٧	٢,٧			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٤٧٣,٠	٨٧٢٢,٠	٩١٩٥,٠	٤٧٣,٠	٧٥٨١,٣	٨٠٥٤,٣		-١١٤٠,٧	-١١٤٠,٧
المجموع	٦٨٧٠,٩	١٢٥٩٨,١	١٩٤٦٩,٠	٦٨٧٠,٩	١١٢٩٦,٢	١٨١٦٧,١		-١٣٠١,٩	-١٣٠١,٩

الجدول ١٧ : البرنامج ٣١١٠ : ديوان نيسة قلمحاكمة

٣١١٠ ديوان نيسة قلمحاكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٩٥٣,٥		٩٥٣,٥	٩٥٣,٥		٩٥٣,٥			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢٠٥,٨		٢٠٥,٨	٢٠٥,٨		٢٠٥,٨			
المجموع الفرعي للموظفين	١١٥٩,٣		١١٥٩,٣	١١٥٩,٣		١١٥٩,٣			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	١٦,٨	١٨,٠	٣٤,٨	١٦,٨	١٨,٠	٣٤,٨			
الضيافة	٤,٠		٤,٠	٤,٠		٤,٠			
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
نفقات التشغيل العامة									
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٠,٨	١٨,٠	٣٨,٨	٢٠,٨	١٨,٠	٣٨,٨			
المجموع	١١٨٠,١	١٨,٠	١١٩٨,١	١١٨٠,١	١٨,٠	١١٩٨,١			

الجدول ١٨ : البرنامج الفرعي ٣١٣٠ : قسم خدمات المشورة القانونية

٣١٣٠ قسم خدمات المشورة القانونية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٥٨٥,٧		٥٨٥,٧	٥٨٥,٧		٥٨٥,٧			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٦,٥		١٢٦,٥	١٢٦,٥		١٢٦,٥			
المجموع الفرعي للموظفين	٧١٢,٢		٧١٢,٢	٧١٢,٢		٧١٢,٢			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر									
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	١٧,٥		١٧,٥	١٧,٥		١٧,٥			
التدريب									
نفقات التشغيل العامة									
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٧,٥		١٧,٥	١٧,٥		١٧,٥			
المجموع	٧٢٩,٧		٧٢٩,٧	٧٢٩,٧		٧٢٩,٧			

الجدول ١٩: البرنامج الفرعي ٣١٤٠: قسما لأمن والسلامة

٣١٤٠ قسما لأمن والسلامة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٥٨٥,٧	٥٣٦,١	١١٢١,٨	٥٨٥,٧	٤٥٨,٦	١٠٤٤,٣		-٧٧,٥	-٧٧,٥
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢١٦٥,٨	١٣٣٧,٧	٣٥٠٣,٥	٢١٦٥,٨	١٣٣٧,٧	٣٥٠٣,٥			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٧٥١,٥	١٨٧٣,٨	٤٦٢٥,٣	٢٧٥١,٥	١٧٩٦,٣	٤٥٤٧,٨		-٧٧,٥	-٧٧,٥
المساعدة المؤقتة العامة	١٠٨٢,٤		١٠٨٢,٤	١٠٨٢,٤		١٠٨٢,٤			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي	١٢٤,٤	٥٠,٣	١٧٤,٧	١٢٤,٤	٥٠,٣	١٧٤,٧			
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين	١٢٠٦,٨	٥٠,٣	١٢٥٧,١	١٢٠٦,٨	٥٠,٣	١٢٥٧,١			
السفر	١٣,٣	٣٤٨,٤	٣٦١,٧	١٣,٣	٣٣٦,٥	٣٤٩,٨		-١١,٩	-١١,٩
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٩٤,٥	٢١٨,٩	٣١٣,٤	٩٤,٥	٢١٧,٢	٣١١,٧		-١,٧	-١,٧
التدريب	٩٧,٦	١٠٠,٣	١٩٧,٩	٩٧,٦	١٠٠,٣	١٩٧,٩			
نفقات التشغيل العامة	١٦٥,٠	١٣٧,٠	٣٠٢,٠	١٦٥,٠	١٢٠,٦	٢٨٥,٦		-١٦,٤	-١٦,٤
الولائم والمواد	٦٣,٣	١٦,٢	٧٩,٥	٦٣,٣	١٦,٢	٧٩,٥			
الأثاث والعتاد	١,٠	١,٧	٢,٧	١,٠	١,٧	٢,٧			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٤٣٤,٧	٨٣٢,٥	١٢٥٧,٢	٤٣٤,٧	٧٩٢,٥	١٢٢٧,٢		-٣٠,٠	-٣٠,٠
المجموع	٤٣٩٣,٠	٢٧٤٦,٦	٧١٣٩,٦	٤٣٩٣,٠	٢٦٣٩,١	٧٠٣٢,١		-١٠٧,٥	-١٠٧,٥

الجدول ٢٠: البرنامج الفرعي ٣١٨٠: قسما لعمليات الميدانية

٣١٨٠ قسما لعمليات الميدانية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية		٨٥٨,٧	٨٥٨,٧		٧٧٥,٠	٧٧٥,٠		-٨٣,٧	-٨٣,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة		٦١٣,٠	٦١٣,٠		٦١٣,٠	٦١٣,٠			
المجموع الفرعي للموظفين		١٤٧١,٧	١٤٧١,٧		١٣٨٨,٠	١٣٨٨,٠		-٨٣,٧	-٨٣,٧
المساعدة المؤقتة العامة		٢٠٨,٥	٢٠٨,٥		٢٠٨,٥	٢٠٨,٥			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٢٠٨,٥	٢٠٨,٥		٢٠٨,٥	٢٠٨,٥			
السفر		٧٢,٩	٧٢,٩		٧٢,٩	٧٢,٩			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		٤٤,٤	٤٤,٤		٤٤,٤	٤٤,٤			
التدريب		٧,٤	٧,٤		٧,٤	٧,٤			
نفقات التشغيل العامة		٤٧٨,٦	٤٧٨,٦		٤٥٢,١	٤٥٢,١		-٢٦,٥	-٢٦,٥
الولائم والمواد		١٤٣,١	١٤٣,١		١٢٩,٨	١٢٩,٨		-١٣,٣	-١٣,٣
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين		٧٤٦,٤	٧٤٦,٤		٧٠٦,٦	٧٠٦,٦		-٣٩,٨	-٣٩,٨
المجموع		٢٤٢٦,٦	٢٤٢٦,٦		٢٣٠٣,١	٢٣٠٣,١		-١٢٣,٥	-١٢٣,٥

الجدول ٢١: البرنامج الفرعي ٣١٩٠: قسم دعم المحامين

٣١٩٠ قسم دعم المحامين	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٤٤١,٦	٢٠٨,٦	٦٥٠,٢	٤٤١,٦	٢٠٨,٦	٦٥٠,٢			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٦,٥	٦٣,٢	١٨٩,٧	١٢٦,٥	٦٣,٢	١٨٩,٧			
المجموع الفرعي للموظفين	٥٦٨,١	٢٧١,٨	٨٣٩,٩	٥٦٨,١	٢٧١,٨	٨٣٩,٩			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الحجرات الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر		٦,٦	٦,٦		٦,٦	٦,٦			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
مهام الدفاع		٣١١٧,٤	٣١١٧,٤		٢٦٠٨,٤	٢٦٠٨,٤		-٥٠٩,٠	-٥٠٩,٠
مهام المحي عليهم		٤٠١٠,١	٤٠١٠,١		٣٤٤٨,٢	٣٤٤٨,٢		-٥٦١,٩	-٥٦١,٩
نفقات التشغيل العامة		١,٠	١,٠		١,٠	١,٠			
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين		٧١٣٥,١	٧١٣٥,١		٦٠٦٤,٢	٦٠٦٤,٢		-١٠٧٠,٩	-١٠٧٠,٩
المجموع	٥٦٨,١	٧٤٠٦,٩	٧٩٧٥,٠	٥٦٨,١	٦٣٣٦,٠	٦٩٠٤,١		-١٠٧٠,٩	-١٠٧٠,٩

الجدول ٢٢: البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

٣٢٠٠ شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٣٦٠,٣	٥٥٩,٣	٩١٩,٦	٣٦٠,٣	٥٥٩,٣	٩١٩,٦			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٥٢١٧,٨	١٥٦٧,٧	٦٧٨٥,٥	٥٢١٧,٨	١٥٦٧,٧	٦٧٨٥,٥			
المجموع الفرعي للموظفين	٨٨٣٧,١	٢١٢٧,٠	١٠٩٥٤,١	٨٨٣٧,١	٢١٢٧,٠	١٠٩٥٤,١			
المساعدة المؤقتة العامة	٧٥٥,٨	٩٥,٤	٨٥١,٢	٧٥٥,٨	٩٥,٤	٨٤٦,٢	-٥,٠		-٥,٠
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠			
العمل الإضافي	٩٠,١	٣٠,٤	١٢٠,٥	٩٠,١	٣٠,٤	١٢٠,٥			
الحجرات الاستشاريون	١٤,٦		١٤,٦	١٤,٦		١٤,٦			
المجموع لسائر الموظفين	٨٨٠,٥	١٢٥,٨	١٠٠٦,٣	٨٧٥,٥	١٢٥,٨	١٠٠١,٣	-٥,٠		-٥,٠
السفر	٧٢,٥	٦٢,٧	١٣٥,٢	٧٢,٥	٦٠,١	١٣٢,٦		-٢,٦	-٢,٦
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٥٢٧,٠	٢٣٠,٠	٧٥٧,٠	٤٨٧,٠	١٩٣,٠	٦٨٠,٠	-٤٠,٠	-٣٧,٠	-٧٧,٠
التدريب	٢٤٧,٢		٢٤٧,٢	٢٤٧,٢		٢٤٧,٢			
نفقات التشغيل العامة	٤٦٩٣,٩	١٧٢٠,١	٦٤١٤,٠	٤٦٩٣,٩	١٧١٠,١	٦٤٠٤,٠		-١٠,٠	-١٠,٠
الولائم والمواد	٤٧٥,٧		٤٧٥,٧	٤٧٥,٧		٤٧٥,٧			
الأثاث والعتاد	١١٠٣,٠	٣٥,٠	١١٣٨,٠	٩٣٣,٠	٣٥,٠	٩٦٨,٠	-١٧٠,٠		-١٧٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٧١١٩,٣	٢٠٤٧,٨	٩١٦٧,١	٦٠٩٦,٣	١٩٩٨,٢	٨٠٩٤,٥	-٢١٠,٠	-٤٩,٦	-٢٥٩,٦
المجموع	١٦٨٢٦,٩	٤٣٠٠,٦	٢١١٢٧,٥	١٦٦١١,٩	٤٢٥١,٠	٢٠٨٦٢,٩	-٢١٥,٠	-٤٩,٦	-٢٦٤,٦

الجدول ٢٣ : البرنامج الفرعي ٣٢١٠ : مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

٣٢١٠ مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٣٧٥,٦		٣٧٥,٦	٣٧٥,٦		٣٧٥,٦			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٤٣٨,٨		٤٣٨,٨	٤٣٨,٨		٤٣٨,٨			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر									
الضيافة	١١,٩	٣,٢	١٥,١	١١,٩	٣,٢	١٥,١			
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
نفقات التشغيل العامة									
الزواجر والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١١,٩	٣,٢	١٥,١	١١,٩	٣,٢	١٥,١			
المجموع	٤٥٠,٧	٣,٢	٤٥٣,٩	٤٥٠,٧	٣,٢	٤٥٣,٩			

الجدول ٢٤ : البرنامج الفرعي ٣٢٢٠ : قسم الموارد البشرية

٣٢٢٠ قسم الموارد البشرية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٧٩٢,٣		٧٩٢,٣	٧٩٢,٣		٧٩٢,٣			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٧٩٠,٩	١٨٩,٧	٩٨٠,٦	٧٩٠,٩	١٨٩,٧	٩٨٠,٦			
المجموع الفرعي للموظفين	١٥٨٣,٢	١٨٩,٧	١٧٧٢,٩	١٥٨٣,٢	١٨٩,٧	١٧٧٢,٩			
المساعدة المؤقتة العامة	٢٤٦,٠		٢٤٦,٠	٢٤٦,٠		٢٤٦,٠			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	١٤,٦		١٤,٦	١٤,٦		١٤,٦			
المجموع لسائر الموظفين	٢٦٠,٦		٢٦٠,٦	٢٦٠,٦		٢٦٠,٦			
السفر	٦,٠	١١,٠	١٧,٠	٦,٠	١١,٠	١٧,٠			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	١٦,٧		١٦,٧	١٦,٧		١٦,٧			
التدريب	١٦٠,٠		١٦٠,٠	١٦٠,٠		١٦٠,٠			
نفقات التشغيل العامة									
الزواجر والمواد	٤٥,٢		٤٥,٢	٤٥,٢		٤٥,٢			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٢٧,٩	١١,٠	٢٣٨,٩	٢٢٧,٩	١١,٠	٢٣٨,٩			
المجموع	٢٠٧١,٧	٢٠٠,٧	٢٢٧٢,٤	٢٠٧١,٧	٢٠٠,٧	٢٢٧٢,٤			

الجدول ٢٥ : البرنامج الفرعي ٣٢٤٠ : قسم الميزانية والمالية

٣٢٤٠ قسم الميزانية والمالية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣				الفرق			
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة				بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة				النتائج من تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة			
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	IPSAS	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	IPSAS	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	IPSAS	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٧٥١,٤			٧٥١,٤	٧٥١,٤			٧٥١,٤				
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٧٥٨,٧	٣٣٢,٢		١٠٩٠,٩	٧٥٨,٧	٣٣٢,٢		١٠٩٠,٩				
المجموع الفرعي للموظفين	١٥١٠,١	٣٣٢,٢		١٨٤٢,٣	١٥١٠,١	٣٣٢,٢		١٨٤٢,٣				
المساعدة المؤقتة العامة	٧٠,٣		٣٦٩,٢	٤٣٩,٥	٦٥,٣		٣٦٩,٢	٤٣٤,٥	-٥,٠			-٥,٠
المساعدة المؤقتة للاجتماعات												
العمل الإضافي	٥,١			٥,١	٥,١			٥,١				
الختراء الاستشاريون												
المجموع لسائر الموظفين	٧٥,٤		٣٦٩,٢	٤٤٤,٦	٧٠,٤		٣٦٩,٢	٤٣٩,٦	-٥,٠			-٥,٠
السفر			١٥,٠	١٥,٠			١٥,٠	١٥,٠				
الضيافة												
الخدمات التعاقدية	٨٨,٥		١٨٦,٠	٢٧٤,٥	٨٨,٥		١٨٦,٠	٢٧٤,٥				
التدريب			٣٠,٠	٣٠,٠			٣٠,٠	٣٠,٠				
نفقات التشغيل العامة	٦٥,٠			٦٥,٠	٦٥,٠			٦٥,٠				
اللوازم والمواد												
الأثاث والعتاد												
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٥٣,٥		٢٣١,٠	٣٨٤,٥	١٥٣,٥		٢٣١,٠	٣٨٤,٥				
المجموع	١٧٣٩,٠	٣٣٢,٢	٦٠٠,٢	٢٦٧١,٤	١٧٣٤,٠	٣٣٢,٢	٦٠٠,٢	٢٦٦٦,٤	-٥,٠			-٥,٠

الجدول ٢٦ : البرنامج الفرعي ٣٢٥٠ : قسم الخدمات العامة

٣٢٥٠ قسم الخدمات العامة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج من تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٥٦٤,٣		٥٦٤,٣	٥٦٤,٣		٥٦٤,٣			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢٣٢٤,٤		٢٣٢٤,٤	٢٣٢٤,٤		٢٣٢٤,٤			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٨٨٨,٧		٢٨٨٨,٧	٢٨٨٨,٧		٢٨٨٨,٧			
المساعدة المؤقتة العامة	٧٠,٣		٧٠,٣	٧٠,٣		٧٠,٣			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي	٥٥,٠	٢٥,٤	٨٠,٤	٥٥,٠	٢٥,٤	٨٠,٤			
الختراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين	١٢٥,٣	٢٥,٤	١٥٠,٧	١٢٥,٣	٢٥,٤	١٥٠,٧			
السفر	١٤,٨		١٤,٨	١٤,٨		١٤,٨			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٢٥,٨		٢٥,٨	٢٥,٨		٢٥,٨			
التدريب	١٦,٣		١٦,٣	١٦,٣		١٦,٣			
نفقات التشغيل العامة	٢٤٥٧,٦	٢٢,٥	٢٤٨٠,١	٢٤٥٧,٦	٢٢,٥	٢٤٨٠,١			
اللوازم والمواد	٢٤٥,٥		٢٤٥,٥	٢٤٥,٥		٢٤٥,٥			
الأثاث والعتاد	٦٨,٠		٦٨,٠	٦٨,٠		٦٨,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٨٢٨,٠	٢٢,٥	٢٨٥٠,٥	٢٨٢٨,٠	٢٢,٥	٢٨٥٠,٥			
المجموع	٥٨٤٢,٠	٤٧,٩	٥٨٨٩,٩	٥٨٤٢,٠	٤٧,٩	٥٨٨٩,٩			

الجدول ٢٧: البرنامج الفرعي ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

٣٢٦٠ قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١١٢٥,٧	٥٥٩,٣	١٦٨٥,٠	١١٢٥,٧	٥٥٩,٣	١٦٨٥,٠			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٨٠,٦	١٠٤٥,٨	٢٣٢٦,٤	١٢٨٠,٦	١٠٤٥,٨	٢٣٢٦,٤			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٤٠٦,٣	١٦٠٥,١	٤٠١١,٤	٢٤٠٦,٣	١٦٠٥,١	٤٠١١,٤			
المساعدة المؤقتة العامة		٩٥,٤	٩٥,٤		٩٥,٤	٩٥,٤			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠			
العمل الإضافي	٣٠,٠	٥,٠	٣٥,٠	٣٠,٠	٥,٠	٣٥,٠			
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين	٥٠,٠	١٠٠,٤	١٥٠,٤	٥٠,٠	١٠٠,٤	١٥٠,٤			
السفر	٢٤,٨	٤٨,٥	٧٣,٣	٢٤,٨	٤٥,٩	٧٠,٧		-٢,٦	-٢,٦
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٢١٠,٠	٢٣٠,٠	٤٤٠,٠	١٧٠,٠	١٩٣,٠	٣٦٣,٠	-٤٠,٠	-٣٧,٠	-٧٧,٠
التدريب	٤٠,٩		٤٠,٩	٤٠,٩		٤٠,٩			
نفقات التشغيل العامة	٢١٧١,٣	١٦٩٧,٦	٣٨٦٨,٩	٢١٧١,٣	١٦٨٧,٦	٣٨٥٨,٩		-١٠,٠	-١٠,٠
الولائم والمواد	١٨٥,٠		١٨٥,٠	١٨٥,٠		١٨٥,٠			
الأثاث والعتاد	١٠٣٥,٠	٣٥,٠	١٠٧٠,٠	٨٦٥,٠	٣٥,٠	٩٠٠,٠	-١٧٠,٠		-١٧٠,٠
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٣٦٦٧,٠	٢٠١١,١	٥٦٧٨,١	٣٤٥٧,٠	١٩٦١,٥	٥٤١٨,٥	-٢١٠,٠	-٤٩,٦	-٢٥٩,٦
المجموع	٦١٢٣,٣	٣٧١٦,٦	٩٨٣٩,٩	٥٩١٣,٣	٣٦٦٧,٠	٩٥٨٠,٣	-٢١٠,٠	-٤٩,٦	-٢٥٩,٦

الجدول ٢٨: البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة

٣٣٠٠ شعبة خدمات المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٤٠٦٦,٤	٤٧٨٧,٩	٨٨٥٤,٣	٤٠٣٧,٤	٤٧٩٥,٩	٨٨٣٣,٣	-٢٩,٠	٨,٠	-٢١,٠
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣٢,٢	٢٤٠١,٨	٣٠٣٤,٠	٦٣٢,٢	٢٤٠١,٨	٣٠٣٤,٠			
المجموع الفرعي للموظفين	٤٦٩٨,٦	٧١٨٩,٧	١١٨٨٨,٣	٤٦٦٩,٦	٧١٩٧,٧	١١٨٦٧,٣	-٢٩,٠	٨,٠	-٢١,٠
المساعدة المؤقتة العامة		١٩٩٩,٤	١٩٩٩,٤		١٨٤٣,٨	١٨٤٣,٨		-١٥٥,٦	-١٥٥,٦
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	١٨٠,٠	١٥٣,٢	٣٣٣,٢	١٨٠,٠	١٥٣,٢	٣٣٣,٢			
العمل الإضافي		٥٨,١	٥٨,١		٥٨,١	٥٨,١			
الخبراء الاستشاريون		٣٦,١	٣٦,١		٣٦,١	٣٦,١			
المجموع لسائر الموظفين	١٨٠,٠	٢٤٢٦,٨	٢٤٢٦,٨	١٨٠,٠	٢٠٩١,٢	٢٢٧١,٢		-١٥٥,٦	-١٥٥,٦
السفر	٥٥,٤	٩٨٧,٧	١٠٤٣,١	٥٥,٤	٩٤٠,١	٩٩٥,٥		-٤٧,٦	-٤٧,٦
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٦٧,٢	٢٨٩,٤	٣٥٦,٦	٦٧,٢	٢٧٩,٤	٣٤٦,٦		-١٠,٠	-١٠,٠
التدريب	١٣,٨	٦٨,١	٨١,٩	١٣,٨	٦٨,١	٨١,٩			
نفقات التشغيل العامة	١٣٨٦,٩	٢٠٠٩,٢	٣٣٩٦,١	١٣٨٦,٩	١٩٨٧,٢	٣٣٧٤,١		-٢٢,٠	-٢٢,٠
الولائم والمواد	٢٩,٢	١١٤,٢	١٤٣,٤	٢٩,٢	١١٤,٢	١٤٣,٤			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	١٥٥٢,٥	٣٤٦٨,٦	٥٠٢١,١	١٥٥٢,٥	٣٢٨٩,٠	٤٩٤١,٥		-٧٩,٦	-٧٩,٦
المجموع	٦٤٣١,١	١٢٩٠٥,١	١٩٣٣٦,٢	٦٤٠٢,١	١٢٦٧٧,٩	١٩٠٨٠,٠	-٢٩,٠	-٢٢٧,٢	-٢٥٦,٢

الجدول ٢٩: البرنامج الفرعي ٣٣١٠: مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة

٣٣١٠ مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١٦٩,١	٢٩٠,٤	٤٥٩,٥	١٦٩,١	٢٩٠,٤	٤٥٩,٥			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٣٢,٣	٢٩٠,٤	٥٢٢,٧	٢٣٢,٣	٢٩٠,٤	٥٢٢,٧			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	١٩,٧	٢٢,٤	٤٢,١	١٩,٧	٢٢,٤	٤٢,١			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب	١٢,٣		١٢,٣	١٢,٣		١٢,٣			
نفقات التشغيل العامة									
الوظائف والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٣٢,٠	٢٢,٤	٥٤,٤	٣٢,٠	٢٢,٤	٥٤,٤			
المجموع	٢٦٤,٣	٣١٢,٨	٥٧٧,١	٢٦٤,٣	٣١٢,٨	٥٧٧,١			

الجدول ٣٠: البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: قسم إدارة المحكمة

٣٣٢٠ قسم إدارة المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٤٢٠,١	٧٧٤,٢	١١٩٤,٣	٤٢٠,١	٧٧٤,٢	١١٩٤,٣			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٢٦,٥	٧١١,٦	٨٣٨,١	١٢٦,٥	٧١١,٦	٨٣٨,١			
المجموع الفرعي للموظفين	٥٤٦,٦	١٤٨٥,٨	٢٠٣٢,٤	٥٤٦,٦	١٤٨٥,٨	٢٠٣٢,٤			
المساعدة المؤقتة العامة		٢٥٦,٧	٢٥٦,٧		٢٤٦,٥	٢٤٦,٥	-١٠,٢		-١٠,٢
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي		١٥,٠	١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠			
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٢٧١,٧	٢٧١,٧		٢٦١,٥	٢٦١,٥	-١٠,٢		-١٠,٢
السفر		٤٠,١	٤٠,١		٤٠,١	٤٠,١			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		٥٦,٣	٥٦,٣		٥٦,٣	٥٦,٣			
التدريب		١٩,٠	١٩,٠		١٩,٠	١٩,٠			
نفقات التشغيل العامة	٥,٩		٥,٩	٥,٩		٥,٩			
الوظائف والمواد	١٣,٠	٨٨,٠	١٠١,٠	١٣,٠	٨٨,٠	١٠١,٠			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٨,٩	٢٠٣,٤	٢٢٢,٣	١٨,٩	٢٠٣,٤	٢٢٢,٣			
المجموع	٥٦٥,٥	١٩٦٠,٩	٢٥٢٦,٤	٥٦٥,٥	١٩٥٠,٧	٢٥١٦,٢	-١٠,٢		-١٠,٢

الجدول ٣١ : البرنامج الفرعي ٣٣٣٠ : قسما لاحتجاز

٣٣٣٠ قسما لاحتجاز	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٠٨,٦	٨٣,٩	٢٩٢,٥	٢٠٨,٦	٨٣,٩	٢٩٢,٥			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢	٦٣,٢	١٢٦,٤	٦٣,٢	٦٣,٢	١٢٦,٤			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٧١,٨	١٤٧,١	٤١٨,٩	٢٧١,٨	١٤٧,١	٤١٨,٩			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون		٦,٠	٦,٠		٦,٠	٦,٠			
المجموع لسائر الموظفين		٦,٠	٦,٠		٦,٠	٦,٠			
السفر	٤,٠		٤,٠	٤,٠		٤,٠			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		٢,١	٢,١		٢,١	٢,١			
التدريب	١,٥	١٧,٠	١٨,٥	١,٥	١٧,٠	١٨,٥			
نفقات التشغيل العامة	١٣٨١,٠	١١٨,٤	١٤٩٩,٤	١٣٨١,٠	١١٨,٤	١٤٩٩,٤			
الزواجر والمواد	٧,٥		٧,٥	٧,٥		٧,٥			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	١٣٩٤,٠	١٣٧,٥	١٥٣١,٥	١٣٩٤,٠	١٣٧,٥	١٥٣١,٥			
المجموع	١٦٦٥,٨	٢٩٠,٦	١٩٥٦,٤	١٦٦٥,٨	٢٩٠,٦	١٩٥٦,٤			

الجدول ٣٢ : البرنامج الفرعي ٣٣٤٠ : قسما لترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة

٣٣٤٠ قسما لترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١٨٢٩,٠	٢٣٦٦,٢	٤١٩٥,٢	١٨٢٩,٠	٢٤٥٠,١	٤٢٧٩,١		٨٣,٩	٨٣,٩
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢٥٢,٩	٢٦٩,٠	٥٢١,٩	٢٥٢,٩	٢٦٩,٠	٥٢١,٩			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٠٨١,٩	٢٦٣٥,٢	٤٧١٧,١	٢٠٨١,٩	٢٧١٩,١	٤٨٠١,٠		٨٣,٩	٨٣,٩
المساعدة المؤقتة العامة		٨٦٧,٢	٨٦٧,٢		٧٤٣,٣	٧٤٣,٣		-١٢٣,٩	-١٢٣,٩
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	١٨٠,٠	١٥٣,٢	٣٣٣,٢	١٨٠,٠	١٥٣,٢	٣٣٣,٢			
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون		٢٠,١	٢٠,١		٢٠,١	٢٠,١			
المجموع لسائر الموظفين	١٨٠,٠	١٠٤٠,٥	١٢٢٠,٥	١٨٠,٠	٩١٦,٦	١٠٩٦,٦		-١٢٣,٩	-١٢٣,٩
السفر	٥,٢	١٥٩,٢	١٦٤,٤	٥,٢	١٣٩,٢	١٤٤,٤		-٢٠,٠	-٢٠,٠
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٤٠,٢	١١٥,٥	١٥٥,٧	٤٠,٢	١١٥,٥	١٥٥,٧			
التدريب		٢,٧	٢,٧		٢,٧	٢,٧			
نفقات التشغيل العامة									
الزواجر والمواد	٨,٧	٩,٥	١٨,٢	٨,٧	٩,٥	١٨,٢			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٥٤,١	٢٨٦,٩	٣٤١,٠	٥٤,١	٢٦٦,٩	٣٢١,٠		-٢٠,٠	-٢٠,٠
المجموع	٢٣١٦,٠	٣٩٦٢,٦	٦٢٧٨,٦	٢٣١٦,٠	٣٩٠٢,٦	٦٢١٨,٦		-٦٠,٠	-٦٠,٠

الجدول ٣٣: البرنامج الفرعي ٣٣٥٠: وحدة أجنبي عليهم الشهود

٣٣٥٠ وحدة أجنبي عليهم الشهود	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتيجة عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٦٨٩,٥	١٠٩٠,٨	١٧٧٩,٨	٦٦٠,٥	١٠١٤,٩	١٦٧٤,٩	-٢٩,٥	-٧٥,٩	-١٠٤,٩
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢	١١٧٦,٦	١٢٣٩,٨	٦٣,٢	١١٧٦,٦	١٢٣٩,٨			
المجموع الفرعي للموظفين	٧٥٢,٢	٢٢٦٧,٤	٣٠١٩,٦	٧٢٣,٢	٢١٩١,٥	٢٩١٤,٧	-٢٩,٥	-٧٥,٩	-١٠٤,٩
المساعدة المؤقتة العامة		٤٢٣,٣	٤٢٣,٣		٤١٣,٩	٤١٣,٩		-٩,٤	-٩,٤
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي		٤٣,١	٤٣,١		٤٣,١	٤٣,١			
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		٤٦٦,٤	٤٦٦,٤		٤٥٧,٥	٤٥٧,٥		-٩,٤	-٩,٤
السفر	٢٦,٥	٥٨١,٥	٦٠٧,٥	٢٦,٥	٥٨١,٥	٦٠٧,٥			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب		٢٥,١	٢٥,١		٢٥,١	٢٥,١			
نفقات التشغيل العامة		١٨٩٠,٨	١٨٩٠,٨		١٨٦٨,٨	١٨٦٨,٨		-٢٢,٥	-٢٢,٥
الولائم والمواد		٥,٧	٥,٧		٥,٧	٥,٧			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٢٦,٥	٢٥٠٢,٦	٢٥٢٩,١	٢٦,٥	٢٤٨٠,٦	٢٥٠٧,١		-٢٢,٥	-٢٢,٥
المجموع	٧٧٨,٧	٥٢٣٦,٤	٦٠١٥,١	٧٤٩,٧	٥١٢٩,١	٥٨٧٨,٨	-٢٩,٥	-١٠٧,٣	-١٣٦,٣

الجدول ٣٤: البرنامج الفرعي ٣٣٦٠: قسم مشاركا أجنبي عليهم وجبر أضرارهم

٣٣٦٠ قسم مشاركا أجنبي عليهم وجبر أضرارهم	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتيجة عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٧٥٠,٦	١٨٢,٤	٩٣٣,٥	٧٥٠,٦	١٨٢,٤	٩٣٣,٥			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢	١٨١,٤	٢٤٤,٦	٦٣,٢	١٨١,٤	٢٤٤,٦			
المجموع الفرعي للموظفين	٨١٣,٨	٣٦٣,٨	١١٧٧,٦	٨١٣,٨	٣٦٣,٨	١١٧٧,٦			
المساعدة المؤقتة العامة		٤٥٢,٢	٤٥٢,٢		٤٤٠,١	٤٤٠,١		-١٢,١	-١٢,١
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون		١٠,٥	١٠,٥		١٠,٥	١٠,٥			
المجموع لسائر الموظفين		٤٦٢,٢	٤٦٢,٢		٤٥٠,١	٤٥٠,١		-١٢,١	-١٢,١
السفر		١٨٥,٥	١٨٥,٥		١٥٧,٤	١٥٧,٤		-٢٧,٦	-٢٧,٦
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٢٧,٥	١١٥,٥	١٤٢,٥	٢٧,٥	١٠٥,٥	١٣٢,٥		-١٠,٥	-١٠,٥
التدريب		٤,٣	٤,٣		٤,٣	٤,٣			
نفقات التشغيل العامة									
الولائم والمواد		١١,٥	١١,٥		١١,٥	١١,٥			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٢٧,٥	٣١٥,٨	٣٤٢,٨	٢٧,٥	٢١٨,٢	٣٠٥,٢		-٣٧,٦	-٣٧,٦
المجموع	٨٤٠,٨	١١٤١,٨	١٩٨٢,٦	٨٤٠,٨	١٠٩٢,١	١٩٣٢,٩		-٤٩,٧	-٤٩,٧

الجدول ٣٥: البرنامج ٣٤٠٠: قسما لإعلامو الوثائق

٣٤٠٠ قسما لإعلامو الوثائق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٩٦٢,١	٤٥٨,٧	١٤٢٠,٨	١٠٤٥,٩	٤٢٤,٦	١٤٧٠,٥	٨٣,٨	-٣٤,١	٤٩,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٥٨٥,١	٢٢٩,٧	٨١٤,٨	٥٨٥,١	٢٢٩,٧	٨١٤,٨			
المجموع الفرعي للموظفين	١٥٤٧,٢	٦٨٨,٤	٢٢٣٥,٦	١٦٣١,٠	٦٥٤,٣	٢٢٨٥,٣	٨٣,٨	-٣٤,١	٤٩,٧
المساعدة المؤقتة العامة		١٥٢,٠	١٥٢,٠		١٤٩,٤	١٤٩,٤		-٢,٦	-٢,٦
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين		١٥٢,٠	١٥٢,٠	١٤٩,٤	١٤٩,٤			-٢,٦	-٢,٦
السفر	١٢,٢	١٠٧,٢	١١٩,٤	١٢,٢	٩٧,٢	١٠٩,٤		-١٠,٠	-١٠,٠
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٢٥٥,٢	٨٠٠,٩	١٠٥٦,١	٢٥٥,٢	٧٤٢,٩	٩٩٨,١		-٥٨,٠	-٥٨,٠
التدريب	٧,٠		٧,٠	٧,٠		٧,٠			
نفقات التشغيل العامة	٦٧,٠	١٣,٥	٨٠,٥	٦٧,٠	١٣,٥	٨٠,٥			
الزواجر والمواد	١٢٥,٠		١٢٥,٠	١٢٥,٠		١٢٥,٠			
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٤٦٦,٤	٩٣١,٦	١٣٨٨,٠	٤٦٦,٤	٨٥٣,٦	١٣٢٠,٠		-٦٨,٠	-٦٨,٠
المجموع	٢٠١٣,٦	١٧٦٢,٠	٣٧٧٥,٦	٢٠٩٧,٤	١٦٥٧,٣	٣٧٥٤,٧	٨٣,٨	-١٠٤,٧	-٢٠,٩

الجدول ٣٦: البرنامج ٣٧٠٠: المكاتب المستقلة لقم المحكمة

٣٧٠٠ المكاتب المستقلة لقم المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١١١٥,٥	١٠٠٠,١	٢١١٥,٦	١٠١٢,٢	١٠٠٠,١	٢٠١٢,٣	-١٠٣,٣		-١٠٣,٣
الموظفون من فئة الخدمات العامة	١٨٩,٦		١٨٩,٦	١٨٩,٦		١٨٩,٦			
المجموع الفرعي للموظفين	١٣٠٥,١	١٠٠٠,١	٢٣٠٥,٢	١٢٠١,٨	١٠٠٠,١	٢٢٠١,٩	-١٠٣,٣		-١٠٣,٣
المساعدة المؤقتة العامة				٧٦,٥		٧٦,٥		٧٦,٥	٧٦,٥
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	٧٢,٠		٧٢,٠	٧٢,٠		٧٢,٠			
المجموع لسائر الموظفين	٧٢,٠		٧٢,٠	١٤٨,٥		١٤٨,٥	٧٦,٥		٧٦,٥
السفر	١٤,٣	١٠٥,٥	١١٩,٨	١٤,٣	١٠٥,٥	١١٩,٨			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	١٨٢,٠	٥٠,٠	٢٣٢,٠	١٠٠,٠	٥٠,٠	١٥٠,٠	-٨٢,٠		-٨٢,٠
التدريب	٢١,٨	٢,٢	٢٤,٠	٢١,٨	٢,٢	٢٤,٠			
نفقات التشغيل العامة	٣,٠	٩,٠	١٢,٠	٣,٠	٩,٠	١٢,٠			
الزواجر والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للمكالييف غير المتصلة بالموظفين	٢٢١,١	١٦٦,٧	٣٨٧,٨	١٣٩,١	١٦٦,٧	٣٠٥,٨	-٨٢,٠		-٨٢,٠
المجموع	١٥٩٨,٢	١١٦٦,٨	٢٧٦٥,٠	١٤٨٩,٤	١١٦٦,٨	٢٦٥٦,٢	-١٠٨,٨		-١٠٨,٨

الجدول ٣٧: البرنامج ٣٧٤٠: مكتب الخامي العمومي للدفاع

٣٧٤٠ مكتباخاميا العموميللدفاع	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١٤٩,١	٢٩٢,٥	٤٤١,٦	١٤٩,١	٢٩٢,٥	٤٤١,٦			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٢١٢,٣	٢٩٢,٥	٥٠٤,٨	٢١٢,٣	٢٩٢,٥	٥٠٤,٨			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	٢,٥	١٤,٥	١٧,٠	٢,٥	١٤,٥	١٧,٠			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠			
التدريب	٢,٥	٢,٢	٤,٧	٢,٥	٢,٢	٤,٧			
نفقات التشغيل العامة		٣,٠	٣,٠		٣,٠	٣,٠			
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٥,٠	٣٩,٧	٤٤,٧	٥,٠	٣٩,٧	٤٤,٧			
المجموع	٢١٧,٣	٣٣٢,٢	٥٤٩,٥	٢١٧,٣	٣٣٢,٢	٥٤٩,٥			

الجدول ٣٨: البرنامج ٣٧٥٠: مكتباخاميا العموميللمجنى عليهم

٣٧٥٠ مكتباخاميا العموميللمجنى عليهم	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع	المحَصَّات الأساسية	المحَصَّات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٣٣,٠	٧٠٧,٦	٩٤٠,٦	٢٣٣,٠	٧٠٧,٦	٩٤٠,٦			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٩٦,٢	٧٠٧,٦	١٠٠٣,٨	٢٩٦,٢	٧٠٧,٦	١٠٠٣,٨			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	٤,٦	٨٠,٥	٨٥,١	٤,٦	٨٠,٥	٨٥,١			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية		٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠			
التدريب									
نفقات التشغيل العامة		٦,٠	٦,٠		٦,٠	٦,٠			
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٤,٦	١١٦,٥	١٢١,١	٤,٦	١١٦,٥	١٢١,١			
المجموع	٣٠٠,٨	٨٢٤,١	١١٢٤,٩	٣٠٠,٨	٨٢٤,١	١١٢٤,٩			

الجدول ٣٩: البرنامج ٣٧٦٠: مكتب المراجعة الداخلية

٣٧٦٠ مكتب المراجعة الداخلية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٥٠٠,٤		٥٠٠,٤	٣٩٧,١		٣٩٧,١	-١٠٣,٣		-١٠٣,٣
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٥٦٣,٦		٥٦٣,٦	٤٦٠,٣		٤٦٠,٣	-١٠٣,٣		-١٠٣,٣
المساعدة المؤقتة العامة				٧٦,٥		٧٦,٥	٧٦,٥		٧٦,٥
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	٧٢,٠		٧٢,٠	٧٢,٠		٧٢,٠			
المجموع لسائر الموظفين	٧٢,٠		٧٢,٠	١٤٨,٥		١٤٨,٥	٧٦,٥		٧٦,٥
السفر	١,٤	١٠,٥	١١,٩	١,٤	١٠,٥	١١,٩			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب	١٩,٣		١٩,٣	١٩,٣		١٩,٣			
نفقات التشغيل العامة									
الزواجر والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٠,٧	١٠,٥	٣١,٢	٢٠,٧	١٠,٥	٣١,٢			
المجموع	٦٥٦,٣	١٠,٥	٦٦٦,٨	٦٢٩,٥	١٠,٥	٦٤٠,٠	-٢٦,٨		-٢٦,٨

الجدول ٤٠: البرنامج ٣٧٧٠: مكتب المراجعة المعنى بالمباين الدائمة

٣٧٧٠ مكتب المراجعة المعنى بالمباين الدائمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٣٣,٠		٢٣٣,٠	٢٣٣,٠		٢٣٣,٠			
الموظفون من فئة الخدمات العامة									
المجموع الفرعي للموظفين	٢٣٣,٠		٢٣٣,٠	٢٣٣,٠		٢٣٣,٠			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	٥,٨		٥,٨	٥,٨		٥,٨			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	١٨٢,٠		١٨٢,٠	١٠٠,٠		١٠٠,٠	-٨٢,٠		-٨٢,٠
التدريب									
نفقات التشغيل العامة	٣,٠		٣,٠	٣,٠		٣,٠			
الزواجر والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٩٠,٨		١٩٠,٨	١٠٨,٨		١٠٨,٨	-٨٢,٠		-٨٢,٠
المجموع	٤٢٣,٨		٤٢٣,٨	٣٤١,٨		٣٤١,٨	-٨٢,٠		-٨٢,٠

الجدول ٤١ : البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٦٠٥,٧		٦٠٥,٧	٦٠٥,٧		٦٠٥,٧			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٢٨٥,١		٢٨٥,١	٢٨٥,١		٢٨٥,١			
المجموع الفرعي للموظفين	٨٩٠,٨		٨٩٠,٨	٨٩٠,٨		٨٩٠,٨			
المساعدة المؤقتة العامة	٥٢٨,٩		٥٢٨,٩	٥١٧,١		٥١٧,١	-١١,٨	-١١,٨	
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٤٦٠,٠		٤٦٠,٠	٤٦٠,٠		٤٦٠,٠			
العمل الإضافي	٣٨,٠		٣٨,٠	٣٨,٠		٣٨,٠			
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين	١٠٢٦,٩		١٠٢٦,٩	١٠١٥,١		١٠١٥,١	-١١,٨	-١١,٨	
السفر	٢٩٣,٨		٢٩٣,٨	٢٩٣,٨		٢٩٣,٨			
الضيافة	٢٥,٠		٢٥,٠	٥,٠		٥,٠	-٢٠,٠	-٢٠,٠	
الخدمات التعاقدية	٦٩٣,٠		٦٩٣,٠	٦٩٣,٠		٦٩٣,٠			
التدريب	٩,٩		٩,٩	٩,٩		٩,٩			
نفقات التشغيل العامة	٢٤,٤		٢٤,٤	٢٤,٤		٢٤,٤			
الولائم والمواد	١٤,٧		١٤,٧	١٤,٧		١٤,٧			
الأثاث والعتاد	٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٠٦٥,٨		١٠٦٥,٨	١٠٤٥,٨		١٠٤٥,٨	-٢٠,٠	-٢٠,٠	
المجموع	٢٩٨٣,٥		٢٩٨٣,٥	٢٩٥١,٧		٢٩٥١,٧	-٣١,٨	-٣١,٨	

الجدول ٤٢ : البرنامج الرئيسي الخامس: إيجار وصيانة المباني المؤقتة

البرنامج الرئيسي الخامس: إيجار وصيانة المباني المؤقتة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية									
الموظفون من فئة الخدمات العامة									
المجموع الفرعي للموظفين									
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر									
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
نفقات التشغيل العامة	٦٠٢١,٤		٦٠٢١,٤	٥٩٠١,٥		٥٩٠١,٥	-١١٩,٩	-١١٩,٩	
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٦٠٢١,٤		٦٠٢١,٤	٥٩٠١,٥		٥٩٠١,٥	-١١٩,٩	-١١٩,٩	
المجموع	٦٠٢١,٤		٦٠٢١,٤	٥٩٠١,٥		٥٩٠١,٥	-١١٩,٩	-١١٩,٩	

الجدول ٤٣ : البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري الخاص بالجني عليهم

البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق للاستثمار الخاص بجني عليهم	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	١٦٩,١	٤٤٥,٩	٦١٥,٠	١٦٩,١	٤٤٥,٩	٦١٥,٠			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢	٦٣,٢	١٢٦,٤	٦٣,٢	٦٣,٢	١٢٦,٤			
المجموع الفرعي للموظفين	٢٣٢,٣	٥٠٩,١	٧٤١,٤	٢٣٢,٣	٥٠٩,١	٧٤١,٤			
المساعدة المؤقتة العامة	٢٠٨,٩	٦٨,٣	٢٧٧,٢	٢٠٨,٩	٦٨,٣	٢٧٧,٢			
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	٤٠,٠	٦٠,٠	١٠٠,٠	٤٠,٠	٦٠,٠	١٠٠,٠			
المجموع لسائر الموظفين	٢٤٨,٩	١٢٨,٣	٣٧٧,٢	٢٤٨,٩	١٢٨,٣	٣٧٧,٢			
السفر	١١٤,٨	١٥٣,٥	٢٦٨,٣	٩٧,٨	١٣٠,٧	٢٢٨,٥	-١٧,٠	-٢٢,٨	-٣٩,٨
الضيافة	٥,٠		٥,٠	٢,٥		٢,٥	-٢,٥		-٢,٥
الخدمات التعاقدية	١٥٥,٠	٥٠,٠	٢٠٥,٠	١١٨,٠	٥٠,٠	١٦٨,٠	-٣٧,٠		-٣٧,٠
التدريب	٤,٥	٢٢,٩	٢٧,٤	٤,٥	٢٢,٩	٢٧,٤			
نفقات التشغيل العامة	٥,٠	١٧,٠	٢٢,٠	٥,٠	١٧,٠	٢٢,٠			
الولائم والمواد	٣,٠		٣,٠	٣,٠		٣,٠			
الأثاث والعتاد		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٢٨٧,٣	٢٥٣,٤	٥٤٠,٧	٢٣٠,٨	٢٣٠,٦	٤٦١,٤	-٥٦,٥	-٢٢,٨	-٧٩,٣
المجموع	٧٦٨,٥	٨٩٠,٨	١٦٥٩,٣	٧١٢,٠	٨٦٨,٠	١٥٨٠,٠	-٥٦,٥	-٢٢,٨	-٧٩,٣

الجدول ٤٤ : البرنامج الرئيسي السابع-١: مشروع المباني الدائمة - مكتب مدير المشروع

البرنامج الرئيسي السابع-١: مشروع المباني الدائمة - مكتب مدير المشروع	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٩٣,٨		٢٩٣,٨	٢٩٣,٨		٢٩٣,٨			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٣٥٧,٠		٣٥٧,٠	٣٥٧,٠		٣٥٧,٠			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	٢٤,٤		٢٤,٤				-٢٤,٤		-٢٤,٤
المجموع لسائر الموظفين	٢٤,٤		٢٤,٤				-٢٤,٤		-٢٤,٤
السفر	٩,٧		٩,٧	٩,٧		٩,٧			
الضيافة	٥,٠		٥,٠	٢,٥		٢,٥	-٢,٥		-٢,٥
الخدمات التعاقدية	٦١٦,٣		٦١٦,٣	٦١٦,٣		٦١٦,٣			
التدريب	٣,٢		٣,٢	٣,٢		٣,٢			
نفقات التشغيل العامة	٢,٥		٢,٥	٢,٥		٢,٥			
الولائم والمواد	١,٥		١,٥	١,٥		١,٥			
الأثاث والعتاد	٤,٠		٤,٠	٤,٠		٤,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٦٤٢,٢		٦٤٢,٢	٦٣٩,٧		٦٣٩,٧	-٢,٥		-٢,٥
المجموع	١٠٢٣,٦		١٠٢٣,٦	٩٩٦,٧		٩٩٦,٧	-٢٦,٩		-٢٦,٩

الجدول ٤٥ : البرنامج ٧١١٠ : مكيمدير مشروع عالميا للدائمة

٧١١٠ مكيمدير مشروع عالميا للدائمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٩٣,٨		٢٩٣,٨	٢٩٣,٨		٢٩٣,٨			
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢			
المجموع الفرعي للموظفين	٣٥٧,٠		٣٥٧,٠	٣٥٧,٠		٣٥٧,٠			
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	٢٤,٤		٢٤,٤					-٢٤,٤	
المجموع لسائر الموظفين	٢٤,٤		٢٤,٤					-٢٤,٤	
السفر	٩,٧		٩,٧	٩,٧		٩,٧			
الضيافة	٥,٠		٥,٠	٢,٥		٢,٥		-٢,٥	
الخدمات التعاقدية	٨٠,٠		٨٠,٠	٨٠,٠		٨٠,٠			
التدريب	٣,٢		٣,٢	٣,٢		٣,٢			
نفقات التشغيل العامة	٢,٥		٢,٥	٢,٥		٢,٥			
الولائم والمواد	١,٥		١,٥	١,٥		١,٥			
الأثاث والعتاد	٤,٠		٤,٠	٤,٠		٤,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٠٥,٩		١٠٥,٩	١٠٣,٤		١٠٣,٤		-٢,٥	
المجموع	٤٨٧,٣		٤٨٧,٣	٤٦٠,٤		٤٦٠,٤		-٢٦,٩	

الجدول ٤٦ : البرنامج ٧١٢٠ : دعم موظفي المحكمة في مجال الموارد والإدارة لمشروع عالميا للدائمة

٧١٢٠ دعم موظفي المحكمة في مجال الموارد والإدارة لمشروع عالميا للدائمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية									
الموظفون من فئة الخدمات العامة									
المجموع الفرعي للموظفين									
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر									
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٣٨٦,٣		٣٨٦,٣	٣٨٦,٣		٣٨٦,٣			
التدريب									
نفقات التشغيل العامة									
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٣٨٦,٣		٣٨٦,٣	٣٨٦,٣		٣٨٦,٣			
المجموع	٣٨٦,٣		٣٨٦,٣	٣٨٦,٣		٣٨٦,٣			

الجدول ٤٧: البرنامج ٧١٣٠: ما يخص تنفيذ العناصر غير المدججة ("العناصر 2g")

٧١٣٠ ما يخص تنفيذ العناصر غير المدججة ("العناصر 2g")	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات التصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات التصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات التصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية									
الموظفون من فئة الخدمات العامة									
المجموع الفرعي للموظفين									
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر									
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	١٥٠,٠		١٥٠,٠	١٥٠,٠		١٥٠,٠			
التدريب									
نفقات التشغيل العامة									
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير التصلة بالموظفين	١٥٠,٠		١٥٠,٠	١٥٠,٠		١٥٠,٠			
المجموع	١٥٠,٠		١٥٠,٠	١٥٠,٠		١٥٠,٠			

الجدول ٤٨: البرنامج ٧٢٠٠: الفائدة المستحقة للدولة المضيفة

٧٢٠٠ الفائدة المستحقة للدولة المضيفة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			الناتج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات التصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات التصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات التصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية									
الموظفون من فئة الخدمات العامة									
المجموع الفرعي للموظفين									
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر									
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
نفقات التشغيل العامة	٢٠٤,٦		٢٠٤,٦				-٢٠٤,٦		-٢٠٤,٦
الولائم والمواد									
الأثاث والعتاد									
المجموع الفرعي للتكاليف غير التصلة بالموظفين	٢٠٤,٦		٢٠٤,٦				-٢٠٤,٦		-٢٠٤,٦
المجموع	٢٠٤,٦		٢٠٤,٦				-٢٠٤,٦		-٢٠٤,٦

الجدول ٤٩ : البرنامج الرئيسي السابع -٥: آلية الرقابة المستقلة

البرنامج الرئيسي السابع -٥: آلية رقابة المستقلة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			الفرق		
	قبل تعديلها بناء على توصيات اللجنة			بعد تعديلها بناء على توصيات اللجنة			النتائج عن تعديل الميزانية المقترحة بناء على توصيات اللجنة		
	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع	المخصصات الأساسية	المخصصات المتصلة بالحالات	المجموع
الموظفون من الفئة الفنية	٢٠٨,٦		٢٠٨,٦	١٢٤,٧		١٢٤,٧	-٨٣,٩		-٨٣,٩
الموظفون من فئة الخدمات العامة									
المجموع الفرعي للموظفين	٢٠٨,٦		٢٠٨,٦	١٢٤,٧		١٢٤,٧	-٨٣,٩		-٨٣,٩
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع لسائر الموظفين									
السفر	٤,٧		٤,٧	٤,٧		٤,٧			
الضيافة									
الخدمات التعاقدية	٤٠,٠		٤٠,٠	٤٠,٠		٤٠,٠			
التدريب	٦,٥		٦,٥	٦,٥		٦,٥			
نفقات التشغيل العامة									
الولائم والمواد	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠			
الأثاث والعتاد	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠			
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٨١,٢		٨١,٢	٨١,٢		٨١,٢			
المجموع	٢٨٩,٨		٢٨٩,٨	٢٠٥,٩		٢٠٥,٩	-٨٣,٩		-٨٣,٩